الزواج في القرآن الكريم والسنة النبوية المقاصد والمشكلات والحلول، دراسة تطبيقية على المجتمع العراقي بعد سنة ٢٠٠٣م نينوى أنموذجاً

Radhwan Hasan Ali ALI

٢٠٢٢

رسالة ماجستير

قسم العلوم الإسلامية الأساسية

المشرف

Dr. Öğr. Üyesi Hossam Moussa M. SHOUSHA

الزواج في القرآن الكريم والسنة النبوية المقاصد والمشكلات والحلول، دراسة تطبيقية على المجتمع العراقي بعد سنة 2003م نينوى أنموذجاً

Radhwan Hasan Ali ALI

بحث أُعدّ لنيل درجة الماجستير في قسم العلوم الإسلامية الأساسية بمعهد الدراسات العليا بجامعة كارابوك في تركيا

المشرف

Dr. Öğr. Üyesi Hossam Moussa M. SHOUSHA

كارابوك

ايلول/٢٠٢٢

المحتويات

المحتويات ١

صفحة الحكم على الرسالة (باللغة التركية) ٤

صفحة الحكم على الرسالة..... ٥

DOĞRULUK BEYANI..... ٦

تعهد المصداقية ٧

الشكر والعرفان..... ٨

الإهداء ٩

مقدمة..... ١٠

ملخص الرسالة باللغة العربية..... ١١

ÖZET..... ١٢

ABSTRACT..... ١٣

ARŞİV KAYIT BİLGİLERİ..... ١٤

بيانات الرسالة للأرشفة (باللغة العربية) ١٥

ARCHIVE RECORD INFORMATION..... ١٦

الاختصارات..... ١٧

أهداف البحث وأهميته ١٨

الدوافع إلى كتابة البحث..... ١٨

أسئلة البحث..... ١٩

منهج البحث ١٩

مشكلة البحث ٢٠
حدود البحث ونطاقه والمشكلات التي واجهت الباحث ٢٠
الدراسات السابقة ٢٠
فصل تمهيدي ٢٤
الفصل الأول: المقاصد التي من أجلها شرع الزواج. ٣٠
المبحث الأول: مقاصد الزواج في القرآن الكريم ٣٠
المطلب الأول: مقاصد خاصة ٣٠
المطلب الثاني: مقاصد مجتمعية: ٤٨
المبحث الثاني: مقاصد الزواج في السنة النبوية: ٥٤
المطلب الأول: مقاصد خاصة في السنة النبوية ٥٤
المطلب الثاني: مقاصد عامة في السنة النبوية. ٧٤
الفصل الثاني: مشاكل الزواج التي طرأت على المجتمع العراقي (محافظة نينوى) ٨٠
المبحث الأول: مشاكل ما قبل الزواج: ٨١
المطلب الأول: المشاكل المادية قبل الزواج: ٨١
المطلب الثاني: المشاكل المعنوية قبل الزواج: ٩٤
المبحث الثاني: مشاكل ما بعد الزواج ١٠٢
المطلب الأول: المشاكل المادية بعد الزواج: ١٠٢
المطلب الثاني: المشاكل المعنوية بعد الزواج: ١١٢
الفصل الثالث: الحلول المستمدة من القرآن الكريم والسنة لمشاكل الزواج المستجدة. ١٢٥
المبحث الأول: حلول مشاكل ما قبل الزواج من القرآن الكريم والسنة: ١٢٥
المطلب الأول: حلول المشاكل المادية قبل الزواج من القرآن الكريم والسنة ١٢٥
المطلب الثاني: حلول المشاكل المعنوية قبل الزواج من القرآن الكريم والسنة. ١٤٥
المبحث الثاني: حلول مشاكل ما بعد الزواج من القرآن الكريم والسنة ١٥٣

المطلب الأول: حلول المشاكل المادية بعد الزواج من القرآن الكريم والسنة..... ١٥٣
المطلب الثاني: حلول المشاكل المعنوية بعد الزواج من القرآن الكريم والسنة. ١٦٧
خاتمة..... ١٧٧
أولاً: النتائج ١٧٧
ثانياً: التوصيات..... ١٧٩
المصادر والمراجع ١٨١
السيرة الذاتية..... ٢٠٣

صفحة الحكم على الرسالة (باللغة التركية)

Radhwan Hasan Ali ALI tarafından hazırlanan "KUR'AN-I KERİM VE PEYGAMBERİN SÜNNETİNDE EVLİLİK: AMAÇLAR, SORUNLAR VE ÇÖZÜMLER, MS 2003 SONRASI IRAK TOPLUMU ÜZERİNE UYGULAMALI BİR ÇALIŞMA, MODEL OLARAK NİNOVA" başlıklı bu tezin Yüksek Lisans Tezi olarak uygun olduğunu onaylarım.

Dr. Öğr. Üyesi: Hossam Moussa Mohamed. SHOUSHA .....

Tez Danışmanı, Temel İslami Bilimler

Bu çalışma, jürimiz tarafından Oy Birliği ile Temel İslami Bilimlernda Yüksek Lisans tezi olarak kabul edilmiştir. 26.09.2022

Ünvanı, Adı SOYADI (Kurumu) **İmzası**

Başkan: Dr. Öğr. Üyesi Hossam Moussa Mohamed . SHOUSHA (KBÜ).....

Üye : Dr. Öğr. Üyesi Mohammad Nader ALİ (KBÜ) .....

Üye : Dr. Öğr. Üyesi Asaad Kamal AL HASHMI (MAÜ) .....

KBÜ Lisansüstü Eğitim Enstitüsü Yönetim Kurulu, bu tez ile, Yüksek Lisans Tezi derecesini onamıştır.

Prof. Dr. Hasan SOLMAZ .....

Lisansüstü Eğitim Enstitüsü Müdürü

صفحة الحكم على الرسالة

أصادق على أن هذه الأطروحة التي أعدت من قبل الطالب رضوان حسن علي بعنوان " الزواج في القرآن الكريم والسنة النبوية المقاصد المشكلات الحلول دراسة تطبيقية على المجتمع العراقي بعد سنة ٢٠٠٣م نينوى أنموذجاً" في برنامج الدراسات العليا هي مناسبة كرسالة ماجستير.

Dr. Öğr. Üyesi: Hossam Moussa M. SHOUSHA .....

مشرف الرسالة

قبول

تم الحكم على رسالة الماجستير هذه بالقبول بإجماع بأغلبية لجنة المناقشة بتاريخ.

٢٠٢٢/٠٩/٢٦

التوقيع **أعضاء لجنة المناقشة**

رئيس اللجنة : Dr. Öğr. Üyesi: Hossam Moussa M. SHOUSHA (KBÜ).....

عضواً : Dr. Öğr. Üyesi: Mohammad Nader ALİ (KBÜ) .....

عضواً : Dr. Öğr. Üyesi Asaad Kamal AL HASHMI (MAÜ) .....

تم منح الطالب بهذه الأطروحة درجة الماجستير في قسم العلوم الإسلامية الأساسية من قبل مجلس إدارة معهد الدراسات العليا في جامعة كارابوك.

Prof. Dr. Hasan SOLMAZ .....

مدير معهد الدراسات العليا

DOĞRULUK BEYANI

Yüksek lisans tezi olarak sunduğum bu çalışmayı bilimsel ahlak ve geleneklere aykırı herhangi bir yola tevessül etmeden yazdığımı, araştırmamı yaparken hangi tür alıntıların intihal kusuru sayılacağını bildiğimi, intihal kusuru sayılabilecek herhangi bir bölüme araştırmamda yer vermediğimi, yararlandığım eserlerin kaynakçada gösterilenlerden oluştuğunu ve bu eserlere metin içerisinde uygun şekilde atıf yapıldığını beyan ederim.

Enstitü tarafından belli bir zamana bağlı olmaksızın, tezimle ilgili yaptığım bu beyana aykırı bir durumun saptanması durumunda, ortaya çıkacak ahlaki ve hukuki tüm sonuçlara katlanmayı kabul ederim.

Adı Soyadı: Radhwan Hasan Ali ALI

İmza :

تعهد المصداقية

أقر بأنني التزمت بقوانين جامعة كارابوك، وأنظمتها، وتعليماتها، وقراراتها السارية المفعول المتعلقة بإعداد أبحاث الماجستير والدكتوراه أثناء كتابتي هذه الأطروحة التي بعنوان:

"الزواج في القرآن الكريم والسنة النبوية المقاصد المشكلات الحلول دراسة تطبيقية على المجتمع العراقي بعد سنة ٢٠٠٣م نينوى أنموذجاً"

وذلك بما ينسجم مع الأمانة العلمية المتعارف عليها في كتابة الأبحاث العلمية، كما أنني أعلن بأن أطروحتي هذه غير منقولة، أو مستلة من أطروحات، أو كتب، أو أبحاث، أو أية منشورات علمية تم نشرها أو تخزينها في أية وسيلة إعلامية باستثناء ما تمت الاشارة اليه حيثما ورد.

اسم الطالب: رضوان حسن علي علي

التوقيع:

الشكر والعرفان

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، له الفضل، وله النعمة، وله الثناء الحسن. والصلاة والسلام على من أرسل بالنور والهدى والبينات، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد شكر الله عز وجل وإعادة الفضل إليه سبحانه، ومن باب قوله ﷺ «"من لا يشكر الناس لا يشكر الله"» أتقدم بالشكر والتقدير لمشرفي الأستاذ الدكتور حسام موسى محمد شوشه حفظه الله تعالى، الذي لم يدخر في إبداء توجيهاته، وإعطاء ملاحظاته، أشكره على ما قدم وبذل، من متابعة وتوجيهات في مراحل كتابة الرسالة، حتى قوم أركانها، سائلا المولى جل جلاله أن ينعم عليه بدوام بالصحة والعافية، وأن يجزيه خير ما جزى معلما عن طالب علم.

والشكر موصول إلى الأستاذين الفاضلين في لجنة المناقشة حفظهما الله، لتفضلهما علي بقبول مناقشة هذه الرسالة، فهما أهل لتقويم معوجها، وسد خللها، حتى تخرج في أجمل حلة، وأبهى صورة، فجزاهم الله عنى خير الجزاء، والشكر لمن تعب وسهر، وتحمل العناء وصبر، من أجل أن يوصلني إلى هذه المرحلة من حياتي، والدي رحمه الله تعالى، ووالدتي ألبسها الله ثوب الصحة والعافية، وشكري وتقديري لإخوتي، وأخواتي، وزوجتي، ولكل من شاركني في نصح، أو إرشاد، أو دعم مادي أو معنوي، في سبيل إتمام هذه الرسالة، جزاهم الله خير الجزاء، وأسال الله تعالى تمام النعمة وكمال العافية والحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وسلم.

الإهداء

إلى من وافته المنية ولم يشهد هذا اليوم الذي كان يتمنى أن يشهده

إلى من كان يحثني على طلب العلم والارتقاء به رحمه الله وألبسه تاج الكرامة والدي.

إلى من عطرت أنفاسها حياتي، ألبسها الله ثوب الصحة والعافية والدتي.

إلى شريكة الحياة، وخير متاع الدنيا التي ملأت حياتي بهجة وسروراً زوجتي.

إلى قرة العين وفلذة الكبد أبنائي وبناتي.

إلى من هم سندي في الحياة الأعزاء على قلبي إخوتي.

إلى كل من تعلمت منه وتتلمذت على يده وتعب من أجلي أساتذتي.

إلى كل من شاركني في نصحه، وعلمه، وخبرته، إلى كل من دعا لي لإتمام هذا البحث

إخوتي في الله وأحبتي.

إلى هؤلاء جميعاً...

أهدي هذا الجهد المتواضع، أسأل الله أن يجعله خالصاً لوجه الكريم.

مقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله، وصحبه، ومن اهتدى بهداه، وبعد: فإنّ نعم الله على العباد لاتعد ولا تحصى، قال تعالى: ﴿**وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾ [النحل: ١٨]، وإنّ من نعم الله على عباده أن شرع لهم الزواج وجعله آية من آياته، الدالة على قدرته ورحمته وعنايته بعباده، قال تعالى: ﴿**وَمِنْ آياتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيات لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ [الروم: ٢١].

فالزواج له مقاصده وغاياته، وإن من أهمّ تلك المقاصد والغايات، السكينة والرحمة بين الزوجين، ومن مقاصده أيضاً، العفة، وحفظ النفس من الوقوع بالفاحشة، وإنجاب الذرية، المقصد الذي يتفرع منه الكثير من المقاصد، منها الحفاظ على النوع، وتكثير النسل، وغيرها من المقاصد التي لا تستقيم حياة الأسرة بدونها.

والناظر إلى حياة الناس يجد أن هناك من المشاكل الكثيرة التي تكون عائقاً دون تحقيق هذه المقاصد، ولما كان هناك مشاكل تحول دون تحقيق مقاصد الزواج كان لزاماً العمل على إيجاد حلول لها واتباع عدة أمور لتفادي وقوعها، وذلك في ضوء الكتاب العزيز، والسنية النبوية، المصدرين الذين فيهما تيسير الصعوبات، وحل المشكلات، وفك المعضلات، وهذا ما سيدور حوله هذا البحث الذي بين أيدينا بحول الله وتوفيقه.

ملخص الرسالة باللغة العربية

يهدف هذا البحث إلى بيان أهمية الزواج وإظهار مقاصده في القرآن الكريم، والسنة النبوية، ومعرفة المشاكل المستجدة بعد سنة ٢٠٠٣م في المجتمع العراقي نينوى أنموذجاً، والتي تحول دون تحقيق هذه المقاصد، حيث عمد الباحث إلى بيان المشاكل المادية والمعنوية قبل الزواج والتي تؤثر في إقبال الشباب على الزواج، ثم عمد إلى بيان المشاكل المادية والمعنوية بعد الزواج والتي تؤثر على العلاقة الزوجية، ومن هنا جاءت إشكالية البحث في إيجاد الحلول المناسبة لهذه المشاكل من القرآن الكريم، والسنة النبوية، وقد اعتمد الباحث في ذلك على المنهج الوصفي (الاستقرائي) لاستقراء الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، التي تتحدث عن مقاصد ومشكلات الزواج وحلول تلك المشكلات، والمنهج الوصفي (التحليلي) لتحليل ما تم جمعه من آيات وأحاديث تتحدث عن مقاصد ومشكلات وحلول الزواج، والمنهج التطبيقي حيث تم تطبيق ما تم جمعه وتحليله على المجتمع العراقي في محافظة نينوى بعد ٢٠٠٣م. وقد قسم الباحث البحث إلى ثلاثة فصول، تناول في الفصل الأول مقاصد الزواج في القرآن الكريم، ثم في السنة النبوية، والفصل الثاني تناول فيه المشاكل المستجدة التي طرأت على الواقع العراقي بعد سنة ٢٠٠٣م نينوى أنموذجاً، ثم الفصل الثالث وقد تناول فيه الباحث الحلول المستمدة من الكتاب والسنة لمشاكل الزواج المستجدة. وقد توصل الباحث من خلال هذه الدراسة إلى عدة نتائج منها؛ أن للزواج مقاصد نبيلة وحكم عظيمة وغايات مرجوة؛ ففيه الامتثال لأمر الله ﷻ، ورسوله ﷺ، وفيه إشباع الغريزة وقضاء الشهوة، وطلب السكينة والمودة والرحمة؛ وأن من مقاصده النفقة، والخدمة، وحماية المجتمع من الأمراض الجنسية الفتاكة، وحفظ النسل، والنوع، والحفاظ على الترابط الأسري والاجتماعي. وأن هناك مشاكل للزواج مستجدة على المجتمع العراقي في محافظة نينوى بعد سنة ٢٠٠٣م، منها ما هو مادي، ومنها ما هو معنوي.

الكلمات المفتاحية: الزواج- القرآن- السنة- المقاصد- المشكلات- الحلول.

ÖZET

Bu araştırma, evliliğin temiz amaçları, büyük hikmeti ve beklentileri olduğu sonucuna vardı. Evlilikte Allah'ın ve Resulünün (s.a.v) emrine uymak vardır. Evlilik, İçgüdünün tatminini, arzunun yerine getirilmesi, sükûnet, şefkat ve merhamet talebi, psikolojik rahatlık, bedensel zevk, iffet ve ahlaksızlıktan korunma isteği, çocuk arzusu ve salih bir evlat ümidini içerir. Evliliğin amaçları arasında nafaka, hizmet, toplumu ölümcül cinsel hastalıklardan korumak, çocukları ve cinsiyeti korumak, aile ve sosyal uyumu korumak vardır. Evliliğin İçinde nikâh, neseb, dinin yarısını tamamlamak, ümmeti çoğaltmak ve Peygamber'in övgüsüne ulaşmak vardır. Evlilik dul kadın için mücadele etmek, yetime yardım etmek ve Peygamber'in yasakladığı bekârlıktan kaçınmaktır. İşsizlik, yoksulluk, çeyiz maliyeti, aile içi şiddet ve uyuşturucu kullanımı gibi maddi şeyler de dahil olmak üzere, 2003 yılından sonra Irak toplumunda Ninova şehrinde ortaya çıkan evlilik sorunları meydana gelmiştir. Bunlar arasında eğitim öğretimi tamamladıktan sonra evlenme fikri, elektronik gasp, teknolojinin kötüye kullanılması, sık sık aldatma ve diğerleri gibi evlilik ilişkisini etkileyen sorunlar bulunmaktadır. Bu sorunlar evliliğin öncesinde ve sonrasında yaşanan sorunları içerir. Bu sorunlar birlikte ya da bireysel olarak genç erkek ve kızların evlilikten çekinmelerine ya da evli çiftlerde evlilik ilişkisinin sona ermesine neden olabilir. Sorunlar, Kur'an ve Sünnet ışığında muamele edilerek, bir kısmı toplumun tüm kesimlerinin iş birliği, ortak çabası ve sosyal dayanışma içinde, bir kısmı da din ve inanç ahlâkını güçlendirerek tedavi ediliyor. Bazı sorunlar saltanatın ve hükümetin denetimi dışında tedavi edilmiyor.

Anahtar Kelimeler: Evlilik; Kuran; Sünnet; Amaçlar; Problemler; Çözümler.

ABSTRACT

This research concluded that marriage has clear purposes, great wisdom, and expectations. In marriage, there is obedience to the orders of Allah and His Prophet. Marriage includes the satisfaction of Instinct, the fulfillment of desire, the demand for tranquility, compassion and mercy, psychological comfort, bodily pleasure, the desire for chastity and protection from immorality, the desire for a child, and the hope of a righteous child. The purposes of marriage include alimony, service, protecting the community from deadly sexual diseases, protecting children and gender, and maintaining family and social cohesion. Marriage includes marriage, lineage, completing half of the religion, multiplying the ummah and reaching the praise of the Prophet. Marriage is to fight for the widow, to help the orphan, and to avoid celibacy, which the Prophet forbade**.** Marriage problems emerged in the city of Nineveh in Iraqi society after 2003, including material things such as unemployment, poverty, dowry cost, domestic violence and drug use. These include issues affecting the marital relationship such as the idea of marriage after completing education, electronic extortion, abuse of technology, frequent cheating, and others. These problems include problems before and after marriage. These problems, together or individually, may cause young boys and girls to hesitate to marry or for married couples to end the marriage relationship**.** Problems are treated in the light of the Qur'an and Sunnah, some of them are treated with the cooperation, joint effort and social solidarity of all segments of the society, and some by strengthening the morality of religion and belief. Some problems are not treated outside the control of the sultanate and government**.**

Keywords: Marriage; Quran; Circumcision; Purposes; Problems; Answers.

ARŞİV KAYIT BİLGİLERİ

Tezin Adı	KUR'AN-I KERİM VE PEYGAMBERİN SÜNNETİNDE EVLİLİK: AMAÇLAR, SORUNLAR VE ÇÖZÜMLER, MS 2003 SONRASI IRAK TOPLUMU ÜZERİNE UYGULAMALI BİR ÇALIŞMA, MODEL OLARAK NİNOVA
Tezin Yazarı	Radhwan Hasan Ali ALI
Tezin Danışmanı	Dr. Öğr. Üyesi Hossam Moussa M. SHOUSHA
Tezin Derecesi	Y.L.
Tezin Tarihi	26.09.2022
Tezin Alanı	Temel İslami Bilimler
Tezin Yeri	KBÜ/LEE
Tezin Sayfa Sayısı	203
Anahtar Kelimeler	Evlilik; Kuran; Sünnet; Amaçlar; Problemler; Çözümler.

بيانات الرسالة للأرشفة (باللغة العربية)

عنوان الرسالة	"الزواج في القرآن الكريم والسنة النبوية المقاصد المشكلات الحلول دراسة تطبيقية على المجتمع العراقي بعد سنة ٢٠٠٣م نينوى أنموذجاً"
اسم الباحث	رضوان حسن علي علي
اسم المشرف	د. حسام موسى محمد شوشه
المرحلة الدراسية	الماجستير
تاريخ الرسالة	٢٠٢٢/٠٩/٢٦
تخصص الرسالة	العلوم الإسلامية الأساسية
مكان الرسالة	جامعة كارابوك- معهد الدراسات العليا
عدد صفحات الرسالة	٢٠٣
الكلمات المفتاحية	الزواج- القرآن- السنة- المقاصد- المشكلات- الحلول.

ARCHIVE RECORD INFORMATION

Name of the Thesis	MARRİAGE İN THE QUR'AN AND THE SUNNAH OF THE PROPHET: AİMS, PROBLEMS AND SOLUTİONS, AN APPLİED STUDY ON IRAQİ SOCİETY AFTER 2003 AD, NİNOVA AS A MODEL.
Author of the Thesis	Radhwan Hasan Ali ALI
Advisor of the Thesis	Dr. Hossam Moussa M. SHOUSHA
Status of the Thesis	Masters
Date of the Thesis	26.09.2022
Field of the Thesis	Basic Islamic Sciences
Place of the Thesis	KBU/LEE
Total Page Number	203
Keywords	Marriage; Quran; Circumcision; Purposes; Problems; Answers.

الاختصارات

المختصرات	الكلمة
ﷻ	جل جلاله
ﷺ	صلى الله عليه وسلم
عليه السلام	عليه السلام
رضي الله عنه	رضي الله عنه
ت	المتوفى
ج	جزء
د. م	دون مكان
د. ت	دون تاريخ للنشر
ص	صفحة
م	ميلادي
هـ	هجري
د. ط	دون طبعة

أهداف البحث وأهميته

يهدف هذا البحث إلى بيان قيمة الزواج، وأهمية الحفاظ عليه وديمومته في الشريعة الإسلامية، وإظهار مقاصده، وأهمية تلك المقاصد، وكيفية الحفاظ عليها، ومدى تأثرها بالمشاكل والمعوقات التي تحول دون تحقيقها، وبيان الحلول المستقاة من الكتاب والسنة لعلاج تلك المشكلات والحد منها، كما تبرز الأهمية في إيجاد دراسة حقيقية حديثة، إبراز مقاصد الزواج ومشكلاته وحلوله، وتطبيق ذلك على المجتمع العراقي في محافظة نينوى.

وتكمن أهمية البحث في:

١. بيان المقاصد التي من أجلها شرع الزواج.

٢. معرفة المشاكل المستجدة التي طرأت على الزواج في المجتمع العراقي (محافظة نينوى) بعد ٢٠٠٣م وأثرت عليه، ودعت إلى العزوف عنه، وحالت دون تحقيق مقاصده.

٣. إيجاد الحلول المستمدة من الكتاب والسنة، لمشاكل الزواج المستجدة.

الدوافع إلى كتابة البحث

إن من الدوافع إلى كتابة هذا البحث؛ هو بيان أهمية الزواج، وإظهار مقاصده، ترغيبا لفئة من الشباب الذين عزفوا عنه، وبياناً للمتزوجين الذين خاضوا غماره، والوقوف على مشكلاته المستجدة التي طرأت ودعت الكثير من الشباب إلى العزوف عنه، والعمل على إيجاد حلول مناسبة من القرآن الكريم والسنة النبوية لتلك المشكلات التي أصبحت عائقاً أمام الشباب قبل الزواج، وتهديداً للحياة الزوجية بعده.

أسئلة البحث

ما هي المقاصد التي من أجلها شرع الزواج؟

١. ما المشاكل المستجدة التي طرأت على الزواج في المجتمع العراقي (محافظة نينوى) بعد ٢٠٠٣م وأثرت عليه، ودعت إلى العزوف عنه، وحالت دون تحقيق مقاصده.

٢. ما الحلول المستمدة من الكتاب والسنة، لمشاكل الزواج المستجدة؟

منهج البحث

اعتمد هذا البحث على عدة مناهج للوصول إلى الهدف المرجو وهي كالآتي:

١. المنهج الوصفي (الاستقرائي) لاستقراء الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، التي تتحدث عن مقاصد ومشكلات الزواج وحلول تلك المشكلات.

٢. المنهج الوصفي التحليلي لتحليل ما تم جمعه من آيات وأحاديث تتحدث عن مقاصد ومشكلات الزواج وحلولها.

٣. المنهج التطبيقي حيث سيتم تطبيق ما تم جمعه وتحليله على المجتمع العراقي في محافظة نينوى بعد ٢٠٠٣م.

أساليب جمع البيانات: تمثلت عملية جمع البيانات والمعلومات اللازمة لإتمام البحث في:

١. الزيارات الميدانية لمحكمة الأحوال الشخصية في الموصل للتعرف على واقع الزواج في المحافظة.

٢. المقابلات الشخصية مع الباحث الاجتماعي المكلف من قبل محكمة الأحوال الشخصية في المحافظة لمعرفة أبرز مشاكل الزواج المستجدة في المحافظة بعد سنة ٢٠٠٣م.

مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث، في عدم وجود دراسات كافية تحدد مقاصد الزواج في المجتمع العراقي بعد ٢٠٠٣م، كما أن المشكلات بعد ٢٠٠٣م في المجتمع العراقي تعد من المشكلات المستجدة، التي طرأت على المجتمع العراقي، والتي أثرت على إقبال الشباب على الزواج، وعلى العلاقة الزوجية بين المتزوجين، وأثرت على مقاصده تأثيراً مباشراً، بل حالت دون تحقيقها، ومن هنا وجب إمعان النظر فيها لمعرفة أسبابها للوقاية منها قبل وقوعها، وعلاجها بعد وقوعها وإيجاد حلول لها من خلال الكتاب والسنة، للعمل على ديمومة الحياة الزوجية.

حدود البحث ونطاقه

للبحث حدود ثلاثة:

١.حد موضوعي: حيث اقتصر البحث على ذكر الزواج، ومقاصده، ومشكلاته، وحلوله.

٢.حد مكاني على المجتمع العراقي نينوى أنموذجاً.

٣.حد زماني وهو المجتمع العراقي بعد ٢٠٠٣م حتى كتابة البحث.

الدراسات السابقة

مما لا شك فيه أن الدراسات التي تختص بمسائل الزواج كثيرة وبخاصة إن لم تكن من المسائل الطارئة أو المستجدة، ومن هذه الدراسات التي اطلع عليها الباحث.

١. **الزواج بنية الطلاق من خلال أدلة الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة**[١]، للباحث صالح بن عبد العزيز بن إبراهيم آل منصور، تناول فيه المراد بالزواج الذي شرعه الله تعالى، ثم ذكر بعض مقاصد الشريعة منه، وذكر نوعاً من أنواع الزواج وهو الزواج بنية الطلاق، واستدل بأقوال العلماء والفقهاء على بطلانه، وأورد بعض المقاصد للزواج الشرعي والتي لا تتحقق في هذا النوع من الزواج، ولم يتطرق إلى الكثير منها، ولم يذكر المشاكل التي تطرأ على الزواج، والحلول لتلك المشاكل، وهذا ما سيتوسع فيه البحث الذي بين أيدينا حيث ذكر مقاصد الزواج، ومشكلاته، والحلول لتلك المشكلات.

٢. **مقاصد النكاح وآثارها دراسة فقهية مقارنة**[٢]، للباحث حسن السيد حامد خطاب، تناول فيها معنى المقاصد وأنواعها، وقسمها إلى مقاصد أصلية، ومقاصد تبعية، ثم ذكر أثر المقاصد الأصلية والتبعية على عقد النكاح، غير أنه لم يتناول في بحثه الكثير من المقاصد، وكذلك لم يذكر المشكلات التي تحول دون تحقيق هذه المقاصد والحلول لتلك المشكلات، وهذا ما سيضيفه الباحث في هذه الدراسة.

٣. **نظام الأسرة وحل مشكلاتها في ضوء الإسلام**[٣]، لعبد الرحمن الصابوني، تناول فيه نظام الأسرة وحل مشكلاتها في نظر الإسلام، وذكر حكمة الزواج وأهدافه، ويعني بذلك مقاصده؛ وبين من ذلك طلب النسل، والإمتاع النفسي والجسدي، وبلوغ الكمال الإنساني، والتعاون على بناء هذه الحياة، وبدأ بعقد الزواج، وتناول المبادئ العامة للزواج، ثم أحكام الخطبة والزواج، ثم الخطبة وآثارها، وتحدث عن أحكام الخطبة، ثم انتقل إلى آثار الزواج وتناول أحكامه وآثاره، وذكر بعض المشكلات،

---

[١] صالح بن عبد العزيز بن إبراهيم آل منصور، (المتوفى: ١٤٢٩هـ)، **الزواج بنية الطلاق من خلال أدلة الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة**، (المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧م).

[٢] حسن السيد حامد خطاب، **مقاصد النكاح وآثارها دراسة فقهية مقارنة**، (مكتبة النور، ١٤٣٠هـ -٢٠٠٩م).

[٣] عبد الرحمن الصابوني، **نظام الأسرة وحل مشكلاتها في ضوء الإسلام**، (مصر: مكتبة وهبة، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م).

ثم وقف عند علاج حالات الطلاق وأجملها في أربعة حلول ذاكراً موقف الإسلام منها، لكنه لم يتناول الكثير من الأهداف والمقاصد للزواج، وكذلك العديد من المشاكل وبخاصة المستجدة منها، ولا الحلول المناسبة لها، وهذا ما سيزيده الباحث على هذه الدراسة.

٤. **المشاكل الزوجية وطرق علاجها**[٤]، لمحمود أحمد راشد، تناول فيه بعض المشاكل العامة التي يشترك فيها الزوجان، ثم ذكر بعض المشاكل التي تخص الرجل دون المرأة، ثم المشاكل التي تخص المرأة دون الرجل، وذكر مع كل مشكلة الحل والعلاج لها من الكتاب والسنة، ولم يتوسع في بيان المشاكل الزوجية، ولم يحددها في زمان دون آخر، ولا مجتمع دون غيره، وهو ما سيركز عليه الباحث في هذه الدراسة، حيث تقيد الباحث بمكان وهو العراق، وزمان بعد سنة ٢٠٠٣مم.

٥. **المشاكل الزوجية وحلولها في ضوء الكتاب والسنة والمعارف الحديثة**[٥]، لمحمد عثمان الخشت، تحدث فيه عن الزواج المثالي، وكيف يكون الزواج مثالياً، وتناول بعض مشاكل الزواج بشكل عام، وذكر كيفية وقاية الحياة الزوجية من المشاكل والخلافات، بينما تناول الباحث المشاكل المستجدة وتوسع فيها وبين كيفية حلها والتي لم يتطرق إليها الكاتب والتي تخص مجتمع نينوى بشكل أساسي.

٦. **الخلافات الزوجية الأسباب الحلول**[٦]، بدر عبد الحميد هميسة، تناول فيه الكاتب أسباب الخلافات والمشاكل الزوجية والحلول التي وضعها الإسلام لهذه الخلافات. وقد حصر هذه الخلافات في اثني عشر مبحثا، تحدث في كل مبحث من هذه المباحث عن سبب من أسباب الخلاف الذي

---

[٤] محمود أحمد راشد، **المشاكل الزوجية وطرق علاها**، (المنصورة: دار ابن رجب، ط١، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م).

[٥] محمد عثمان الخشت، **المشاكل الزوجية وحلولها في ضوء الكتاب والسنة والمعارف**، (القاهرة: دار القرآن، ط١، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م).

[٦] بدر عبد الحميد هميسة، **الخلافات الزوجية الأسباب الحلول**، (١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م).

يمكن أن يحدث بين الزوجين، وهناك أسباب ومشاكل أخرى لم يتطرق إليها الكاتب ولم يذكرها، وقد تناولها الباحث في هذا البحث، وتوسع فيها وذكر لها حلولاً.

يتبين مما سبق ذكره من دراسات في موضوع الزواج وما يتعلق به من مقاصد، ومشكلات، وحلول، أنه لم يدرس أحد موضوع الزواج (حسب اطلاع الباحث)، بهذه الطريقة، أو هذه الكيفية التي سار عليها الباحث، وقد جعلها طبيقية على المجتمع العراقي في محافظة (نينوى) بعد سنة ٢٠٠٣، عالج فيها مشاكل مستجدة طرأت على الزواج في هذه الفترة الزمنية المحددة، ولكن مما ينبغي ذكره وعدم نسيانه أن الباحث قد استفاد من جملة ما سبق، من حيث فكرة هذا البحث، وتأسيس مادته، والانطلاق للكتابة فيه.

فصل تمهيدي

قبل الدخول في تقسيمات هذا البحث وموضوعاته، أُمَهِّدُ لإيضاح وبيان معنى مفرداته، الواردة فيه، من حيث اللغة والاصطلاح، وذلك كالآتي:

تعريف الزواج لغة واصطلاحاً:

الزواج لغة: الاقتران والارتباط، ومنه اقتران الزوج بالزوجة أو الذكر بالأنثى، ومنه قوله تعالى: ﴿**احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وأَزْوَاجَهُمْ وما كانُوا يَعْبُدُونَ**﴾ [الصافات :٢٢][٧].

الزواج اصطلاحاً: " هو عقد وضعه الشارع ليفيد ملك استمتاع الرجل بالمرأة، وحل استمتاع المرأة بالرجل. أي أن أثر هذا العقد بالنسبة للرجل يفيد الملك الخاص به فلا يحل لأحد غيره، وأما أثره بالنسبة للمرأة فهو حل الاستمتاع لا الملك الخاص بها"[٨].

وبشكل عام هو عقد يفيد حل استمتاع كل من الزوجين بالآخر، سواء بملك استمتاع الرجل بالمرأة، أو بإباحة استمتاع المرأة بالرجل.

تعريف القرآن لغة واصطلاحاً:

القرآن لغة: معناه (الجمع) وسمي بذلك لأنه يجمع بين السور فيضمها، ويسمى كتاباً، وقرآناً، وفرقاناً، وهو كلام الله الذي أنزله على نبيه ﷺ، ونقل عن الشافعي قوله القرآن اسم، وليس بمهموز، ولم يؤخذ من قرأت، ولكنه اسم لكتاب الله مثل التوراة والإنجيل، ونقل عن ابن الأثير قوله:

---

[٧] ينظر: مجمع اللغة العربية، **المعجم الوسيط**، (مكتبة الشروق الدولية: ط٤، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م)، ج١، ص٤٠٥، ومحمد بن عبد العزيز السديس، **مقدمات النكاح** (دراسة مقارنة)، (مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط العدد ١٢٨– السنة ٣٧– ١٤٢٥هـ)، ص٢٠٢.

[٨] وَهْبَة بن مصطفى الزحيلي، **الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُه**، (دمشق: دار الفكر، ط١، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م، ط٢، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م) ج٩، ص٦٥١٣.

في أصل لفظة قرآن الجمع وكل شيء جمعته فقد قرأته، وسمي القرآن لأنه جمع القصص والأمر والنهي والوعد والوعيد والآيات والسور بعضها إلى بعض، وهو مصدر كالغفران والكفران.[٩]

القرآن اصطلاحاً: القرآن هو اللفظ العربي المعجز، الموحى به إلى محمد ﷺ بواسطة جبريل عليه السلام، وهو المنقول بالتواتر، المكتوب في المصحف، المتعبد بتلاوته، المبدوء بسورة الفاتحة، والمختوم بسورة الناس، ويمكن أن يقال باختصار كلام الله تعالى المنزل على محمد ﷺ المتعبد بتلاوته.[١٠]

تعريف السنة لغة واصطلاحا:

السنة لغة: الصورة؛ ويقال سننته أسنه سنا إذا صورته، وسنة الله: أحكامه وأمره ونهيه، وسنها الله للناس: بينها. وسن الله سنة أي بين طريقا قويما، والسنة: السيرة، حسنة كانت أو قبيحة، وسننتها سنا واستننتها: سرتها، والأصل فيه الطريقة والسيرة.[١١]

السنة اصطلاحاً: تعريف السنة اصطلاحاً يختلف بين كل من المحدثين، والأصوليين، والفقهاء.

فعند المحدثين؛ هي كل ما أثر عن النبي ﷺ من قول، وفعل، وتقرير، وصفة خلقية، أو خلقية، أو سيرة قبل البعثة وبعدها. وعند الأصوليين؛ هي كل ما نقل عنه ﷺ من أقوال، أو أفعال،

---

[٩] ينظر: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ) **لسان العرب**، (بيروت: دار صادر، ط٣ - ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣م)، ج١، ص١٢٨.

[١٠] ينظر: مصطفى ديب البغا، محيي الدين ديب مستو، **الواضح في علوم القرآن**، (دمشق: دار الكلم الطيب / دار العلوم الإنسانية، ط٢، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م)، ص١٥، وفهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، **دراسات في علوم القرآن الكريم**، (ط١٢، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ط٢ ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م)، ص٢١.

[١١] ينظر: جمال الدين ابن منظور، **لسان العرب**، ج١٣، ص١٢٥.

أو تقريرات. وعند الفقهاء؛ هي الطريقة المسلوكة في الدين من غير فرض ولا وجوب، أي ليست فرضاً ولا واجباً، وهم متفقون على أنها سنة النبي ﷺ وتطلق تارة على ما يقابل القرآن.[١٢]

والذي يعنينا في موضوع بحثنا، تعريف السنة عند الأصوليين، إذ أننا نبحث السنة من حيث قول النبي ﷺ، وفعله، وتقريره، فيما يخص الزواج، ومقاصده، وحلول مشكلاته.

تعريف المقاصد لغة واصطلاحا:

المقاصد لغة: من قصدت الشيء وله وإليه قصدا من باب ضرب طلبته بعينه وإليه قصدي ومقصدي بفتح الصاد واسم المكان بكسرها نحو مقصد معين وبعض الفقهاء جمع القصد على قصود.[١٣]

المقاصد اصطلاحاً: لم أقف على تعريف واضح، أو محدد، عند العلماء المتقدمين لمقاصد الشريعة؛ إلا أن منهم من ذكر الكليات المقاصدية الخمس، حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال، ومنهم من أطلق عليها مصطلح المصالح وذكر لها أقساماً، كالإمام الشاطبي رحمه الله تعالى، والذي يعد أول من أسس علم المقاصد وبين أقسامها وبين أن منها ما هو ضروري، ومنها ما هو حاجي، ومنها ما هو تحسيني[١٤].

وقد أجاد وأفاد الدكتور نور الدين بن مختار الخادمي في تعريف المقاصد في كتابه (علم المقاصد الشرعية) بعد أن أورد مفهوم المقاصد عند المتقدمين من العلماء، كأمثال الإمام الشاطبي رحمه

---

[١٢] ينظر: محمد باكريم محمد با عبد الله، **وسطية أهل السنة بين الفرق**، (رسالة دكتوراة)، (دار الراية للنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م)، ص٣١، ومحمد بن حسين بن حسن الجيزاني، **سنة الترك ودلالتها على الأحكام الشرعية**، (المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م)، ص١١.

[١٣] أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، (بيروت: المكتبة العلمية)، ج٢، ص ٥٠٤.

[١٤] ينظر: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، (المتوفى: ٧٩٠هـ)، **الموافقات**، تحقيق، أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (**دار** ابن عفان، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م)، ج٢، ص١٧-١٨.

الله وغيره، وعند المعاصرين، كأمثال الإمام ابن عاشور رحمه الله تعالى، والإمام الفاسي، والريسوني، وغيرهم من المعاصرين ذكر خلاصة معنى المقاصد: بإنها جملة ما أراده الشرع من مصالح تترتب على الأحكام الشرعية، فمصلحة الصوم هي بلوغ التقوى، ومصلحة الجهاد هي رد العدوان والذب عن الأمة، ومصلحة الزواج هي غض البصر وتحصين الفرج وإنجاب الذرية وغيرها من المصالح[١٥].

فالمقاصد وإن كان يعني بها المصالح إلا أنه يعني بها معان أخرى، كالحِكَمِ، والعِلَلِ، والأسْرَارِ، والأهْدَافِ، والغايات، التي تترتب على الأحكام الشرعية، فالمقصد من الحكم الشرعي، هو السر، أو الغاية، أو المصلحة، أو الحكمة، أو الهدف، أو العلة، من الحكم الشرعي، وهذا الذي سنتناوله في موضوع بحثنا إن شاء الله تعالى، في الحديث عن مقاصد الزواج.

تعريف المشكلات لغة واصطلاحاً:

المشكلات لغة: مفردها مشكلة، وهي قضية مطروحة تحتاج إلى معالجة.[١٦]

المشكلات اصطلاحاً: "هي حالة من التوتر وعدم الرضى نتيجة لوجود بعض الصعوبات التي تعوق تحديد الأهداف، أو الوصول إليها".[١٧]وبصفة عامة هي كل موقف غير معهود لا تكفي لحلهِ الخبرات السابقة ولا السلوك المألوف، والمشكلة هي عائق في سبيل هدف منشود، ويشعر الفرد ازاءها بالحيرة والتردد والضيق مما يدفعهُ للبحث عن حل للتخلص من هذا الضيق وبلوغ الهدف المنشود[١٨].

---

[١٥] ينظر: نور الدين بن مختار الخادمي، **علم المقاصد الشرعية**، (مكتبة العبيكان، ط١، ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م)، ص١٧.

[١٦] ينظر: أحمد مختار عبد الحميد عمر، (المتوفى: ١٤٢٤هـ)، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، (عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م)، ج٢، ص١٢٨٢.

[١٧] محمد عبد الغني حسين هلال، **مهارات حل المشكلات واتخاذ القرارات**، (القاهرة: مركز تطوير الأداء والتنمية للنشر والتوزيع، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م)، ص١٥.

[١٨] ينظر الشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/pPkGO، **موقع ويكيبيديا**، تمت المشاهدة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٥٢، الساعة ١:٢٥م.

إذاً فالمشاكلُ: هي كل ما يواجه الفرد من معوقات، وصعوبات في تحقيق الهدف، والتي يعنى بها بحثنا المشاكل التي تخص الزواج، وتكون عائقاً في سبيل تحقيق، مقاصده، والبحث عن حلّ المعوقات، وتيسير الصعوبات، التي تطرأ على الزواج، سواء قبله أو بعده.

تعريف الحلول لغة واصطلاحاً:

الحلول لغة: مفردها حل، يقال حل الشيء: فكه وحل أوصاله، وحل المشكلة، وحل الأمر: أوضحه وكشف عنه، ويقال حلَّ المشكلة، أي وجد لها حلّاً. وتأتي حل بمعنى فك العقدة، قال الله تعالى: ﴿**واحْلُلْ عُقْدَةً مِن لِسانِي**﴾ [طه: ٢٧ - ٢٩][١٩]

الحلول اصطلاحاً: بعد البحث واستقراء أقوال علماء اللغة، تبين أن مصطلح كلمة الحلول بغير إضافة يدل على الاتحاد، وهو اتحاد جسمين اتحاداً تاماً، أما إذا أضيف دل على عدة معان منها: حلول الأجل أي نهايته، ومنه حلول المشاكل، وهو المعنى الاصطلاحي المراد في بحثنا ومعناه إيجاد حل لها، وحل المشكلة هو عملية تحويل جموعة معينة من الظروف، أو حالة معينة، إلى ظروف أو حالة أخرى أفضل منها، من خلال إزالة المعوقات الموجودة أو التغلب عليها أو اجتيازها"[٢٠]. أو

---

[١٩] ينظر: أحمد مختار عبد الحميد عمر، (المتوفى: ١٤٢٤هـ)، و**معجم اللغة العربية المعاصرة**، ج١، ص٥٤٧، ومحمد بن أحمد بن سعيد الحنفي المكيّ، شمس الدين، المعروف كوالده بعقيلة، (المتوفى: ١١٥٠ هـ) **الزيادة والإحسان في علوم القرآن**، (الإمارات: مركز البحوث والدراسات جامعة الشارقة، ط١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م)، ج٥، ص١٢٠. والشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/c6tUt، **موقع المعاني**، تمت المشاهدة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٥، الساعة ١:٤٥م.

[٢٠] ينظر: سامي تيسير سلمان، **كيف تنمي قدرتك على حل المشاكل**، (عمان: بيت الأفكار الدولية، د.ط، د.ت)، ص ١١ و١٧.

هـو عبـارة عـن طريقـة بحـث منهجيـة تتكـون مـن مجموعـة مـن الإجـراءات الـتي يـتم عملهـا للوصـول لهـدف معين[21].

والـذي يعنينـا في موضـوع بحثنـا هـو حـل المشـاكل الـتي تطـرأ علـى الـزواج مـن خـلال الكتـاب العزيـز، والسـنة النبويـة المطهـرة، للوصـول إلى الهـدف المنشـود، والغايـة المرجـوة، وهـو تحقيـق الـزواج بجميـع مقاصده التي من أجلها شرع.

فمـن خـلال مـا توصـلنا إليـه مـن مجمـل مـا عرَّفنـاه مـن مفـردات البحـث، سـوف نعمـل علـى بيـان المقاصـد، والغـايات، الـتي مـن أجلهـا شـرع الـزواج، وبيـان المشـكلات، والصـعوبات، والمعوقـات الـتي تحـول دون تحقيـق هـذه المقاصـد، ثم العمـل علـى إيجـاد حلـول مـن الكتـاب والسـنة لإزالـة هـذه المعوقـات، وتيسـير هذه الصعوبات، من أجل الوصول إلى الهدف المنشود، وهو تحقيق الزواج بمقاصده.

[21] ينظـر: الشـبكة العنكبوتيـة، https://cutt.us/yf57e، **موقـع الـبراق**، تمـت المشـاهدة بتـاريخ ٢٠٢١/١٠/٢، السـاعة ١١:٥٢م، والشـبكة العنكبوتيـة، https://cutt.us/c6tUt، **موقـع المعـاني**، تمـت المشـاهدة بتـاريخ ٢٠٢١/١٠/٢، السـاعة ١١:٥٩م، والشـبكة العنكبوتيـة https://cutt.us/FVimc ، **موقـع موضـوع**، تمـت المشـاهدة بتـاريخ ٢٠٢١/١٠/١٤م، السـاعة ١:٤٥م.

الفصل الأول: المقاصد التي من أجلها شرع الزواج.

إن مقاصد الزواج هي التي لا يتحقق إلا بها، فإذا زال بعضها أثر بالسلب على حياة الزوجين، وإذا غابت بالكلية فلا عبرة من بقائه.

ومعرفة مقاصد الزواج واجب على من يرغب فيه من ذكر أو أنثى، لأنه من العبث القيام بأعمال يجهل غاياتها، والحكمة من تشريعها، فقد يخالف الجاهل بها قصد الشارع، فيقع في المحرم، أو المكروه، أو المحظور، أو ربما يؤدي إلى إنهاء العلاقة الزوجية بالكلية.

فالزواج في الإسلام له مقاصد نبيلة، وغايات مرجوة، يعجز عن تحقيقها أي اتصال غير شرعي بين ذكر وأنثى، ومن المؤكد أن معرفة تلك المقاصد، المرجوة من وراء الزواج، تجعل الفرد البالغ أكثر إقبالاً على الزواج، وأكثر حرصاً على إنجاحه، وأشد وفاء بالالتزامات، والواجبات التي تترتب عليه. ولبيان مقاصد الزواج في الشريعة الإسلامية، وتوضيح أهم الحقوق والواجبات المترتبة عليه، تم تفصيل القول كما يأتي:

المبحث الأول: مقاصد الزواج في القرآن الكريم.

لقد بين القرآن الكريم العديد من المقاصد من تشريع الزواج، ولعل من المقاصد في القرآن ما هو مقصد خاص يعود نفعه على الزوجين أو أحدهما، ومنه ما يكون مقصداً عاماً يعود نفعه وتأثيره على المجتمع بأسره، وسيتم مناقشة ذلك من خلال ما يأتي:

المطلب الأول: مقاصد خاصة.

يقصد بالمقاصد الخاصة، هي التي تخص الزوجين أو أحدهما ويدور نفعه عليهما -على الغالب- وإن تعدى نفعه إلى غيرهما، ومن هذه المقاصد التي يقصدها الزوجين أو أحدهما من الزواج ما يأتي:

أولاً: الامتثال لأمر الله ﷻ: ومعنى الامتثال من امتثل للأمر أي أطاعه واحتذاه ومنه ممتثل لأوامر الله[٢٢].

فمما لاشك فيه أن المسلم يرغب في جميع مناحي حياته أن يصل إلى رضى الله تعالى وطاعته، ولقد جاءت الشريعة مبينة أن في الزواج طاعة لله، وامتثال لأمره، ونيل لرضاه سبحانه، فلقد أمر الله تعالى بالزواج في كتابه فقال: ﴿**وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ**﴾ [النور: ٣٢] وقد بين الإمام ابن كثير في تفسيره: أن هذا أمر بالتزويج وأنه قد ذهب طائفة من العلماء إلى وجوبه على كل من قدر عليه[٢٣]، وجاء عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قوله: "أطيعوا الله فيما أمركم به من النكاح ينجز لكم ما وعدكم من الغنى، قال الله تعالى: ﴿ **إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ واللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ** ﴾ [النور:٣٢]"[٢٤] كان على كل من آمن بالله عز وجل الامتثال لأمره سبحانه.

وطاعة الله عز وجل من مقدمات المقاصد، التي يقصدها العبد المؤمن في حياته ففي الزواج طاعة لله سبحانه وتعالى، وفي الوقت نفسه هو المعين عليها، ففي الامتثال بالزواج طاعة، والزواج نفسه هو خير معين على لزوم الطاعة، فلما كان كذلك، كان هو من أعظم النعم التي ينعم الله بها على عبده، وذلك إذا اتحدت طاعة العبد لربه مع لذة نفسه، فكل لذة أعانت على لذات الدار

---

[٢٢] ينظر: أحمد مختار، معجم **اللغة العربية المعاصرة**، ج٣، ص٢٠٦٦.

[٢٣] ينظر: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، (المتوفى: ٧٧٤هـ)، **تفسير القرآن العظيم**، (**ابن كثير**)، المحقق: محمد حسين شمس الدين، (بيروت: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، ط١، ١٤١٩ ه)، ج٦، ص٤٧.

[٢٤] صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، تنبيهات على أحكام تختص بالمؤمنات، (المملكة العربية السعودية: وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد – ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م)، ص٨٥.

الآخرة فهي محبوبة مرضية للرب تعالى فصاحبها يلتذ بها من وجهين من جهة تنعمه وقرة عينه بها، ومن جهة إيصالها إلى مرضاة ربه[٢٥]. ولا يكون ذلك إلا مع إخلاص النية لله عز وجل.

فيقصد العبد من زواجه أولاً طاعة ربه، وثانياً الاستعانة بالزواج على طاعته سبحانه، ويخلص النية في ذلك، حتى لا يفوّت على نفسه أجراً عظيماً، وخيراً كثيراً. قال شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله "...والنكاح الذي يمكن الاستعانة به على العبادة؛ إذا لم يقصد به ذلك كان ذلك نقصاً من العبد وفوات حسنة وخير يحبه الله"[٢٦].

ثانياً: اتباع سنة النبي ﷺ وسنن الأنبياء من قبله عليهم الصلاة والسلام: لقد بين الله سبحانه وتعالى في مواطن كثيرة من كتابه أن الزواج كان من هدي الأنبياء، وسنن المرسلين ومن ذلك قوله سبحانه تعالى: ﴿**وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً**﴾[الرعد:٣٨] وقد بين الإمام القرطبي في تفسيره بأن هذه الآية تدل على الترغيب في النكاح والحض عليه، وتنهى عن التبتل، وهو ترك النكاح، ثم قال: "وهذه سنة المرسلين كما نصت عليه هذه الآية، والسنة واردة بمعناها"، ثم ذكر الكثير من الأحاديث النبوية التي تحث على الزواج [٢٧].

---

[٢٥] ينظر: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (المتوفى: ٧٥١هـ)، **روضة المحبين ونزهة المشتاقين**، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣ م)، ص١٥٨.

[٢٦] تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، (المتوفى: ٧٢٨هـ)، **مجموع الفتاوى**، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (المملكة العربية السعودية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، د.ط، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م)، ج١٠، ص٤٦١.

[٢٧] ينظر: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، (المتوفى: ٦٧١هـ)، **الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي**، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (القاهرة: دار الكتب المصرية، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م)، ج٩، ص٣٢٧.

ولنا في نبينا محمد ﷺ قدوة، وأسوة، فقد تزوج ﷺ ولم يخالف سنة الأنبياء من قبله عليهم الصلاة والسلام، الذين وصفهم الله في كتابه في الآية آنفة الذكر، فمن مقاصد الزواج اتباع سنة النبي ﷺ والأنبياء من قبله عليهم جميعاً أفضل الصلاة وأتم التسليم.

ومما ينبغي التنويه عليه وبيانه، أن هناك بعض الأنبياء لم يثبت زواجهم، كنبي الله عيسى، ويحيى عليهما السلام؛ وهذا لا يعني أنهم تركوا الزواج عن قصد، بل ربما لعارض شغلهم عنه، كما ذكر بعض المفسرين كالطاهر بن عاشور، لأن ترك الزواج ليس من شأن الأنبياء والمرسلين عليهم السلام، فلقد كان لجميع الأنبياء أزواج كما بين الله سبحانه وتعالى يقوله: ﴿**وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً**﴾[الرعد:٣٨][٢٨]. قال الإمام الغزالي: "فالنكاح سنة ماضية وخلق من أخلاق الأنبياء"[٢٩].

ثالثاً: إشباع الغريزة وقضاء الشهوة: لقد خلق الله عز وجل بني آدم، وجعل فيهم غرائز هم بحاجة إليها، ويشعرون باللّذة من خلالها، كالمأكل والمشرب؛ وإن من الغرائز التي أودعها الله عز وجل في بني آدم، غريزة الشهوة الجنسية، قال الله تعال ﴿**زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ**﴾ فبدأ بالنساء لكثرة تشوف النفوس إليهن، كما بين الإمام القرطبي رحمه الله[٣٠].

---

[٢٨] ينظر: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، **التحرير والتنوير**، (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)، (تونس: الدار التونسية، د.ط، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م)، ج٢٧، ص٤٢٥.

[٢٩] أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، **إحياء علوم الدين**، (بيروت: دار المعرفة، د.ط، د.ت)، ج٢، ص٢٣.

[٣٠] ينظر: القرطبي، (**الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي**)، ج٤، ص٢٩.

فالشهوة الجنسية غريزة يحتاج الإنسان إليها، وقد جعل الله عز وجل للإنسان طريقاً لسد هذه الحاجة، وإشباعها، نظاماً من خلاله يتحقق كبح جماح هذه الغريزة، ألا وهو الزواج، النظام الذي يتحقق به إشباع الغريزة الجنسية مع تحقيق مقاصد أخرى في الوقت نفسه، فأمر الله عز وجل بالزواج بقوله: ﴿**فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ**﴾ [النساء: الآية ٣] وقال سبحانه: ﴿**وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ**﴾ [النور: ٣٢].

فمما يعد من المقاصد والغايات التي تخص الفرد بذاته هو إشباع الغريزة الجنسية ضمن إطار الزواج الشرعي، دون اللجوء إلى غيره من الطرق المنحرفة، والشذوذ الجنسي، لذا مدح الله عز وجل الذين يصرفون شهواتهم، وغرائزهم، عن طريق ما شرع لهم، ولم يتجاوزو حد الشرع في ذلك؛ فقال سبحانه: ﴿**وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ* إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ* فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ**﴾ [المؤمنون: ٥-٧] قال ابن كثير في تفسيره: "أي الذين قد حفظوا فروجهم من الحرام، فلا يقعون فيما نهاهم الله عنه من زنا، أو لواط، ولا يقربون سوى أزواجهم التي أحلها الله لهم، وما ملكت أيمانهم من السراري"[٣١].

فالذي فطر الناس على غريزة الاستمتاع بالشهوة الجنسية جعل لهم طريقاً بيناً واضحاً، لصرف هذه الشهوة، واشباع هذه الغريزة، لا يتعدى منها إلى غيرها، فإذا تعدى الإنسان حد ما شرع له من الاستمتاع كان معتدياً على نفسه مرة بإلحاق الضرر بها، وعلى غيره بإشاعة الفاحشة وما يترتب عليها من مضار ومفاسد صحية، وأخلاقية، ومجتمعية مرة أخرى.

وقد بين سيد قطب رحمه الله تعالى في تفسيره لهذه الآية الكريمة أنه من ابتغى وراء ذلك، أي وراء الزوجات، وملك اليمين، فقد عدا الدائرة المباحة، أي خرج عن المباح، ووقع في المحرمات،

---

[٣١] ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)** ج٥، ص٣٥٩.

واعتدى على الأعراض التي لم يستحلها لا بنكاح ولا بجهاد، قال: "وهنا تفسد النفس لشعورها بأنها ترعى في كلأ غير مباح، ويفسد البيت لأنه لا ضمان له، ولا اطمئنان، وتفسد الجماعة، لأن ذئابها تنطلق لتنهش من هنا ومن هناك: وهذا كله هو الذي يتوقاه الإسلام"[٣٢].

ولو جئنا إلى الدافع الحقيقي للزواج لكان دافعاً فطرياً، أكثر منه دافعاً شرعياً، ولما كان الزواج له دافع فطري قوي في نفس الإنسان فإن الإسلام لم يكثر من الأمر به والحث عليه، وإنما بين مشروعيته، ورغب فيه، ووضع له الضوابط، وحارب الاتجاهات المنحرفة، فقد حارب الزنا، كما حارب الرهبنة، وأبطل الاتجاهات القائمة على التقرب إلى الله بترك الزواج[٣٣].

فالرغبة الجنسية، لها دافع فطري تجذب كلاً من الزوجين نحو الآخر وهذه الرغبة لها دافع شرعي كذلك متمثل بالزواج والترغيب فيه، وهذه الغريزة والرغبة المشوبة بالمتعة واللذة لا يستقل بها الرجل دون المرأة بل لهما نفس الغريزة والرغبة والمتعة واللذة، فليس من حق الرجل أن يستفرد بتلك اللذة، وأن يحتكر تلك المتعة لنفسه دون المرأة، ولا يمكن أن يقال بأي حال من الأحوال أن امرأة ترضى كائنة من كانت وعن طيب نفس منها، أن تكون مجرد وسيلة يستعين بها زوجها لبلوغ متعته، وإنما تريد الزوجة أن تكون الشريكة التي يركن إليها الرجل، فلا تجيء لذته إلا مع لذتها.[٣٤]

رابعاً: طلب السكينة والمودة والرحمة: إن أحد أهداف الزواج وغاياته تحصيل الراحة الجسدية والاستقرار النفسي، فالإنسان بطبيعة الحال يشعر بتعب جسدي وإرهاق نفسي، وهو يتحمل عناء هذه الحياة، ومشاقها، يحتاج بعد ذلك إلى من يعينه على رفع هذا الثقل الذي يحمله

---

[٣٢] ينظر: سيد قطب (المتوفى: ١٣٨٥هـ - ١٩٦٦م)، **في ظلال القرآن**، (القاهرة: دار الشروق، ط٣٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م)، ج٧، ص٢٤٥٦.

[٣٣] ينظر: عمر سليمان الأشقر، **نحو ثقافة إسلامية أصيلة**، (عمان: دار النفائس للنشر والتوزيع، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م)، ص٢١٨.

[٣٤] ينظر: زكريا إبراهيم، (المتوفى: ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م) **الزواج والاستقرار النفسي**، (مكتبة مصر، ط٢، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م)، ص٩٦.

على كاهله، ويخفف عنه هذا العناء، والزوجة الصالحة خير معين على هذا؛ فهي التي يجد الرجل فيها متعته، وراحته، ومتنفسه، وكذلك الرجل بالنسبة للمرأة، فالراحة النفسية والجسدية لا تقتصر على الرجل دون المرأة، فلكل واحد نصيبه منها، فالزوج مع زوجته يتقاسمان تلك الراحة ويشتركان في تلك الطمأنينة التي يحصدانها نتيجة الزواج الشرعي القائم على طاعة الله ورسوله، قال الله تعالى: ﴿**وَمِنْ آياتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيات لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ [الروم :٢١] ﴿**لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا**﴾ قال أبو السعود رحمه الله: "أي لتألفوها وتميلوا إليها وتطمئنوا بها فإن المجانسة من دواعي التضام والتعارف كما أن المخالفة من أسباب التفرق والتنافر"[٣٥]. قال العلامة محمد بن علي الأثيوبي: "وفي الاستئناس بالنساء من الاستراحة ما يزيل الكرب، ويروح القلب، وينبغي أن يكون لنفوس المتقين استراحات بالمباحات"[٣٦].

فالسكينة انجذاب فطري غريزي للرجل نحو المرأة، سكينة بكل ما تحملها الكلمة **من معان الطمأنينة والرحمة والمودة والمؤانسة**، لأن هذه السكينة هي غاية الزواج الذي شرعه الله ومقصده، وبها استمرار ديمومته، هي آية من آيات الله ﷻ التي تكمن في زواج رجل من امرأة ربما لم يرها من قبل، ولم يعرفها، ولم تكن بينهما صلة قرابة، أو رحم، فتكون سكونه إذا غضب وطمأنينته إذا اضطرب، وأنسه إذا قلق.

---

[٣٥] أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى، (المتوفى: ٩٨٢هـ)، تفسير **أبي السعود**، (**إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم**)، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت)، ج٧، ص٥٦.

[٣٦] محمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي، **البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج**، (دار ابن الجوزي، ١٤٢٦ - ١٤٣٦ هـ)، ج٢٥، ص١٠.

وقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: أن النكاح صلة بين الزوجين يتضمن عدة أمور منها العشرة والمودة والرحمة، وسكنًا، وازدواجاً[٣٧]. فالأصل في الحياة الزوجية هو الأنس والطمأنينة، والسكن والاستقرار، وهذه نظرة الإسلام إلى تلك الحياة كما بين محمد سيد طنطاوي في تفسيره الوسيط[٣٨].

فالمتعة الجسدية والراحة النفسية المتمثلة بالطمأنينة والسكينة والمودة والرحمة من أعظم المقاصد والغايات التي من أجلها شرع الزواج، بل هي أحد أهم دوافع الرجل والمرأة إليه والرغبة في تحصيله.

خامساً: طلب العفة والتحصن من الفاحشة: لقد شرع الله عز وجل الزواج لتحصين العبد من الوقوع في الفاحشة، وهذا يعد من أهم مقاصد النكاح وفوائده، ولو لم يأت في الزواج إلا تحقيق هذه المصلحة وهذه الفائدة لكان حرياً وجديراً بأن يُعنى كل شاب وفتاة بالسعي إليه وتحصيله ليحصنوا أنفسهم، وهم يعيشون عصراً كثرت فيه المغريات، والدعوة إلى الوقوع في المنكرات.

وقد أوصى سبحانه وتعالى عباده بالزواج لتحصين أنفسهم فقال الله تعالى ﴿**فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ**﴾ [النساء: الآية ٣] وقال سبحانه ﴿**وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ**﴾[النور: ٣٢] وهذا أمر بالزواج كما بينا سابقاً، ولكن هناك من ابتلاهم الله تعالى بالفاقة، والفقر، وعدم استطاعة الزواج، فأمرهم سبحانه أن يجاهدوا انفسهم، حتى يغنيهم من فضله، فقال تعالى ﴿**وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ**﴾ [النور:٣٣] قال الشّافِعِي عليه رحمة الله: "معناها والله أعلم، ليصبروا حتى يغنيهم الله

---

[٣٧] ينظر: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، (المتوفى: ٧٢٨هـ)، **الفتاوى الكبرى لابن تيمية**، (دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م)، ج٦، ص٢٨٧.

[٣٨] ينظر: محمد سيد طنطاوي، **التفسير الوسيط للقرآن الكريم**، (مصر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة، ط١، د.ت)، ج٥، ص٤٥٢.

تعالى"[٣٩]. وقد بين الدكتور وَهْبَة الزحيلي رحمه الله في معنى قوله تعالى: ﴿**وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ**﴾ [النور:٣٣]، أنه على من لا يتمكن من نفقات الزواج أن يجتهد في العفة وصون النفس، وبين أن المراد بالآية هو توجيه العاجزين عن الزواج أن يجتهدوا في لزوم جانب العفة عن إتيان ما حرم الله عليهم من الفواحش، حتى يغنيهم الله من سعته ويرزقهم ما يتزوجون به، قال:"والتعفف عن الحرام هو واجب المؤمن، وفي الآية وعد كريم بتفضل الله عليهم بالغنى، فلا ييأسوا ولا يقلقوا"[٤٠].

فلما أوصى الله عز وجل بالتعفف حال تعذر النكاح، دل ذلك على أن النكاح سبب للعفة، ولما كان النكاح سبب للعفة، فهو إحصان للنفس من الفواحش قال سبحانه ﴿**وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۚ وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾ [النور:٣٣] أي إن أردن تحصناً، أي زواجاً، فأسماه الله بالإحصان لأنه سبب له، كما أنه سبب للعفة، وقال الله سبحانه ﴿**وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ**﴾ [النساء: ٢٤] قال الإمام الطبري رحمه الله: "فأما المحصنات فإنهن جمع محصنة، وهي التي قد منع فرجها بزوج، يقال منه: أحصن الرجل امرأته فهو يحصنها إحصانا، وحصنت هي فهي تحصن حصانة: إذا عفت، وهي حاصن من النساء: عفيفة"[٤١].

---

[٣٩] الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، **تفسير الإمام الشافعي**، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفرَّان، (رسالة دكتوراه)، (المملكة العربية السعودية: دار التدمرية، الطبعة الأولى: ١٤٢٧ - ٢٠٠٦ م)، ج٣، ص١١٤١.

[٤٠] ينظر: وهبة بن مصطفى الزحيلي، **التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج**، (دمشق: دار الفكر المعاصر، ط٢، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧)، ج١٨، ص٢٢٣.

[٤١] الطبري، **جامع البيان في تأويل القرآن**، ج٨، ص١٦٥.

فالزواج به تتحقق العفة وبه حفظ للرجل والمرأة على السواء لذا قال الله تعالى: ﴿**هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ**﴾ فبها يستر عورته وبها يغض بصره ويحصن فرجه، فلا يلتفت معها إلى ما حرم الله عليه. وهو كذلك لباس لها تستر به عورتها، وبه تغض بصرها تحفظ فرجها، فلا تلتفت معه إلى ما حرم الله عليها. فهذه غاية الزواج والمعين على تحقيقه[٤٢].

سادساً: ابتغاء الولد: ابتغاء الولد مقصد عظيم من مقاصد الزواج، فهي غريزة قد جعلها الله عز وجل في بني البشر، وهي غريزة (الأبوة والأمومة) والتي لا يمكن الحصول عليها إلا بالزواج، بل إن هناك من الأزواج من يتأخر عندهم الإنجاب، أو يبتلوا بحرمانه بالكلية، فنراهم يلجؤون إلى ما يرونه حلا لمشكلتهم، وسدا للفراغ الذي يعيشونه بعد الزواج، فيهرعون إلى الأطباء، ولم يتركوا باباً إلا طرقوه، من أجل الحصول على الولد، فإذا تبين طبياً أن سبب عدم الإنجاب هو الرجل، غالبا ما تطلب المرأة المفارقة، وإذا ما تبين العكس وكانت المرأة هي السبب في عدم الإنجاب، غالبا ما يلجأ الرجل إلى الزواج من الثانية، لعله يجد فيها مراده في إنجاب الذرية، فإذا انقطع بهم السبيل للوصول إلى هذه الغاية قد يؤدي بهم الحال إلى الفراق.

بل منهم من يلجأ إلى طرق ملتوية محرمة للحصول على الولد، منها اللجوء إلى الطب المحرم كالطرق المحرمة لأطفال الأنابيب[٤٣]، وغيرها كالتبني وغيره، وليس هذا موطن بحث هذه المسائل، والحديث عنها، والإسهاب في ذكرها، وبيان حرمتها، وإنما ذكرناها لبيان مدى اندفاع الزوجين في

---

[٤٢] ينظر: صالح بن عبد العزيز بن إبراهيم آل منصور (المتوفى: ١٤٢٩هـ)، **الزواج بنية الطلاق من خلال أدلة الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة الإسلامية**، تقريظ: فضيلة الشيخ: محمد بن صالح العثيمين رحمه الله، فضيلة الشيخ: صالح بن محمد اللحيدان، فضيلة الشيخ الدكتور: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، (المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م)، ص٣٢.

[٤٣] ويقصد به صورته المحرمة وهو أخذ ماء من غير الزوج ووضعه في رحم المرأة لأن زوجها عقيم، أو أخذ ماء من امرأة أجنبية وخلطه مع ماء الرجل في رحم زوجته العقيم فهذه الصور المحرمة التي يلجأ إليها الكثير من الأزواج من أجل ابتغاء الولد، وإلا هناك من صوره من أجازه العلماء وليس هذا محل بسطه.

طلب الولد بعد الزواج ومدى الرغبة في تحصيله، لإشباع غريزة (الأبوة والأمومة) وإن أدى بهم ذلك إلى والوقوع في الحرام.

فالولد من مقاصد الزواج، ولا تحلوا العلاقة بين الزوجين وتقوى الرابطة غالباً إلا به. وقد ذكر الإمام الغزالي في كتابه (إحياء علوم الدين) فوائد الزواج وبين أن الفائدة الأولى من الزواج هي الولد وبين أنه الأصل، وله وضع النكاح[٤٤].

فالأبناء هم زينة زينت للناس قال الله تعالى: ﴿**زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۖ وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ**﴾ [ال عمران:١٤]. قال محمد صديق خان رحمه الله: "و(البنين) خصهم دون البنات لعدم الاطراد في محبتهن ولأن حب الولد الذكر أكثر من حب الأنثى"[٤٥]. قال الدكتور وهبة الزحيلي:"وعبر بالبنين ويشمل البنات من باب التغليب"[٤٦]. فالغالب على الناس حب الذكور أكثر من حبهم للأنثى لاعتبارات ذكرها الدكتور الزحيلي؛ منها لأنه عن طريق البنين يكون بقاء السمعة والذكر بين الناس، ولأن البنت تنفصل عن عشيرتها بعد الزواج وتلتحق بعشيرة أخرى، ولأنه يتعلق بالإبن أمل كفالة الوالد ودعمه[٤٧]، وهذا الذي ذكره ربما يختلف من شخص لآخر ولكن الحكم للغالب في التفكير بهذا.

---

[٤٤] ينظر: الغزالي، **حياء علوم الدين**، ج٢، ص٢٤.

[٤٥] أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (المتوفى: ١٣٠٧هـ)، **فتحُ البيان في مقاصد القرآن**، عني بطبعهِ وقدّم له وراجعه: خادم العلم عَبد الله بن إبراهيم الأنصَاري، (بيروت: المكتبة العصريَّة للطبَاعة والنّشْر، د.ط، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م)، ج٢، ص١٩٨.

[٤٦] وهبة بن مصطفى الزحيلي، **التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج**، (دمشق: دار الفكر، ط٢، ١٤١٨هـ)، ج٣، ص١٦٧.

[٤٧] الزحيلي، **التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج**، ج٣، ص١٦٧.

فابتغاء الولد أمر جبلي فطر الله الناس عليه والسبيل الوحيد الذي شرعه الله عز وجل لتحصيله هو الزواج، قال الله تعالى: ﴿**وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ ۚ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ**﴾ [النحل: ٧٢] قال العلامة السعدي: "يخبر تعالى عن منته العظيمة على عباده، حيث جعل لهم أزواجا ليسكنوا إليها، وجعل لهم من أزواجهم أولادا تقرُّ بهم أعينهم ويخدمونهم، ويقضون حوائجهم، وينتفعون بهم من وجوه كثيرة"[٤٨].

وقد رغب الله عز وجل عباده في طلب الولد، فيما شرع لهم به من مباشرة أزواجهم، فقال الله تعالى: ﴿**فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ**﴾ ومعناه فالآن جامعوهن، أو انكحوهن كما ذكر الإمام الطبري رحمه الله[٤٩] ﴿**وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ**﴾: وطلبوا ما قسم الله لكم وأثبت، في اللوح من الولد بالمباشرة، قال ابن عباس، ومجاهد، والحكم بن عيينة، وعكرمة، والحسن، والسدي، والربيع، والضحاك: "معناه وابتغوا الولد"[٥٠]. وقد بين ابن عاشور رحمه الله معنى ﴿**وَابْتَغُوا**﴾ قال: "والابتغاء الطلب، ومعنى ﴿**مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ**﴾: أي ما أباحه الله لكم من مباشرة النساء في غير وقت الصيام، أو اطلبوا ما قدر الله لكم من الولد"، وبين أن في ذلك تحريضا للناس على مباشرة النساء، عسى أن يتكون النسل من ذلك، قال: "وذلك لتكثير الأمة وبقاء النوع في الأرض".[٥١] وبين

---

[٤٨] السعدي، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، ص٤٤٤.

[٤٩] ينظر: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، **جامع البيان في تأويل القرآن**، (**مؤسسة** الرسالة، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م)، ج٣، ص٥٠٩.

[٥٠] ينظر: القرطبي، (**الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي**)، ج٢، ص٣١٨، وأبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، (المتوفى: ٧١٠هـ)، **تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)**، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، (بيروت: دار الكلم الطيب، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م)، ج١، ص١٦٢.

[٥١] ينظر: بن عاشور، **التحرير والتنوير**، ج٣، ص١٨٣.

الإمام الغزالي رحمه الله، أن في التوصل إلى الولد قربة من أربعة أوجه فذكر أولها موافقة محبة الله بالسعي في تحصيل الولد لإبقاء جنس الإنسان، والوجه الثاني: طلب محبة رسول الله ﷺ في تكثير أمته ومباهاته، والوجه الثالث طلب التبرك بدعاء الولد الصالح بعد موته، وأما الوجه الرابع فهو طلب الشفاعة بموت الولد الصغير إذا مات قبله[٥٢].

أما سعيد حوى رحمه الله فقد بين: أن في ذلك لفت نظر إلى أن المباشرة ليست لقضاء الشهوة وحدها، ولكن لابتغاء ما وضع الله له النكاح من التناسل.[٥٣]

ثامناً: رجاء الولد الصالح: الولد الصالح مقصد عظيم، من مقاصد الزواج يعود نفعه على الوالدين في الدنيا والآخرة، لذا كان الأنبياء عليهم الصلاة، الذين لم يرزقوا بالذرية يدعون ربهم بأن يهب لهم ذرية صالحة، منهم نبي الله إبراهيم، عليه السلام، الذي قال ﴿**رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ**﴾ [الصافات: ١٠٠] أي هب لي ولداً من الصالحين، أو بعض الصالحين، من الذين يطيعونك، ولا يعصونك، ويصلحون في الأرض، ولا يفسدون، ومن الذين يعينني على الدعوة، والطاعة، ويؤنسني في الغربة[٥٤]

وهذا نبي الله زكريا عليه السلام الذي بلغ من الكبر عتياً، يسأل ربه عز وجل أن يهب له ولياً، قال: ﴿**فَهَبْ لِي مِن لَّدُنْكَ وَلِيًّا**﴾ [مريم: ٥ – ٦] أي ارزقني من عندك ابناً، أو ولداً، يلي أمر

---

[٥٢] ينظر: الغزالي، **حياء علوم الدين**، ج٢، ص٢٤.

[٥٣] ينظر: سعيد حوّى (المتوفى ١٤٠٩ هـ)، **الأساس في التفسير**، (القاهرة: دار السلام، ط٦، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤م)، ج١، ص٤٢٠.

[٥٤] ينظر: محمد بن جرير الطبري، (المتوفى: ٣١٠هـ)، **جامع البيان في تأويل القرآن**، ج٢١، ص٧٢، وأبو السعود، (المتوفى: ٩٨٢هـ)، تفسير **أبي السعود**، (**إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم**)، ج٧، ص١٩٩.

هـذه الـدعوة مـن بعـدي[٥٥]، ثم سـأل ربـه أن يجعلـه صـالحاً في أفعالـه، وأخلاقـه فقـال: ﴿**واجعلـه رب رضـياً**﴾ مرضـي الأخـلاق والأفعـال[٥٦]، وقـال ﴿**رَبِّ هَـبْ لِي مِـن لَّـدُنكَ ذُرِّيَّـةً طَيِّبَـةً**﴾ يعـني هـب لي مـن عندك ولدًا، تقياً، مباركًا[٥٧].

وقـد ذكـر الله عـز وجـل دعـوة الأنبيـاء والمرسـلين فقـال الله تعـالى: ﴿**وَالَّـذِينَ يَقُولُـونَ رَبَّنَـا هَـبْ لَنَـا مِـنْ أَزْوَاجِنَـا وَذُرِّيَّاتِنَـا قُـرَّةَ أَعْـيُنٍ وَاجْعَلْنَـا لِلْمُتَّقِـينَ إِمَامًـا**﴾[الفرقـان: ٧٤] قـال ابـن عبـاس رضـي الله عنهمـا:"يعنون مـن يعمـل بطاعـة الله، فتقـر بـه أعيـنهم في الـدنيا والآخـرة".[٥٨] وسـئل الحسـن عـن قولـه: (قُـرَّةَ أعـين) في الـدنيا، أم في الآخـرة؟ قـال: "لا بـل في الـدنيا، وأيُّ شـيء أقَـرُّ لعـين المـؤمن مـن أن يـرى زوجته وولده يُطيعون الله، والله ما طلب القوم إلا أن يُطاع الله فتَقَرّ أعينهم"[٥٩].

فالأبنـاء مـن الـنعم العظيمـة الـتي امـتن الله بهـا علـى عبـاده، ولمـا كـان مـن مقاصـد الـزواج إنجـاب الذريـة، كـان مـن الواجـب تربيـة هـذه الذريـة علـى الصـلاح، فبصـلاح الفـرد صـلاح الأسـرة، وبصـلاح الأسـرة صـلاح المجتمـع، ولقـد أمـر سـبحانه في كتابـه عبـاده المـؤمنين بالعمـل علـى نجـاة أنفسـهم، وأهلـيهم،

---

[٥٥] ينظـر: محيـي السـنة، أبـو محمـد الحسـين بـن مسـعود البغـوي، (المتـوفى: ٥١٠هـ)، **معـالم التنزيـل في تفسـير القـرآن = تفسـير البغـوي**، حققـه وخـرج أحاديثـه محمـد عبـد الله النمـر - عثمـان جمعـة ضـميرية - سـليمان مسـلم الحـرش، (دار طيبـة: ط٤، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م)، ج٥، ص٢١٨، وجـابر بـن موسـى بـن عبـد القـادر بـن جـابر أبـو بكـر الجزائـري، **أيسـر التفاسـير لكـلام العلـي الكبـير**، (المملكـة العربيـة السعودية: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط٥، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م)، ج٣، ص٢٩٤

[٥٦] أبـو محمـد عـز الـدين عبـد العزيـز بـن عبـد السـلام بـن أبي القاسـم بـن الحسـن السـلمي الدمشـقي، الملقـب بسـلطان العلمـاء، (المتـوفى: ٦٦٠هـ)، **تفسـير القـرآن**، (وهـو اختصـار لتفسـير المـاوردي)، المحقـق: الـدكتور عبـد الله بـن إبـراهيم الـوهبي، (بـيروت: دار ابـن حـزم، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م) ج٢، ص٢٦٩.

[٥٧] ينظـر: أبـو الحسـن علـي بـن محمـد بـن محمـد بـن حبيـب البصـري البغـدادي، الشـهير بالمـاوردي، (المتـوفى: ٤٥٠هـ)، **تفسـير المـاوردي = النكـت والعيـون**، تحقيـق: السـيد ابـن عبـد المقصـود بـن عبـد الـرحيم، (**بـيروت**: دار الكتـب العلميـة، د.ط، د.ت)، ج١، ص٣٩٨، و أبـو عبـد الله محمـد بـن عبـد الله بـن عيسـى بـن محمـد المـري، الإلبـيري المعـروف بابـن أبي زَمَنِين المـالكي (المتـوفى: ٣٩٩هـ)، **تفسـير القـرآن العزيـز**، تحقيـق: أبـو عبـد الله حسـين بـن عكاشـة - محمـد بـن مصـطفى الكنـز، (القـاهرة: الفـاروق الحديثـة، الطبعـة: ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م) ج١، ص٢٧٨.

[٥٨] الطبري، **جامع البيان في تأويل القرآن**، ج١٩، ص٣١٨.

[٥٩] جمـال الـدين أبـو الفـرج عبـد الـرحمن بـن علـي بـن محمـد الجـوزي، (المتـوفى: ٥٩٧هـ)، **زاد المسـير في علـم التفسـير**، تحقيـق عبـد الـرزاق المهدي، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م)، ج٣، ص٣٣٢.

ومن ذلك أبنائهم، وذرياتهم، من عذاب الآخرة، بقوله تعالى ذكره ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ**﴾ [التحريم: ٦].

ولا يكون ذلك إلا بتربيتهم التربية الحسنة، والعمل على صلاحهم، فعن علي رضي الله عنه في قوله تعالى ﴿**قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا**﴾ يقول "أدبوهم وعلموهم"[٦٠]، فمن ذلك تعليم الأبناء على طاعة الله سبحانه، ومن ذلك أمرهم بأداء العبادات كالصلاة وغيرها، قال الله عز وجل: ﴿**وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا ۖ لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكَ ۗ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ**﴾ [طه: ١٣٢] ذكر القرطبي رحمه أن هذ الخطاب كان للنبي ﷺ ويدخل فيه عموم أمته وقد أمره الله تعالى بأن يأمر أهله بالصلاة ويمتثلها معهم، ويصطبر عليها ويلازمها[٦١].

وقد مدح الله سبحانه نبيه إسماعيل عليه السلام بقوله: ﴿**وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ ۚ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا (٥٤) وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِندَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا**﴾ [مريم: ٤٥-٥٥].

ولقد بين القرآن الكريم صوراً عديدةً للأنبياء والصالحين، في العمل على تربية أبنائهم، وارشادهم، ودعوتهم، إلى ما فيه صلاحهم ونجاتهم في الدنيا والآخرة، ومن ذلك دعوة نوح عليه السلام ولده بركوب السفينة لينجو من الغرق، قال الله تعالى: ﴿**ونادى نُوحٌ ابْنَهُ وكانَ فِي مَعْزِلٍ يابُنَيَّ ارْكَبْ مَعَنا ولا تَكُنْ مَعَ الكافِرِينَ** ﴾[هود: ٤٢] فناداه نداء الأب المشفق على حال ولده، الراجي نجاته، مخاطباً له بالبنوة ليستعطفه: ﴿**يابُنَيَّ**﴾ فكان جواب الابن: ﴿**قَالَ سَآوِي إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ**

---

[٦٠] الطبري، **جامع البيان في تأويل القرآن**، ج٢٣، ص٤٩١.

[٦١] ينظر: بن عاشور، **التحرير والتنوير**، ج١١، ص٢٦٣.

الْمَـاءِ ...﴾ [هـود: ٤٣] فلـم يكـن مـن الصـالحين علـى الـرغم مـن الـدعوة والإرشـاد الـذي تلقـاه مـن والـده، فكـان علـى الأبـوين عمـل الازم مـن الـدعوة لصـلاح أبنـائهم، ولمـا فيـه نجـاتهم، ثم إذا كـان مـن أبنـائهم فسـاداً، فهـم قـد أدوا الـذي عليهم، كمـا نادى نـوح عليـه السـلام ولـده ودعـاه لمـا فيـه نجاتـه فـأبى، فالدعوة للصلاح واجبة، أما تحقيقه فعائد أمره إلى الله تعالى.

فـإذا كـان مـن مقاصـد الـزواج رجـاء الولـد الصـالح فلابـد لصـلاحه مـن القيـام بسـببه، وذلـك بالتربيـة الحسـنة والتعليم والإرشـاد فـإذا قـام الوالـدان بالواجـب تجـاه الولـد، ونشـأ الولـد صـالحا كـان قـرة عـين لهما، فدعوة الإصلاح للأبناء هي دعوة سار عليها الأنبياء، والمرسلون، والصالحون.

فلقـد ذكـر الله تعـالى مـن عبـاده الصـالحين السـائرين علـى طريـق التربيـة والإصـلاح، العبـد الصـالح لقمـان الحكـيم الـذي أوصـى ولـده بوصـايا، خلـدها الله في كتابـه، ومحكـم تنزيلـه قـال الله تعـالى: ﴿**وإذْ قـالَ لُقْمـانُ لِابْنِـهِ وهُـوَ يَعِظُـهُ يا بُـنَيَّ لا تُشْـرِكْ بِاللَّهِ إنَّ الشِّـرْكَ لَظُلْـمٌ عَظِـيمٌ * ووَصَّـيْنا الإنسـانَ بِوالِدَيْـهِ حَمَلَتْـهُ أُمُّـهُ وهْنًـا عَلـى وهْـنٍ وفِصـالُهُ فِي عـامَيْنِ أنِ اشْـكُرْ لِي ولِوالِـدَيْكَ إلَيَّ المَصِـيرُ * وإنْ جاهَـداكَ عَلـى أنْ تُشْـرِكَ بِي مـا لَـيْسَ لَـكَ بِـهِ عِلْـمٌ فَـلا تُطِعْهُمـا وصـاحِبْهُما فِي الـدُّنْيا مَعْرُوفًـا واتَّبِـعْ سَـبِيلَ مَـن أنابَ إلَيَّ ثُمَّ إلَيَّ مَـرْجِعُكُمْ فَـأُنَبِّئُكُمْ بِمـا كُنـتُمْ تَعْمَلُـونَ * يا بُـنَيَّ إنَّهـا إنْ تَـكُ مِثْقـالَ حَبَّـةٍ مِـن خَـرْدَلٍ فَـتَكُنْ فِي صَـخْرَةٍ أوْ فِي السَّـمَواتِ أوْ فِي الأرْضِ يَأْتِ بِهـا اللَّهُ إنَّ اللَّهَ لَطِيـفٌ خَبِـيرٌ * يا بُـنَيَّ أقِـمِ الصَّـلاةَ وأْمُـرْ بِالمَعْـرُوفِ وانْـهَ عَـنِ المُنكَـرِ واصْـبِرْ عَلـى مـا أصـابَكَ إنَّ ذَلِـكَ مِـن عَـزْمِ الأُمُـورِ﴾** [لقمان:١٣ - ١٧].

إنهـا وصـايا الإصـلاح بكـل مـا تحملـه كلمـة الإصـلاح مـن معـان، أوصـاه أولاً بالتوحيـد، والبعـد عـن الشـرك مبينـاً لـه أنـه أعظـم الظلـم، ثم أوصـاه بـبر الوالـدين مبينـاً فضـلهما ليـه وأمـه علـى وجـه

الخصوص[٦٢]، ثم أوصاه بمراقبة الله عز وجل مبيناً أن الله لا تخفى عليه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض، ثم أوصاه بالصلاة، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والصبر على الأذى في الله، مبيناً أن ذلك من عزم الأمور، ثم بعد أمره بما فيه صلاحه، نهاه عما فيه فساده، مبيناً له أخلاقاً يبغضها الله وعباده، منها الإعراض عن الخلق تكبراً، والمشي خيلاءً، آمراً له بالقصد في المشي والخفض من الصوت[٦٣]. قال ابن عاشور رحمه الله: "فمن أول أهداف الأسرة في القرآن الكريم: الذرية الصالحة التي تكون قرة أعين للأبوين"[٦٤].

تاسعاً: النفقة: وهذا المقصد يخص الزوجة على وجه الخصوص، وإن كان يشمل الزوج في بعض جوانبه، فبه ثبوت النفقة للمرأة على الرجل، فرجاء النفقة يخص المرأة، فبعض النساء من تكون لها رغبة في الزواج رجاء أن تجد من ينفق عليها ويوفر لها احتياجاتها من مسكن ومأكل وملبس، قال الله تعالى ﴿**لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلاَّ مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْراً**﴾ قال الإمام القرطبي رحمه الله: "لينفق أي لينفق الزوج على زوجته وعلى ولده الصغير على قدر وسعه حتى يوسع عليهما إذا كان موسعا عليه ومن كان فقيرا فعلى قدر ذلك"[٦٥]، فتقدر النفقة بحسب الحالة من المنفق والحاجة من المنفق عليه بالاجتهاد على ما جرت عليه العادة.

ففي هذه الآية أمران: وجوب النفقة على الرجل بقول الله ﴿**لِيُنفِقْ**﴾ فالنفقة واجبة، والأمر الثاني أن قدر النفقة يتعلق بحال الرجل إن كان موسراً غنياً ينفق نفقة الغني، وإن كان معسرا فقيراً

---

[٦٢] ينظر: الشعراوي، **تفسير الشعراوي – الخواطر**، (مطابع أخبار اليوم، د.ط، د.ت) ج١٦، ص١١٦٤١.

[٦٣] ينظر: عبد الرحمن محمد عبد المحسن الأنصاري، **معالم أصول التربية الإسلامية من خلال وصايا لقمان لابنه**، (مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط٢٨، ١٤١٧هـ – ١٤١٨هـ)، ص٤٣٧.

[٦٤] قاسم عاشور، **١٠٠٠سؤال وجواب في القرآن**، (بيروت: دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م)، ص١٢٦.

[٦٥] ينظر: القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي**، ج١٨، ص١٧٠.

ينفق نفقة الفقير، فكثير من النساء ترغب في الزواج من أجل أن تجد رجلاً يحافظ عليها وينفق عليها، والغالب من النساء من تجد نفسها بعد وفاة أبيها عالة، ونفقة أخيها إن كان لها أخ مِنَّة، بينما إذا كانت تحت رجل تجد نفقته عليها حق من حقوقها بغير منة يمن بها عليها، بل هي أقل ما يقال فيها هي مقابل الخدمة التي تقوم بها.

عاشراً: الخدمة: وهذا المقصد يخص الرجل دون المرأة بشكل عام، فلما كانت النفقة واجبة على الرجل، كانت الخدمة واجبة على المرأة بالمقابل، فلكل جعل الله حقوقاً وواجبات قال الله تعالى: ﴿**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ**﴾ فعلى الرجل النفقة، وعلى المرأة الخدمة، وهذه الواجبات إن قام بها كل من الزوجين على الوجه الأكمل كانت كفيلة بالحفاظ على الأسرة وتقوية الرابطة بينها.

فكما أن المرأة راغبة في الزواج من أجل أن تجد من ينفق عليها ويكفيها مؤنتها، فإن الرجل يرغب في الزواج أيضاً ليجد امرأة صالحة تقوم بخدمته وتصلح له حاله.

وهنا وجب التنبيه إلى أن الفقهاء وإن أثبتوا وجوب النفقة على الرجل فقد اختلفوا في وجوب الخدمة على المرأة، وتجنباً للتكرار سوف نرجئ الحديث عنها والتفصيل فيها في الحديث عن مقصد الخدمة لاحقاً في مقاصد الزواج في السنة.

فللرجل على المرأة حقوق، كما أن للمرأة على زوجها حقوقا، والأصل في هذا قوله تعالى: ﴿**وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ**﴾ [البقرة ٢٢٨]. قال الأستاذ الدكتور السايس: "فما من حق للزوج على المرأة إلا وفي نظيره حق لها عليه... ولو تأمل نساء الإسلام في

هـذه الآيـة لـرأين هـذه المنزلـة الـتي رفعهـن الله إليهـا، ولم تـرفعهن إليهـا الحضـارات القديمـة، ولا الحضـارات الحديثة"[٦٦].

فمـن حـق الرجـل علـى زوجتـه أن تطيعـه إذا أمرهـا، مـالم يأمرهـا بمعصـية، وأن تحفظـه في نفسـها ومالـه، ولا تـدخل داره أحـدا يكرهـه، وإذا دعاهـا للفـراش فـلا تمتنـع عـن ذلـك، وعليهـا أن تقـوم علـى داره وأبنائـه، ولا تخـرج مـن بيتهـا إلا بإذنـه، والـذي يقابـل ذلـك أن علـى زوجهـا أن يرعاهـا، ويحفظهـا، وينفـق عليهـا، ويهيـئ لهـا المسـكن الملائـم، وهـذا مـا بينـه عمـر سـليمان الأشـقر في كتابـه (نحـو ثقافـة إسـلامية أصيلة)[٦٧].

المطلب الثاني: مقاصد مجتمعية:

يقصـد بالمقاصـد المجتمعيـة؛ هـي مقاصـد الـزواج الـتي يـدور نفعهـا علـى المجتمـع بأسـره، وإن كـان يدور نفعها على الزوج بذاته، ومن هذه المقاصد العامة من الزواج.

أولاً: حمايـة المجتمـع مـن الأمـراض الجنسـية: تعـد الامـراض الجنسـية مـن أخطـر الأمـراض الـتي تهـدد حيـاة المجتمـع كمـرض الإيـدز الـذي يتصـدر قائمـة الأمـراض الجنسـية، وغـيره مـن الأمـراض الخطـيرة التي تعاني منها أغلب المجتمعات الآن وبكثرة.

فقـد أصـدرت منظمـة الصـحة العالميـة بيـانا لحقـائق رئيسـية لمعـدلات الإصـابة بهـذه الأمـراض وأفـاد البيـان أنـه: تقـع كـل يـوم أكثـر مـن ١ مليـون حالـة مـن العـدوى المنقولـة جنسـياً في أنحـاء العـالم، وتشـير التقـديرات إلى وجـود ٣٧٤ مليـون إصـابة سـنوية جديـدة بواحـد مـن الأنـواع الأربعـة التاليـة للعـدوى المنقولـة جنسـياً، المتـدثّرة والسـيلان والزهـري وداء المشـعَّرات. وتشـير التقـديرات إلى أن أكثـر مـن ٥٠٠

[٦٦] محمـد علـي السـايس، **تفسـير آيات الأحكـام**، تحقيـق: ناجـي سـويدان، (المكتبـة العصـرية للطباعـة والنشـر، د.ط، ٢٠٠٢م). ص١٥٢-١٥٣.

[٦٧] ينظر: عمر سليمان الأشقر، **نحو ثقافة إسلامية أصيلة**، ص٢٢٤-٢٢٥.

مليون شخص ممن تراوح أعمارهم بين ١٥ و٤٩ عاماً مصابون بعدوى تناسلية بفيروس الحلأ البسيط[٦٨].

ويعود سبب انتشار هذه الأمراض إلى الشذوذ الجنسي وترك الزواج الشرعي والعزوف عنه، وقضاء الشهوة الجنسية في غير ما أحل الله عز وجل، قال الله تعالى: ﴿**وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ**﴾ [النور: ٣٢] وبالمقابل حذر سبحانه عن نقيضه كالزنى وغيره فقال سبحانه ﴿**وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا ۖ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا**﴾ [الإسراء: ٣٢] ووصف الله الزنى وقبحه بأنه: ﴿**كَانَ فَاحِشَةً**﴾ قال العلامة السعدي رحمه الله: "أي إثما يستفحش في الشرع، والعقل، والفطرة، لتضمنه التجري (التجرؤ) على الحرمة في حق الله، وحق المرأة، وحق أهلها، أو زوجها، وإفساد الفراش، واختلاط الأنساب، وغير ذلك من المفاسد".[٦٩]فمن حفظ فرجه، حصن نفسه، وأسرته، ومجتمعه، من مخاطر الأمراض الجنسية التي تهدد البشرية، وحفظ الفروج صفة وصف الله بها أهل الإيمان كما بينا ذلك سابقاً، في بيان قول الله تعالى ﴿**وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ**﴾ وقد بين سيد قطب رحمه الله تعالى بأنه في حفظ الفرج طهارة الروح والبيت والجماعة، ووقاية النفس، والأسرة، والمجتمع، من دنس المباشرة في غير الحلال[٧٠]. ومن المعلوم أن هذا لا يتم إلا بالزواج الشرعي.

ثانياً: حفظ النسل: حفظ النسل أو النوع هو ضرورة من الضروريات الخمس، قال الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى: "إن الْأُصُولَ الْكُلِّيَّةَ الَّتِي جَاءَتِ الشَّرِيعَةُ بِحِفْظِهَا خَمْسَةٌ، وَهِيَ: الدِّينُ، وَالنَّفْسُ، وَالْعَقْلُ، وَالنَّسْلُ، وَالْمَالُ"، وبين أن الوسيلة الوحيدة للحفاظ على النسل هو الزواج

---

[٦٨] ينظر: الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/1sRQD **موقع منظمة الصحة العالمية**، تمت المشاهدة بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١، الساعة ٥:٤٢م.

[٦٩] عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، (مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م)، ص٤٥٧.

[٧٠] ينظر: سيد قطب، **في ظلال القرآن**، ج٧، ص٢٤٥٥

الشرعي[٧١] وقال: "وَالنِّكَاحُ لَا يَخْفَى مَا فيه مما هو مَقْصُودٌ لِلشَّارِعِ؛ مِنْ تَكْثِيرِ النَّسْلِ، وَإِبْقَاءِ النَّوْعِ الْإِنْسَانِيِّ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ"[٧٢]. وقال ابن رشد عليه رحمة الله: "فالنكاح الذي هو الغشيان جبل الله الخلق عليه بما ركب فيهم من الشهوات، ليكون بهم النسل حتى يكمل ما قدره من الخلق"[٧٣].

وقد بين الله تعالى في كتابه أن الزواج هو أصل النسل وسببه قال الله تعالى: ﴿**وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ ۚ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ**﴾[النحل:٧٢] وقد بين الإمام الشوكاني رحمه الله أن معنى﴿ **مِّنْ أَنفُسِكُمْ**﴾ أي من جنسكم، أزواجا لتستأنسوا بها، قال: "لأن الجنس يأنس إلى جنسه، ويستوحش من غير جنسه، وبسبب هذه الأنسة، يقع بين الرجال والنساء ما هو سبب للنسل، الذي هو المقصود بالزواج، قال ولهذا قال: ﴿**وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً**﴾ والحفدة جمع حافد"، ثم ذكر اختلاف العلماء في معنى الحفدة وذكر ما رجحه كثير من العلماء بأنهم أولاد الأولاد قال: "لأنه سبحانه امتن على عباده بأن جعل لهم من الأزواج بنين وحفدة"[٧٤].

فالنوع الإنساني يحفظ بالنسل، والنسل يحفظ بالزواج، الذي يعد من أعظم مقاصده، وغاياته، وها هو محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله يبين في كتابه (العذب النمير) أهمية الكثرة للأمة مبيناً: أن هناك كثيرا من الأمم المتسمية باسم الإسلام تحضر المؤتمرات التي أصل عقدها من الكفرة الفجرة فيما يسمونه (تحديد النسل) مبينا أن هذا أعظم شيء مخز يخجل منه الإنسان الذي في باطنه

---

[٧١] إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، (المتوفى: ٧٩٠هـ)، **الموافقات**، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان الناشر: دار ابن عفان الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م)، ج٣، ص٢٣٦

[٧٢] الشاطبي، **الموافقات**، ج١، ص٢١٢.

[٧٣] القرطبي، **المقدمات الممهدات**، الدكتور محمد حجي، (لبنان: دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م)، ج١، ص٤٥١-٤٥٢.

[٧٤] ينظر: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، **فتح القدير**، (دمشق، بيروت: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م)، ج٣، ص٢١٤.

شيء من نور القرآن، ثم ذكر أن الله يقول ممتنا على أمة شعيب: ﴿**وَاذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ**﴾ [الأعراف: ٨٦] ثم قال: "الكثرة نعمة وقوة"[٧٥].

فالشريعة جاءت مرغبة بالزواج، حاثة على الإنجاب، داعية للحفاظ على النوع، فمن أعرض عن الزواج، أو تزوج ولم يرغب بالإنجاب، حكم على نفسه بالوحدة، ثم بانقطاع ذكره بعد موته، كما بين الإمام الغزالي رحمه الله في كتابه (إحياء علوم الدين) أن المقصود من الزواج إبقاء النسل، وألا يخلو العالم عن جنس الإنس قال: "فالممتنع عن النكاح قد حسم الوجود المستدام من لدن وجود آدم عليه السلام على نفسه فمات أبتر لا عقب له"[٧٦]. وقد بين ابن عاشور رحمه الله: أن محبة الأبناء في الطبع: إذ جعل الله في الوالدين، شعورا وجدانيا يشعر بأن الولد قطعة منهما، ليكون ذلك مدعاة إلى المحافظة على الولد الذي ببقائه بقاء النوع[٧٧].

رابعاً: الترابط الأسري والاجتماعي: يتكون المجتمع من عدد من الجزئيات المترابطة، تتمثل بالأب، والأم، والأخ، والأخت، والأبن، والبنت، والعم، والعمة، والخال، والخالة، وهكذا، وهذه الجزئيات وغيرها التي يتكون منها المجتمع، ولا يمكن أن تكون هذه الجزئيات إلا بالزواج، قال الله تعالى: ﴿**وهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الماءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وصِهْرًا وكانَ رَبُّكَ قَدِيرًا**﴾ قال ابن كثير رحمه: "فهو في ابتداء أمره ولد نسيب، ثم يتزوج فيصير صهرا، ثم يصير له أصهار وأختان وقرابات".[٧٨]

---

[٧٥] ينظر: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي، (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، **العَذْبُ النَّمِيرُ مِنْ مَجَالِسِ الشَّنْقِيطِيِّ فِي التَّفْسِيرِ**، تحقيق: خالد بن عثمان السبت، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، (مكة المكرمة: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م)، ج٤، ص٤٠٩.

[٧٦] أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، **حياء علوم الدين**، (بيروت: دار المعرفة، د.ط، د.ت)، ج٢، ص٢٤-٢٥.

[٧٧] ينظر: ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، ج٣، ص١٨١.

[٧٨] ابن كثير **تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)**، ج٦، ص١١٧.

فالزواج يعد المصدر الرئيس في تكوين الترابط الأسري والمجتمعي، فبالزواج يتكون مجتمع من الأقارب، تربطه رابطة الدم، والنسب، وتكوين الرحم، والقرابة؛ التي أمر الله عز وجل بالإحسان إليها وصلتها، في مواطن كثيرة من القرآن الكريم، وحذر من قطيعتها، لذلك لما ذكر الله عز وجل الزواج في آية النساء ذكر الرحم فقال سبحانه وتعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا**﴾ [النساء: ١].

ففي الآية بيان لأصل القرابة، والرحم التي أوصى الله بها، وعظم من شأنها، فذكر سبحانه في مطلع الآية أصل الخلق، نفس واحدة، ثم زوجها، ثم ذكر ما يكون بعد الزواج من توالد، يكون نتيجته، رجالا كثير، ونساء تربطهم روابط أسرية، ومجتمعية، تتمثل بالقرابة، والرحم، قال الله تعالى ﴿**وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا**﴾ [النساء: ١] بين الإمام الشوكاني رحمه الله أن الأرحام: "اسم لجميع الأقارب من غير فرق بين المحرم وغيره، لا خلاف في هذا بين أهل الشرع، ولا بين أهل اللغة"[٧٩]. فأمر الله سبحانه بالمحافظة على هذه الرابطة والتي تعد من أعظم مقاصد الزواج.

خامسا: حفظ النسب: يعد حفظ النسب من أهم مقاصد الزواج، إذ أن المولود بغير زواج شرعي يعد مقطوع النسب، ولا ينسب لأبيه من الزنا لأن الزنا فيه اختلاط الأنساب كما ذكر ذلك جمهور العلماء وأهل التفسير ومنهم الإمام القرطبي رحمه الله في قول لله تعالى ﴿**وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا ۖ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا**﴾ [الإسراء: ٣٢] بعد أن بين خطورة الزنا وعظم ذنبه، ذكر: أن الذي

[٧٩] الشوكاني **فتح القدير**، ج١، ص٤٨١.

ينشأ من الزنا هو فساد الأنساب واختلاط المياه[٨٠]. وقد بين الإمام الشعراوي رحمه الله أن الله سبحانه وتعالى حينما خلق الزوجين وقدر أن يكون منهما التناسل قدر لهما أصولاً يلتقيان عليها، ومظلة لا يتم الزواج إلا تحتها، ولم يترك الله عز وجل هذه المسألة مشتركة مشاعاً يأتيها من يأتيها، قال: "ليحفظ للناس الأنساب، ويحمي طهارة النساء، فيطمئن كل إنسان إلى سلامة نسبه ونسب أولاده"[٨١].

فالنسب يثبت بالزواج الشرعي، قال الله تعالى: ﴿**وهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الماءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وصِهْرًا وكانَ رَبُّكَ قَدِيرًا**﴾ بين الإمام النسفي رحمه الله: أن ﴿**الماء**﴾ أي النطفة وأن ﴿**بَشَرًا**﴾ يعني إنسانًا ﴿**فَجَعَلَهُ نَسَبًا وصِهْرًا**﴾ أراد الله سبحانه بذلك تقسيم البشر قسمين منهم ذوي نسب أي ذكورًا ينسب إليهم فيقال فلان بن فلان وفلانة بنت فلان ومنهن وذوات صهر أي إناثًا يصاهر بهن ﴿**وكانَ رَبُّكَ قَدِيرًا**﴾ حيث خلق من النطفة الواحدة بشرًا نوعين ذكرًا وأنثى[٨٢].

ولقد ذكر الله جل وعلا في آية أخرى الغاية من حفظ الأنساب فقال الله تعالى ﴿**يَأَيُّها النّاسُ إنّا خَلَقْناكُمْ مِّن ذَكَرٍ وأُنثى وجَعَلْناكُم شُعُوبًا وقَبَآئِلَ لتعارفوا**﴾ قال الماوردي رحمه الله: "أن الشعوب النسب الأبعد، والقبائل النسب الأقرب"[٨٣]. ﴿**لتعارفوا**﴾ قال النسفي رحمه الله: "أي إنما رتبكم على شعوب وقبائل ليعرف بعضكم نسب بعض"[٨٤]. فهنا جاء البيان الإلهي لإثبات النسب، فإثبات النسب يعد مطلبا شرعيا ولا يثبت إلا بالزواج الشرعي.

---

[٨٠] ينظر: القرطبي، (**الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي**)، ج١٠، ص٢٥٤.

[٨١] الشعراوي، **تفسير الشعراوي – الخواطر**، ج١٨، ص٨٥٠٣.

[٨٢] ينظر: أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، (المتوفى: ٧١٠هـ)، **تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)**، ج٢، ص٥٤٤.

[٨٣] أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، (المتوفى: ٤٥٠هـ)، **تفسير الماوردي = النكت والعيون**، ج٥، ص٣٦٦.

[٨٤] النسفي، **تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)**،٣، ص٣٥٧.

وقد بين العلامة السعدي رحمه الله: أن في هذه الآية دليل على أن معرفة الأنساب، مطلوبة مشروعة، قال: "لأن الله جعلهم شعوبًا وقبائل، لأجل ذلك"[٨٥]. وذكر ابن عاشور: أن الشرائع لم تزل تعنى بضبط أصل نظام تكوين العائلة الذي هو اقتران الذكر بالأنثى المعبر عنه بالزواج أو النكاح، مبيناً أنه أصل تكوين النسل، وتفريع القرابة بفروعها وأصولها[٨٦].

المبحث الثاني: مقاصد الزواج في السنة النبوية:

بعد أن ذكر الباحث ما وفق اليه من مقاصد الزواج في القرآن الكريم، يشرع في ذكر مقاصد الزواج في السنة النبوية، فإن السنة جاءت مؤكدة لكثير من المقاصد التي ذكرت في القرآن، وإن هناك ما استقلت بذكره السنة دون القرآن، فلقد جاءت السنة بذكر كثير من مقاصد الزواج وإن القارئ لسيرة النبي ﷺ وسنته بأقسامها القولية، والفعلية، والتقريرية، يتبين له أن النبي ﷺ تزوج وأمر بالزواج، ورغب فيه، وحث الأمة عليه، وبين أهميته، والغاية منه، والمقصد من تشريعه، وسوف يتناول الباحث في هذا المبحث المقاصد والغايات، المستمدة من سنته ﷺ؛ والتي منها ما هو مقصد خاص، يعود أثره على الزوجين أو أحدهما، ومنه ما هو عام يعود نفعه وأثره على المجتمع بأسره.

المطلب الأول: مقاصد خاصة في السنة النبوية.

يقصد بالمقاصد الخاصة، هي التي تخص الزوجين أو أحدهما ويدور نفعه عليهما -على الغالب- وإن تعدى نفعه إلى غيرهما، ومن هذه المقاصد التي يقصدها الزوجان و أحدهما من الزواج ما يأتي:

---

[٨٥] ينظر: السعدي، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، ص٨٠٢.

[٨٦] ينظر: ابن عاشور، **التحرير والتنوير**،ج٣، ص٤٢١.

المقصد الأول: عبادة الله تعالى: إن الزواج يعد شعيرة من شعائر الإسلام التي ارتضاها الله عز وجل لعباده وأمرهم بها وحثهم عليها النبي ﷺ ورغبهم فيها، فلما كان الأمر كذلك كان على العبد أن يقبل عليها، ويخلص النية فيها، فإن الكثير من المباحات إذا أخلص العبد فيها نيته، وقصد فيها طاعة ربه، كانت من أعظم العبادات، كمن يأكل ويقصد التقوي به على عبادة الله، كالصلاة والصيام وغيرها، وكمن ينام مبكرا ويقصد التقوي على قيام الثلث الأخير من الليل، وكذلك الزواج وما يتخلله من مباحات كإتيان الزوجة، أو ملاطفتها، وغير ذلك إن قصد العبد به طاعة ربه من الاستعانة بذلك على غض البصر عن المحرمات، وحفظ النفس من الفواحش والمنكرات، وغيرها كان له في ذلك أجر.

فبإخلاص النية يكون العبد قد جمع مع لذة نفسه طاعة ربه جل وعلا ورسوله ﷺ. فعن أبي ذر رضي الله عنه، أن ناسا من أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي ﷺ: يا رسول الله، ذهب أهل الدثور بالأجور، يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أموالهم، قال: «"أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟ إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن منكر صدقة، وفي بضع أحدكم صدقة" قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: "أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر"»[٨٧]. وقد بين الإمام النووي رحمه الله أن معنى قوله ﷺ «"وفي بضع أحدكم صدقة"». يطلق على الجماع أو على الفرج نفسه وأن كلاهما تصح إرادته هنا، مبيناً أن في هذا دليل على أن المباحات تصير طاعات بالنيات الصادقات وأن الجماع يكون عبادة

---

[٨٧] أخرجه مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، (المتوفى: ٢٦١هـ)، **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ**، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت)، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، ج٢، ص٦٩٦، برقم: ١٠٠٦.

وذلك إذا نوى منه مقصداً صالحاً، كقضاء حق الزوجة ومعاشرتها بالمعروف الذي أمر الله تعالى به والمقاصد الصالحة الأخرى كطلب ولد صالح أو يقصد منه إعفاف نفسه أو إعفاف الزوجة ومنعهما جميعا من النظر إلى حرام أو الفكر فيه أو الهم به أو غير ذلك[٨٨].

فالزواج يشمل الكثير من العبادات إذا تحققت فيه المقاصد مع إخلاص النية لله عز وجل، قال ابن القيم رحمه الله: "يثاب المؤمن على كل ما يلتذ به من المباحات إذا قصد به الإعانة والتوصل إلى لذة الآخرة ونعيمها"[٨٩].

المقصد الثاني: اتباع هدي النبي ﷺ: أمر النبي ﷺ، بالزواج ورغب فيه وحث الأمة عليه، وكان ذلك من هديه ﷺ، فقد تزوج إحدى عشرة زوجة العربيات منهن القرشيات هن ست، ومنهن العربيات من غير قريش فهن أربع ومن غير العربيات صفية بنت حيي، ومرايا القبطية، وهذا العدد من المعلوم أنه حكم خاص بالنبي ﷺ وقد شرع لأمته أقلهن واحدة وأكثرهن أربع.

فجاءت السنة مليئة بالأحاديث التي تحث على الزواج. وقد صح عنه ﷺ أنه قال: «"حبب إلي النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة"»[٩٠]. بين النبي ﷺ هديه بالزواج ونهى عن ضده، فعن أنس ابن مالك رضي الله عنه قال: "جاءَ ثَلاَثَةُ رَهْطٍ إلى بُيُوتِ أزْواجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْألُونَ عَنْ عِبادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمّا أُخْبِرُوا كَأنَّهُمْ تَقالُّوها، فَقالُوا: وأيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِن

---

[٨٨] ينظر: أبو زكريا محيي الدين يحي بن شرف النووي، (المتوفى: ٦٧٦هـ)، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٣٩٢هـ – ١٩٧٢م)، ج٧، ص٩٢.

[٨٩] ابن القيم، **روضة المحبين ونزهة المشتاقين**، ص١٥٨.

[٩٠] أخرجه النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، **سنن النسائي**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ط٢، ١٤٠٦ – ١٩٨٦)، النسائي، كتاب عشرة النساء، باب حب النساء، ج٧، ص٦١، برقم: ٣٩٤٠. حكم الألباني صحيح.

ذَنْبِهِ وما تَأَخَّرَ، قالَ أحَدُهُمْ: أمّا أنا فَإنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أبَدًا، وقالَ آخَرُ: أنا أصُومُ الدَّهْرَ ولاَ أُفْطِرُ، وقالَ آخَرُ: أنا أعْتَزِلُ النِّساءَ فَلاَ أتَزَوَّجُ أبَدًا، فَجاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إلَيْهِمْ، فَقالَ: «"أنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذا وكَذا، أما واللَّهِ إنِّي لَأخْشاكُمْ لِلَّهِ وأتْقاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أصُومُ وأُفْطِرُ، وأُصَلِّي وأرْقُدُ، وأتَزَوَّجُ النِّساءَ، فَمَن رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي"»[٩١] ذكر ابن حجر عليه رحمة الله أن معنى ليس مني أي ليس على طريقتي ولا يقصد ليس من ملتي وذكر أن في الحديث دلالة على فضل النكاح والترغيب فيه[٩٢]، قال الكمال ابن الهمام رحمه الله في تعليقه على هذا الحديث: "وبالجملة فالأفضلية في الاتباع لا فيما يخيل للنفس أنه أفضل نظرا إلى ظاهر عبادة وتوجه، ولم يكن الله عز وجل يرضى لأشرف أنبيائه إلا بأشرف الأحوال، وكان حاله إلى الوفاة النكاح فيستحيل أن يقرره على ترك الأفضل مدة حياته"[٩٣].

فإذاً كان هذا هو حال النبي ﷺ وهديه في النكاح إلى وفاته مبيناً أن هذه سنته، وأن من رغب عنها فقد خالفها.

المقصد الثالث: الرغبة بالعفاف والتحصن من المحرمات: يعد الزواج من أعظم أسباب العفة، وصيانة النفس عن المحرمات، وحفظ الجوارح من المغريات، لذا أمر به النبي ﷺ وحث عليه ورغب فيه وبين أهميته، ومن ذلك قول النبي ﷺ: «"يا معشر الشباب، من استطاع الباءة فليتزوج،

---

[٩١] أخرجه البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري**، **تحقيق**: محمد زهير بن ناصر الناصر، (دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م)، كتب النكاح، باب من لم يستطع الباءة فليصم، كتب النكاح، باب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، لأنه أغض للبصر وأحصن للفرج وهل يتزوج من لا أرب له في النكاح، ج٧، ص٢، برقم: ٥٠٦٣.

[٩٢] ينظر: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ -١٩٥٩)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب وعليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ج٦، ص١٠٦.

[٩٣] كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام، (المتوفى: ٨٦١هـ)، **فتح القدير**، (دار الفكر، د.ط، د.ت)، ج٣، ص١٨٨.

فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء"»[٩٤]قال ابن حجر العسقلاني رحمه الله : "وقوله أغض أي أشد غضا، وأحصن أي أشد إحصانا له ومنعا من الوقوع في الفاحشة".[٩٥] فيتبين من هذا الحديث أن النبي ﷺ خص الشباب في الوصية بالزواج دون غيرهم، فلم يقل يا معشر الرجال، إنما قال: يا معشر الشباب، وأمرهم بالتعجيل به لأن غالب قوة الشهوة وأوجها تكون في الشباب فهم مظنة الشهوة إلى النساء، ولا تكاد تفارقهم غالباً بخلاف غيرهم ممن كبر سنه، وضعفت قوته، قال: «"مَنِ استَطاعَ منكمُ الْباءةَ، فَليتزَوَّجْ"». قال العلماء الباءة اسم من أسماء الوطء أو يراد بها مؤنة النكاح، وهنا يأمر النبي ﷺ بالزواج مبيناً أن لا رهبانية في الإسلام، ثم شرع النبي ﷺ في بيان مقاصد الزواج فقال «"فإنَّه أغَضُّ لِلْبَصَرِ، وأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ"».

وفي هذا بيان للهدف من الزواج وأنه المعين على غض البصر وحفظ الفرج، وكما معلوم أن للعين حظها من الوقوع في الحرام، كما بين النبي ﷺ فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ، قالَ: «"كُتِبَ عَلى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزِّنا، مُدْرِكٌ ذَلِكَ لا مَحالَةَ، فالعَيْنانِ زِناهُما النَّظَرُ ..."»[٩٦]. ولذلك كان النبي ﷺ ينهى عن اتباع النظرة النظرة لما فيها من الأثر على القلب والفرج، فعن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ لعلي: «"يا عَلِيُّ! لا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ؛ فإن لك الأولى، وليست لك الآخرة"».[٩٧]وعن جرير بن عبد الله، قال: «"سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَظْرَةِ الفُجاءَةِ «"فَأَمَرَنِي أنْ أصْرِفَ بَصَرِي"»[٩٨]

---

[٩٤] أخرجه البخاري، **صحيح البخاري**، كتب النكاح، باب من لم يستطع الباءة فليصم، ج٧، ص٣، برقم: ٥٠٦٦.

[٩٥] العسقلاني، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ج٩، ص١٠٩.

[٩٦] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب القدر، باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره، ج٤، ص٢٠٤٧، برقم: ٢٦٥٧.

[٩٧] أخرجه أبو داود، صحيح **سنن أبي داود**، (مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م)، كتاب النكاح، باب ما يؤمر به من غض البصر، ج٦، ص٣٦٤، برقم :١٨٦٥. حسنه الألباني.

[٩٨] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم** كتاب الآداب، باب نظر الفجاءة، ج٣، ص١٦٩٩، برقم :٢١٥٩.

وفي بيان أن الزواج كفاية المسلم عن الحرام ما ثبت من فعله وبيانه ﷺ فعن جابر رضي الله عنه، أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأى امْرَأَةً، فَأتى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ، وهِيَ تَمْعَسُ مَنِيئَةً[٩٩] ها، فَقَضى حاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إلى أصْحابِهِ، فَقالَ: «"إنَّ المَرْأةَ تُقْبِلُ فِي صُورَةِ شَيْطانٍ، وتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطانٍ، فَإذا أبْصَرَ أحَدُكُمُ امْرَأةً فَلْيَأْتِ أهْلَهُ، فَإنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ ما فِي نَفْسِهِ"».[١٠٠] وفي هذا أعظم بيان في حاجة الرجل إلى المرأة وخاصةً في زمن كثرت فيه الفتنة وكثرة النساء الكاسيات العاريات الفاتنات، فلا يكاد يخرج الرجل إلا ويبصر منهن ويتعرض لفتنتهن، قال النووي رحمه: "قال العلماء معناه الإشارة إلى الهوى والدعاء إلى الفتنة بها لما جعله الله تعالى في نفوس الرجال من الميل إلى النساء والالتذاذ بنظرهن وما يتعلق بهن فهي شبيهة بالشيطان في دعائه إلى الشر بوسوسته وتزيينه له ويستنبط من هذا أنه ينبغي لها أن لا تخرج بين الرجال إلا لضرورة وأنه ينبغي للرجل الغض عن ثيابها والإعراض عنها مطلقا"[١٠١]. وهنا التفاتة بسيطة إلى ما ذكره الإمام النووي رحمه الله قال وأنه ينبغي للرجل الغض عن (ثيابها) ولم يقل عن ساقها أو شيء من جسدها وذلك إن دل فإنما يدل على أنهم في زمان لا يرى من النساء إلا الثياب، فكيف بنا اليوم والله المستعان. فإذا كان الزواج في ذلك الزمان واجب فهو اليوم من أوجب الواجبات، وغض البصر فيه من أعظم المقاصد والغايات.

فالزواج به الحفظ من الشهوات، والحصن من المحرمات، ومن قصد بزواجه العفة أعانه الله على تحقيق غايته، ونيل مراده، فعن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «"ثَلاثَةٌ

---

[٩٩] المَنِيئَةُ : الجلدُ أوّلَ ما يُدْبغ.

[١٠٠] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب النكاح، باب ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه إلى أن يأتي امرأته أو جاريته فيواقعها، ج٢، ص١٠٢١، برقم ١٤٠٣.

[١٠١] النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، باب ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه إلى أن يأتي امرأته، أو جاريته فيواقعها، ج٩ص،١٧٨.

حَـقٌّ عَلَـى اللَّهِ عَـوْنُهُمْ: المجاهِـدُ فِي سَـبِيلِ اللَّهِ، والمكاتَـبُ الَّـذِي يُرِيـدُ الأداءَ، والنّـاكِحُ الَّـذِي يُرِيـدُ العَفافَ"»[١٠٢].

المقصـد الرابـع: رجـاء الولـد الصـالح: إن السـنة جـاءت تحـث علـى الـزواج مرغبـة بالولـد وهـذا مقصـد مـن مقاصـد الـزواج، ولكـن لنـا أن نعلـم أن السـنة لمـا رغبـت بالولـد دعـت الأبـوين إلى تربيـة الأبنـاء علـى الصـلاح لأنـه بصـلاح الفـرد صـلاح الأسـرة والمجتمـع، فلقـد كـان كثـيراً مـا يوصـي النـبي ﷺ، الصـحابة بالـزواج وابتغـاء الولـد الصـالح فيـه ومـن ذلـك قولـه ﷺ لجـابر رضـي الله عنـه: «"فَعَلَيْـكَ بِالكَـيْسِ الكَـيْسِ"»[١٠٣]، يقـول مصـطفى البغـا: "خلاصـة مـا قيـل في معنـاه الحـث علـى الجمـاع مـع التـأني فيـه والتـزام الأدب وأن يقصـد بـه أن يرزقـه الله تعـالى ولـداً صـالحا لا مجـرد اللـذة وقضـاء الشـهوة"[١٠٤]، فالمقصـد الـذي يعـد مـن أهـم مقاصـد الـزواج الـذي يعـود نفعـه علـى الـزوجين في الـدنيا والآخـرة، هـو إنجـاب الولـد الصـالح، فعـن أبي هريـرة، أن رسـول الله ﷺ، قـال: «"إذا مـاتَ الإنْسـانُ انْقَطَـعَ عَنْـهُ عَمَلُـهُ إلّا مِـن ثَلاثَـةٍ: إلّا مِـن صَـدَقَةٍ جارِيَـةٍ، أوْ عِلْـمٍ يُنْتَفَـعُ بِـهِ، أوْ ولَـدٍ صـالِحٍ يَـدْعُو لَـهُ"»[١٠٥]، ذكـر الإمـام النـووي رحمـه الله قـول العلمـاء في معـنى (انْقَطَـعَ عَنْـهُ عَمَلُـهُ إلّا مِـن ثَلاثَـةٍ) بأن الميـت ينقطـع عملـه بموتـه، وينقطـع عنـه تجـدد ثوابـه إلا في هـذه الثلاثـة، لكونـه سـببها لان ولـده مـن كسـبه، وكـذلك العلـم الـذي خلفـه مـن بعـده، وكـذلك الصـدقة الجاريـة الـتي تصـدق بهـا قبـل موتـه كـالوقف وغـيره، وأن في الحـديث بيـان لفضـيلة الـزواج رجـاء

---

[١٠٢] أخرجـه الترمـذي، محمـد بـن عيسـى بـن سَـوْرة بـن موسـى بـن الضـحاك، الترمـذي، أبـو عيسـى، (المتـوفى: ٢٧٩هـ)، **سـنن الترمـذي**، تحقيـق وتعليـق: أحمـد محمـد شـاكر، (جـ ١، ٢)، ومحمـد فـؤاد عبـد البـاقي (جـ ٣)، وإبـراهيم عطـوة عـوض المـدرس في الأزهـر الشـريف (جـ ٤، ٥)، (مصـر: شـركة مكتبـة ومطبعـة مصـطفى البـابي الحلـبي، ط٢، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م)، ج٤، ص١٨٤، بـرقم: ١٦٥٥. حسـنه الألباني.

[١٠٣] أخرجـه البخـاري، **صـحيح البخـاري**، كتـب النكـاح، باب مـن اسـتطاع مـنكم البـاءة فليتـزوج، لأنـه أغـض للبصـر وأحصـن للفـرج وهـل يتزوج من لا أرب له في النكاح، ج٧، ص٣٩، برقم: ٥٢٤٥.

[١٠٤] أخرجـه البخـاري، **صـحيح البخـاري**، كتـب النكـاح، باب مـن اسـتطاع مـنكم البـاءة فليتـزوج، لأنـه أغـض للبصـر وأحصـن للفـرج وهـل يتزوج من لا أرب له في النكاح، ج٧، ص٣٩، برقم: ٥٢٤٥

[١٠٥] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، ج٣، ص١٢٥٥، برقم: ١٦٣١.

الولد الصالح[١٠٦]. ولما كان إحدى غايات الزواج هو الولد الصالح كان لابد من الوالدين من الأخذ بأسباب صلاح أبنائهم، فالوالدان هما اللذان يحددان وجهة أبنائهم من ناحية الدين، والأخلاق، والعادات، فالولد ينشأ على ما عليه والداه من دين، وخلق، وعادة، ففي الأبوين دور عظيم في صلاح دين أبنائهم أو فساده؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول: قال رسول الله ﷺ: «"ما مِن مَوْلُودٍ إلّا يُولَدُ عَلى الفِطْرَةِ، فَأبَواهُ يُهَوِّدانِهِ ويُنَصِّرانِهِ ويُمَجِّسانِهِ، كَما تُنْتَجُ البَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعاءَ، هَلْ تُحِسُّونَ فِيها مِن جَدْعاءَ؟"»[١٠٧]. وقد اختلف العلماء في معنى الفطرة اختلافا واسعا والذي يترجح أن الفطرة هنا يقصد بها الإسلام وهذا أشهر الأقوال عندهم[١٠٨].

وقد بين الأستاذ سعيد حوى رحمه الله: بأن الإنسان يولد وقلبه نور خالص، فإذا بقي في بيئة مؤمنة خاصة بالإيمان، وتجاوب مع هذه البيئة، فإن قلبه يبقى على ما هو عليه، وإلا فإنه يتأثر ببيئته فيخرج إما كافرا، أو منافقا، أو يخرج وقلبه فيه إيمان ونفاق، فإذا كبر وأصبح مستقلاً بذاته مسؤولاً عن نفسه، عندها عليه أن يصل إلى الإيمان الخالص وبذلك يعيد نفسه إلى أصل الفطرة[١٠٩]. فالإنسان بطبيعة الحال إذا كان صغيرا ونشأ في بيئة ومحيط يتطبع بطباعه، ويتأثر بما حوله من دين، وتقاليد، وعادات، وأشد ما يتأثر به الولد من بيئته بوالديه فيتأثر بدينهم، وطبعهم، وعادتهم، فعلى الآباء أن يحسنوا تربية أبنائهم منذ الصغر لينشئوا على الفطرة السليمة، وإلا اجتالتهم الشياطين، وما

---

[١٠٦] ينظر: النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، ج١١، ص٨٥

[١٠٧] أخرجه مسلم، **صحيح/ مسلم**، القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، ج٤، ص٢٠٤٧، برقم: ٢٦٥٨.

[١٠٨] العسقلاني، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ج٣، ص٢٤٨. وتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، **درء تعارض العقل والنقل**، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م)، ج٨، ص٣٦٧.

[١٠٩] سعيد حوّى، (المتوفى ١٤٠٩ هـ)، **الأساس في السنة وفقهها – العقائد الإسلامية**، (دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، ط٢، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م)، ج١، ص٢٧٦.

أكثر شياطين الجن والإنس في هذا الزمان التي تعمل ليل نهار على انحراف أبناء المسلمين عن الفطرة، فإذا قام الأبوان بدورهم، على أتم وجه، نالوا مقصدا عظيما من مقاصد زواجهم، وهو صلاح أبنائهم، والذي هو سبب لمنفعة عائدة عليهم في حياتهم، بنيل برهم، وبعد موتهم، بدعائهم وأعمالهم وشفاعتهم. فعَن أبي الدَّرْداء رضي الله عنه قال: "إن الله لا يُؤَخر نفسا إذا جاءَ أجلها وإنما زِيادَة العُمر ذُرِّيَّة صالِحَة يرزقها العَبْد فَيدعونَ لَهُ بعد مَوته فيلحقه دعاؤهم فِي قَبره فَذَلِك زِيادَة العُمر"[١١٠].

المقصد الخامس: الراحة النفسية والمتعة الجسدية: يقصد الزوجين من زواجهما الراحة النفسية والمتعة الجسدية؛ فالمرأة الصالحة متاع، بكل ما تحمله الكلمة من معان، فهي خير متاع الدنيا كما بين النبي ﷺ فعن عبد الله ابن عمر أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قالَ: «"الدُّنْيا مَتاعٌ، وخَيْرُ مَتاعِ الدُّنْيا المَرْأةُ الصّالِحَةُ"»[١١١].

قال ابن القيم رحمه الله: "فكل لذة أعانت على لذات الدار الآخرة فهي محبوبة مرضية للرب تعالى فصاحبها يلتذ بها من وجهين من جهة تنعمه وقرة عينه بها ومن جهة إيصالها له إلى مرضاة ربه وإفضائها إلى لذة أكمل منها فهذه هي اللذة التي ينبغي للعاقل أن يسعى في تحصيلها لا اللذة التي تعقبه غاية الألم وتفوت عليه أعظم اللذات"[١١٢].

ويقصد بالأخيرة اللذة المحرمة، فالمرأة الصالحة لذة ومتاع لزوجها فهي تزيل همه، وتحفظ عرضه، وبكل أمر يرضي الله تطيعه. وهذا ما بينه النبي ﷺ في ذكره لصفات المرأة الصالحة فعن أبي هريرة قال قيل لرسول الله ﷺ أي النساء خير قال: «"الَّتِي تَسُرُّهُ إذا نَظَرَ وتُطِيعُهُ إذا أمَرَ ولا تُخالِفُهُ فِي

---

[١١٠] أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس، (المتوفى: ٩٧٤هـ)، **الإفصاح عن أحاديث النكاح**، محمد شكور أمرير الميادين، (عمان: دار عمار، ط١، ١٤٠٦)، ص٣٧.

[١١١] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**: كتاب الرضاع، بابُ خَيْرُ مَتاعِ الدُّنْيا المَرْأةُ الصّالِحَةُ، ج٢، ص١٠٩٠، برقم: ١٤٩٧.

[١١٢] ابن القيم ، **روضة المحبين ونزهة المشتاقين**، ص١٥٨.

نَفْسِها ولا مالِها بِما يَكْرَهُ"»[١١٣]. بين الإمام الصنعاني: أن المعنى تسر زوجها إذا نظر لجمالها قال فإنه إعانة له على عفة فرجه وصلاح دينه، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها، بمنعه عن التمكين منها وخروجها عن منزله بغير إذنه[١١٤].

وقد حث النبي على الزواج ورغب فيه لما فيه متعه للبدن وتسلية للنفس. فعن جابر رضي الله عنه: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَلَمّا قَفَلْنا، تَعَجَّلْتُ عَلى بَعِيرٍ قَطُوفٍ، فَلَحِقَنِي راكِبٌ مِن خَلْفِي، فالتَفَتُّ فَإذا أنا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قالَ: «"ما يُعْجِلُكَ"» قُلْتُ: إنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ، قالَ: «"فَبِكْرًا تَزَوَّجْتَ أمْ ثَيِّبًا؟"» قُلْتُ: بَلْ ثَيِّبًا، قالَ: «"فَهَلّا جارِيَةً تُلاعِبُها وتُلاعِبُكَ"»[١١٥].

وقد ذكر الإمام ابن حجر العسقلاني في (فتح الباري)، كثيرا من الألفاظ منها: وتضاحكها وتضاحكك، قال: "وهو من اللعب"، قال وتعضها وتعضك، وتداعبها وتداعبك.[١١٦] فتبين من هذا الحديث أن المتعة مشتركة بين الزوجين فلم يقل النبي ﷺ هلا بكرا تلاعبها، بل عبر عن اشتراك اللذة والمتعة بين الزوجين على السواء، فقال تلاعبها وتلاعبك، فذكرها بلفظ يحمل كل معاني الملاطفة التي بها متعة الرجل والمرأة على السواء.

---

[١١٣] التبريزي، **مشكاة المصابيح**، ج٢، ص٩٧٦، برقم ٣٢٧٢. حسنه الألباني.

[١١٤] ينظر: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير المتوفى:١١٨٢هـ)، **التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ**، تحقيق: محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، (الرياض: مكتبة دار السلام، ط١، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م)، ج٥، ص٥٦٧.

[١١٥] أخرجه البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب النكاح، باب تزويج الثيبات، ج٧، ص٥، برقم: ٥٠٧٩.

[١١٦] ينظر: العسقلاني، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ج٩، ص١٢٢.

فإذا كان الرجل يستمتع بالمرأة الصالحة التي إذا نظر إليها سرته فكذلك المرأة تستمتع بالرجل الصالح فتسر برؤيته، وتحب أن تراه على أجمل مظهر وأحسن هيئة، يقول ابن عباس رضي الله عنه: إني لأحب أن أتزين للمرأة كما أحب أن تتزين لي[١١٧].

المقصد السادس: النفقة: النفقة على الزوجة والعيال غاية سامية، ومقصد عظيم من مقاصد الزواج، وإن كان هذا المقصد يخص المرأة فهو غايتها على الغالب إلا أنه يشمل الرجل في جانب من جوانبه، فبه تتحقق القوامة للرجل وبه تبرز مكانة الرجل في الأسرة والمنزل، وبه يقصد الرجل الوصول إلى الثواب المترتب عليها فقد جاءت السنة متواترة في بيان عظم أجر نفقة الرجل على زوجته وأهل بيته، فإذا وفق العبد للنفقة قد وفق لأمر عظيم، تتجلى عظمته مع عظم الأجر الذي يناله جراء نفقته.

فعَنْ ثَوْبانَ رضي الله عنه، قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «"أفْضَلُ دِينارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ، دِينارٌ يُنْفِقُهُ عَلى عِيالِهِ، ودِينارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلى دابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، ودِينارٌ يُنْفِقُهُ عَلى أصْحابِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ"» قالَ أبُو قِلابَةَ: «"وبَدَأ بِالعِيالِ، ثُمَّ قالَ أبُو قِلابَةَ: وأيُّ رَجُلٍ أعْظَمُ أجْرًا، مِن رَجُلٍ يُنْفِقُ عَلى عِيالٍ صِغارٍ، يُعِفُّهُمْ أوْ يَنْفَعُهُمُ اللهُ بِهِ، ويُغْنِيهِمْ"»[١١٨].

وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «"دينار أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجرا الذي أنفقته على

---

[١١٧] محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي، (المتوفى: ٧٦٣هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (مؤسسة الرسالة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م)، ج٨، ص٣٨٠. وأبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، (المتوفى: ٢٣٥هـ)، **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار**، تحقيق: كمال يوسف الحوت، (الرياض: مكتبة الرشد، ط١، ١٤٠٩)، ج٤، ص١٩٦، برقم: ١٩٢٦٣.

[١١٨] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**: كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال والمملوك، وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم، ج٢، ص٦٩١، برقم: ٩٩٤.

أهلك"».[١١٩] فعن سعد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له: «"...ولَسْتَ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِي بها وجْهَ اللهِ إلا أُجِرْتَ بِهَا، حتَّى اللُّقْمَةَ تَجْعَلُهَا فِي فِيّ امْرَأَتِكَ"»[١٢٠].

وبالمقابل بين الله إثم من يقصر في النفقة على زوجه وعياله وهو قادر موسر، فعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «"كَفى بِالمَرْءِ إِثْمًا أنْ يَحْبِسَ، عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوتَهُ"»[١٢١]. وقال ﷺ: "كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ"»[١٢٢]. أي إن الإنسان يصل الغاية في المعصية إذا أجاع من تحت يده ممن تجب عليه نفقته حتى يهلكه من الجوع[١٢٣].

فالنفقة واجبة بحق الرجل للمرأة فلما كان الأمر كذلك كانت النفقة غاية المرأة من الزواج في كثير من الأحيان، وقد ذكرنا ذلك سابقاً في المقاصد الخاصة من الزواج في القرآن الكريم في مقصد النفقة ولسنا بحاجة إلى إعادته.

ويلحق بالنفقة توفير الأمن للزوجة والأبناء وما فيه سلامتهم فهذه مسؤولية تضاف إلى مسؤوليته. فالرجل والمرأة كل واحد منهم خادم للآخر فالرجل يخدم في الخارج لتأمين متطلبات الحياة الرغيدة لأسرته والمرأة تخدم في بيتها غير أن موقع المرأة من الخدمة أعز من موقع الرجل في الخدمة، فالمرأة تخدم في المنزل من تحب من أبنائها، وزوجها، أما الرجل فربما يحكم عليه موقعه من العمل أن يخدم من يكره، أو من ربما يهينه، ولا يكرمه، ويصبر على ذلك من أجل أهل بيته، ونفقتهم،

---

[١١٩] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**: كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال والمملوك، وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم، ج٢، ص٦٩١، برقم: ٩٩٥.

[١٢٠] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**: كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث، ج٣، ص١٢٥٠

[١٢١] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**: كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال والمملوك، وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم، ج٢، ص٦٩١، برقم: ٩٩٦.

[١٢٢] أخرجه أبو داوود، **صحيح سنن أبي داود**، كتاب الزكاة، باب في صلة الرحم، ج٥، ص٣٧٦، برقم: ١٤٨٥. حكم الألباني حسن.

[١٢٣] عبد القادر شيبة الحمد، **فقه الإسلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام**، (المملكة العربية السعودية: مطابع الرشيد، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م)، ج٨، ص١٠٣.

فالواجب على النساء أن يفطن لهذا، ولا يتذمرن من خدمة البيت، فكل من الزوجين خادم للآخر[١٢٤].

المقصد السابع: الخدمة: من مقاصد الرجل بالزواج أن يتزوج امرأة تخدمه، والكلام على الغالب والحالات الخاصة لها أحكامها، سواء داخل المنزل؛ كترتيب المنزل، وصنع الطعام، وغسل الثياب، وخارج المنزل، كالاحتطاب، وسقي الماء، والعناية بالبهائم، وغير ذلك مما يختلف فيه مجتمع لآخر.

فالخدمة ثابتة منذ زمن الرعيل الأول، فلقد كانت نساء الصحابة تقوم إحداهن بالخدمة فها هي بريرة رضي الله عنها تخبر عن حال أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عندما سألها النبي ﷺ فقال: "أَيْ بَرِيرَةُ، «"هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيبُكِ؟ قَالَتْ بَرِيرَةُ: لاَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، إِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا أَغْمِصُهُ عَلَيْهَا، أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ"[١٢٥]. وفي هذا دليل على أن عائشة رضي الله عنها كانت تعجن، وعن أنس رضي الله عنه قال: «"لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ، قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم لِزَيْدٍ: فَاذْكُرْهَا عَلَيَّ قَالَ: فَانْطَلَقَ زَيْدٌ حَتَّى أَتَاهَا وَهِيَ تُخَمِّرُ عَجِينَهَا، قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتُهَا عَظُمَتْ فِي صَدْرِي"»[١٢٦]. فزينب رضي الله عنها أيضا كانت تعجن.

وها هي أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت: «"تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ وَلَا شَيْءٍ، غَيْرَ فَرَسِهِ، قَالَتْ: فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَهُ، وَأَكْفِيهِ مَئُونَتَهُ وَأَسُوسُهُ وَأَدُقُّ النَّوَى

---

[١٢٤] ينظر: الشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/aJSId **موقع إسلام ويب**، تمت المشاهدة بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٦، الساعة ٦:٤٢م.

[١٢٥] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب التوبة، باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف، ج٤، ص٢١٢٩، برقم: ٢٧٧٠.

[١٢٦] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب النكاح، باب زواج زينب بنت جحش، ونزول الحجاب، وإثبات وليمة العرس، ج٢، ص١٠٤٨، برقم: ١٤٢٨.

لِنَاضِحِهِ، وَأَعْلِفُهُ، وَأَسْتَقِي الْمَاءَ وَأَخْرُز غَرْبَهُ وَأَعْجِنُ، وَلَمْ أَكُنْ أُحْسِنُ أَخْبِزُ، وَكَانَ يَخْبِزُ لِي جَارَاتٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَكُنَّ نِسْوَةَ صِدْقٍ، قَالَتْ: وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ عَلَى ثُلُثَيْ فرسخ"»[١٢٧].

قال محمد فؤاد في تعليقه على صحيح مسلم: "وهذا كله من المعروف والمروءات التي أطبق الناس عليها وهو أن المرأة تخدم زوجها بهذه الأمور المذكورة ونحوها من الخبز والطبخ وغسل الثياب وغير ذلك وكله تبرع من المرأة وإحسان منها إلى زوجها وحسن معاشرتها وفعل معروف ولا يجب عليها شيء من ذلك بل لو امتنعت من جميع هذا لم تأثم ويلزمه تحصيل هذه الأمور لها ولا يحل له إلزامها بشيء من هذا وإنما تفعله المرأة تبرعا وهي عادة جميلة استمر عليها النساء من الزمن الأول إلى الآن وإنما الواجب على المرأة شيئان تمكينها زوجها من نفسها وملازمة بيته"[١٢٨].

يقول الباحث وفي هذه المسألة خلاف كما بيناه في مقاصد الزواج في القرآن الكريم في مقصد الخدمة، وفي ما قاله محمد فؤاد تفصيل، فأما ما تقوم به المرأة من أعمال الخدمة خارج المنزل فهذا من حسن عشرتها للرجل لا خلاف، أما خدمة المرأة للرجل في المنزل، من غسل، وعجن، وخبز، وتربية الأبناء، وغيره فهذا يلزمها، لأنه من باب قوامة الرجل على المرأة، وما يكون مقابل النفقة التي ينفقها الرجل عليها وعلى عيالها إذا كان الواجب على الرجل النفقة، ويقضي يومه في طلب الرزق خارج المنزل ثم يأتي ليجد المنزل بحاجة إلى خبز، وطبخ، وغسل ثياب، وتنظيف، وإصلاح حال الأبناء، كان ذلك فيه مشقة على الرجل، ولا يصلح حال الأسرة بذلك مطلقاً، وهذا ما يخالف فيه الشرع والعرف، والقصد من الزواج.

---

[١٢٧] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب السلام، باب جواز إرداف المرأة الأجنبية إذا أعيت في الطريق، ج٤، ص١٧١٦، برقم: ٢١٨٢.

[١٢٨] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب السلام، باب جواز إرداف المرأة الأجنبية إذا أعيت في الطريق، ج٤، ص١٧١٦.

وقد أطال النفس ابن القيم رحمه الله في كتابه (زاد المعاد) في هذه المسألة ولا يتسع المقام لذكر الكلام بطوله، ولكن لا بد أن نشير إلى بعض منه؛ فقد ذكر رأي الفريقين وأدلتهم، ثم انتصر لرأي من ذهبوا إلى وجوب الخدمة، مبيناً أن هذا ما عليه الشرع والعرف، أما شرعاً، فدليله قول الله تعالى: ﴿**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ**﴾ [النساء: ٣٤] فالله تعالى جعل القوامة للرجل وأن من المنكر أن يقال أن القوامة للرجل وهو يقوم بخدمة المرأة في أعمال المنزل، كالكنس، والطحن، والعجن، والغسيل، والفرش، والقيام بالخدمة بأنواعها، أما عرفاً فما عليه العرف، أن العقود المطلقة إنما تنزل على العرف، والعرف يحكم بخدمة المرأة لزوجها وقيامها بمصالح البيت الداخلة[١٢٩].

فالمرأة شريكة الرجل في القيام بحال الأسرة، وقد جاءت السنة في بيان عظم حق الرجل على المرأة، في كثير من الأحاديث منها حديث قيس بن سعد قال: "أَتَيْتُ الحِيرَةَ، فرأيتهم يسجدون لِمَرْزُبانٍ لهم، فقلت: رسولُ الله أحقُّ أن يُسْجَدَ له! قال: فأتيت النبي ﷺ، فقلت: إني أتيت الحِيرَةَ، فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم، فأنت يا رسول الله! أحقُّ أن نسجد لك!" قال: «"فلا تفعلوا! لو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لأحد؛ لأمرت النساء أن يَسْجُدْنَ لأزواجهن؛ لما جعل الله لهم عَلَيْهِنَّ مِنَ الحقِّ"»[١٣٠].

وحديث أبي سعيدٍ الخدريّ رضي الله عنه قال: أتى رجلٌ بابْنَتِه إلى رسول الله ﷺ، فقال: "إنّ ابنتَي هذهِ أبَتْ أنْ تَتَزوَّجَ؛ فقال لها رسولُ الله ﷺ: «"أطيعي أباك"». فقالتْ: والَّذي بعَثَك بالحَقِّ لا أتزَوَّجُ حتى تُخْبِرَني ما حَقُّ الزوجِ على زوْجَتِه؟ قال: «"حقُّ الزوجِ على زوْجَتِه؛ لو كانَتْ بِه

---

[١٢٩] ينظر: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (المتوفى: ٧٥١هـ)، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢٧، ١٤١٥هـ /١٩٩٤م)، ج٥، ص١٧٠-١٧١.

[١٣٠] أخرجه أبو داوود، **صحيح سنن أبي داود**، كتاب النكاح، باب في حَقِّ الزوج على المرأة، ج٦، ص٣٥٧، برقم: ١٨٥٧. حكم الألباني صحيح.

قُرْحَةٌ فلَحَسَتْها، أوِ انْتَثَر مِنخَراهُ صَديدًا أوْ دَمًا ثمَّ ابْتَلَعَتْهُ ما أدَّتْ حَقَّه"». قالَتْ: والَّذي بعَثَك بالحَق لا أتَزَوجُ أبَدًا. فقال النبيُّ ﷺ: «"**لا تُنْكِحوهُنَّ إلاَّ بإذْنِهِنَّ**"»[١٣١].

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: "جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ قالت: أنا فلانة بنتُ فلانٍ. قال: «"قد عرفتُكِ فما حاجتُكِ؟"» قالت: حاجتي أن ابنَ عمي فلانًا العابد. قال: «"قد عرفتُه"». قالت: يخطبني، فأخبِرْني ما حق الزوج على الزوجة؟ فإنْ كان شيئا أطيقُةُ تزوجتُه. قال: «"من حقه؛ أنْ لو سال منخراه دمًا وقيحًا فلحسَتْه بلسانها؛ ما أدَّتْ حقه، ولو كان ينبغي لبشر أنْ يسجد لبشرٍ؛ لأمرت المرأة أنْ تسجد لزوجها إذا دخل عليها؛ لِما فضَّله الله عليها"». قالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج ما بقيت الدنيا"»[١٣٢].

فهذه الأحاديث فيها أعظم بيان لعظم حق الرجل على المرأة وهاتان الصحابيتان لما علمت كل منهما حق الزوج عليها وعلمت من حالها أنها ليست أهلا لأداء هذه الحقوق أو أنها لا تطيقها عزفت عن الزواج وهذا من حقها، وهذا ما جاء به الشرع أما في العرف، فالقاعدة الشرعية تقول بأن المعروف عرفاً كالمشروط شرطًا، وهذه من أهم القواعد، وتقول "العادة مُحَكَّمَةٌ". قال أحمد الزرقا: "فإذا تعارف الناس واعتادوا التعامل على شيء بدون اشتراط صريح فهو مرعي ويعتبر بمنزلة الاشتراط الصريح"[١٣٣].

---

[١٣١] زكي الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله بن سلامة بن سعد المنذري (٦٥٦ هـ - ١٢٥٨ م)، **صَحِيحُ التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب**، (المملكة العربية السعودية: مكتَبة المعارف لِلنَشْرِ والتوزيْع، الرياض، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م)، ج٢، ص٤١٣، برقم: ١٩٣٤. حكم الألباني حسن صحيح.

[١٣٢] المنذري، **صَحِيحُ التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب**، ج٢، ص٤١٤، برقم: ١٩٣٥. حكم الألباني صحيح لغيره.

[١٣٣] أحمد بن الشيخ محمد الزرقا، (١٢٨٥هـ - ١٣٥٧هـ)، **شرح القواعد الفقهية**، صححه وعلق عليه: مصطفى أحمد الزرقا، (دمشق: دار القلم، ط٢، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م)، ص٢٣٧.

فخدمة المرأة في واقعنا اليوم مبناها على العرف والعادة أيضاً، فإن كانت المرأة قد تزوجت في مجتمع العرف فيه خدمة المرأة لزوجها وقبلت هي بالزواج أصلاً، كانت الخدمة واجبة بحقها، وإلا كان لها أن تمتنع عن الزواج أصلاً كما امتنعت هاتان الصحابيتان.

ومن قرأ السيرة والسنة جيداً يجد أن ابنة رسول الله ﷺ، وريحانته من الدنيا فاطمة عليها السلام كانت تقوم بالخدمة حتى أنها شَكَتْ مِمّا تَلْقى مِن أثرِ الرَّحى[١٣٤]، ولم يأمرها النبي ﷺ بترك الخدمة مع مكانتها منه ﷺ وهو الذي قال فيها «"فَإِنَّمَا هِيَ بَضْعَةٌ مِنِّي، يُرِيبُنِي ما أرابَها، ويُؤْذِينِي ما آذاها"»[١٣٥].

فالخدمة ثابتة ومما يثبتها أيضاً حديث ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «"كُلُّكُمْ راعٍ وكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، والأمِيرُ راعٍ، والرَّجُلُ راعٍ عَلى أهْلِ بَيْتِهِ، والمَرْأةُ راعِيَةٌ عَلى بَيْتِ زَوْجِها ووَلَدِهِ، فَكُلُّكُمْ راعٍ وكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"»[١٣٦]. قال ابن حجر: "ورعاية المرأة تدبير أمر البيت والأولاد والخدم والنصيحة للزوج في كل ذلك"[١٣٧]. وقال محمد الأمين الهرري: "إن صفات المرأة الصالحة أن تكون حسنة القيام بأمور البيت لما ورد في الحديث"[١٣٨]. والخدمة الواجبة تختلف من امرأة لأخرى، فلا تستوي فيها حال البدوية مع الحضرية، ولا الضعيفة مع القوية، بل هي على قدر الطاعة

---

[١٣٤] أخرجه ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، (المتوفى: ٣٥٤هـ) ، **التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذه من محفوظه**، ترتيب: الأمير أبو الحسن علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي الحنفي، (المتوفى: ٧٣٩هـ)، مؤلف التعليقات الحسان: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، (المملكة العربية السعودية: دار با وزير للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م)، ج١٠، ص٦٢، برقم: ٦٨٨٢. صححه الألباني.

[١٣٥] أخرجه البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب النكاح، بابُ ذَبِّ الرَّجُلِ عَنِ ابْنَتِهِ فِي الغَيْرَةِ والإنْصافِ ج٧، ص٣٧، برقم: ٥٢٣٠.

[١٣٦] أخرجه البخاري، **صحيح البخاري** كتاب النكاح، بابٌ: المَرْأةُ راعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِها، ج٧، ص٣١، برقم: ٥٢٠٠.

[١٣٧] العسقلاني، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ج١٣، ص١١٣.

[١٣٨] محمد الأمين بن عبد الله الأُرَمي العَلَوي الهَرَري الشافعي، **الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم** (المسمَّى: الكوكب الوهَّاج والرَّوض البَهَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، (دار المنهاج - دار طوق النجاة، ط١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م)، ج١٦، ص١٥٠.

والاستطاعة لذلك هي خدمة بالمعروف وبما يطاق قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وتجب خدمة زوجها بالمعروف من مثلها لمثله ويتنوع ذلك بتنوع الأحوال فخدمة البدوية ليست كخدمة القروية وخدمة القوية ليست كخدمة الضعيفة"[١٣٩].

فخلاصة القول وما يراه الباحث أن من مقاصد الزواج التي عليها قوام الأسرة وديمومتها ثبوت الخدمة في حق المرأة بالمعروف، شرعاً وعرفاً، كما تثبت النفقة في حق الرجل بالمعروف، شرعاً وعرفاً، ولكل واحد منهما من الفضل والأجر والثواب ماله كما بينا. وأن الخدمة مقصداً من مقاصد الرجل في الزواج، كما أن النفقة تعد مقصداً من مقاصد المرأة فيه.

المقصد الثامن: اجتناب التبتل الذي نهى عنه النبي ﷺ: يعد اجتناب ما نهى عنه النبي ﷺ مقصداً من أهم مقاصد المسلم وغاياته، فلقد نهى النبي ﷺ عن التبتل والانقطاع للعبادة بترك الزواج، فعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، قال: «"رد رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون التبتل، ولو أذن له لاختصينا"»[١٤٠].

ولقد أنكر النبي ﷺ على من ترك الزواج بقصد التبتل والانقطاع للعبادة فعن أنس ابن مالك رضي الله عنه قال: "جاءَ ثَلاَثَةُ رَهْطٍ إلى بُيُوتِ أزْواجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْألُونَ عَنْ عِبادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمّا أُخْبِرُوا كَأنَّهُمْ تَقالُّوها، فَقالُوا: وأيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ وما تَأخَّرَ، قالَ أحَدُهُمْ: أمّا أنا فَإنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أبَدًا، وقالَ آخَرُ: أنا أصُومُ الدَّهْرَ ولاَ أُفْطِرُ، وقالَ آخَرُ: أنا أعْتَزِلُ النِّساءَ فَلاَ أتَزَوَّجُ أبَدًا، فَجاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إلَيْهِمْ، فَقالَ: «"أنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذا وكَذا، أما واللَّهِ إنِّي لَأخْشاكُمْ لِلَّهِ وأتْقاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أصُومُ وأُفْطِرُ، وأُصَلِّي وأرْقُدُ، وأتَزَوَّجُ النِّساءَ، فَمَن رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي

---

[١٣٩] ابن تيمية، **الفتاوى الكبرى**، (المتوفى: ٧٢٨هـ)، ج٥، ص٤٨٠.

[١٤٠] أخرجه البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب النكاح، باب ما يكره من التبتل والخصاء، ج٧، ص٤، برقم: ٥٠٧٣.

فَلَـيْسَ مِـنِّي"»[١٤١]. قـال ابـن حجـر العسـقلاني رحمـه الله : "وفي الحـديث دلالـة علـى فضـل النكـاح والترغيـب فيـه"[١٤٢]، فهنـا رد النـبي ﷺ ولم يأذن ونهـى عـن التبتـل وهـو الانقطـاع عـن النسـاء وتـرك الـزواج وعـن الاختصـاء والـذين بهمـا الانقطـاع عـن النسـاء وتـرك الـزواج، وقطـع مصـدر النسـل هـو ضـد مقصـود التكاثر الذي جاءت به السنة.

أمـا العـزل فعـن جدامـة بنـت وهـب، أخـت عكاشـة، قالـت: حضـرت رسـول الله ﷺ، في أناس وهـو يقـول: «"لقـد هممـت أن أنهى عـن الغيلـة، فنظـرت في الـروم وفـارس، فـإذا هـم يغيلـون أولادهـم، فـلا يضـر أولادهـم ذلـك شـيئا"»، ثم سـألوه عـن العـزل؟ فقـال رسـول الله ﷺ: «"ذلـك الـوأد الخفـي"»، زاد عبيـد الله في حديثـه: عـن المقـرئ، وهـي: ﴿**وَإِذَا الْمَـوْءُودَةُ سُـئِلَتْ**﴾ [التكـوير: ٨][١٤٣] قـال محمـد فـؤاد: "معـنى الغيلـة هـي أن يجـامع امرأتـه وهـي مرضـع أو هـو أن ترضـع المـرأة وهـي حامـل"، ثم ذكـر قـول العلمـاء بأن سـبب همـه ﷺ بالنهـي عنهـا أنـه يخـاف منـه ضـرر الولـد الرضـيع، وقـال: "ومعـنى ذلـك أن العـزل يشـبه الوأد المذكور في هذه الآية"[١٤٤].

ومـا أجمـل مـا ذكـره الإمـام الغـزالي رحمـه الله في بيانـه إلى عظـم الجنايـة علـى مـن رغـب عـن الـزواج وقـد تهيئـت لـه لوازمـه قـال: "إن السـيد إذا سـلم إلى عبـده البـذر وآلات الحـرث وهيـأ لـه أرضـا مهيـأة للحراثـة وكـان العبـد قـادرا علـى الحراثـة ووكـل بـه مـن يتقاضـاه عليهـا فـإن تكاسـل وعطـل آلـة الحـرث وتـرك

---

[١٤١] أخرجـه البخـاري، **صـحيح البخـاري**، كتـب النكـاح، باب مـن اسـتطاع مـنكم البـاءة فليتـزوج، لأنـه أغـض للبصـر وأحصـن للفـرج وهـل يتزوج من لا أرب له في النكاح، ج٧، ص٢، برقم: ٥٠٦٣.

[١٤٢] العسقلاني، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ج٩، ص١٠٦.

[١٤٣] أخرجـه مسـلم، **صـحيح مسـلم**، كتـاب النكـاح، باب جـواز الغيلـة، وهـي وطء المرضـع، وكراهـة العـزل، ج٢، ص ١٠٦٧، بـرقم: ١٤٤٢.

[١٤٤] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب النكاح، باب جواز الغيلة، وهي وطء المرضع، وكراهة العزل، ج٢، ص١٠٦٦- ١٠٦٧.

البذر ضائعا حتى فسد ودفع الموكل عن نفسه بنوع من الحيلة كان مستحقا للمقت والعتاب من سيده"[١٤٥].

المقصد التاسع: اكمال نصف الدين: بين النبي ﷺ أن الزواج من الدين، بل لقد بين كما في الحديث «"إذا تزوج العبد؛ فقد استكمل نصف الدين، فليتق الله في النصف الباقي"»[١٤٦]. قال علي القاري رحمه الله: "ففي الحديث بيان بأن الزواج نصف الدين، وقد جعله نصفاً مبالغة في الحث عليه"[١٤٧]. وقال الطيبي رحمه الله: "فيه إعلام أن التزوج سبب لاستكمال نصف الدين المرتب عليه تقوى الله تعالى"[١٤٨].

ففي هذا الحديث بيان أن الزواج يوصل العبد إلى نصف الدين سواء رجل كان أو امرأة ففيه تدخل جميع مقاصد الزواج، كالعفة والحصانة وغض البصر وحفظ الفرج وانشغال العبد في المباحات في بعض الأحيان فيه من الترويح على النفوس، كمداعبة الزوجة والأولاد وفيه أن الزوجة تكون عونا للرجل على الطاعة ومنهاة له عن المعصية، وكذلك الرجل للمرأة، فالزواج من إحدى مقاصده الخاصة التي فيها جماع مقاصد الزواج أن به استكمال نصف الدين.

---

[١٤٥] الغزالي، **حياء علوم الدين**، ج٢، ص٢٤–٢٥.

[١٤٦] الألباني، **صَحِيحُ التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب**، ج٢، ص٤٠٤، برقم: ١٩١٦. حسن لغيره.

[١٤٧] علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، (بيروت: دار الفكر، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، ج٥، ص٢٠٤٩.

[١٤٨] شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)، **شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)** تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، (مكة المكرمة – الرياض: مكتبة نزار مصطفى الباز، ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م)، ج٧، ص٢٢٦٦.

المطلب الثاني: مقاصد عامة في السنة النبوية.

ويعني بالمقاصد العامة في السنة النبوية، وهو ما ذكرته السنة وبينته من مقاصد للزواج، يدور نفعها للمجتمع على وجه العموم وليست هي للزوجين أو أحدهما على وجه الخصوص ومن تلك المقاصد ما يأتي:

المقصد الأول: تكثير الأمة وتحقيق تباهي النبي ﷺ: هذا مقصد عام من مقاصد الزواج جاءت السنة، بالترغيب به وجعلته غاية وهدف من أهدافه، فعن مَعْقِل بن يسار قال: "جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: إني أصَبْتُ امرأةً ذات حَسَبٍ وجمالٍ، وإنها لا تَلِدُ؛ أفأتزوجها؟ قال: «"**لا**"». ثم أتاه الثانية؟ فنهاه. ثم أتاه الثالثة؟ فقال: «"**تَزَوَّجوا الودود الولود؛ فإني مُكاثِرٌ بكم الأمَمَ**"»[١٤٩]. قال الملا علي القاري رحمه الله: "أي مفاخر بسببكم سائر الأمم لكثرة أتباعي"[١٥٠]. قال الإمام الألباني رحمه الله في معنى «"فإني مكاثر بكم الأمم"» أي:"مفاخر بسببكم سائر الأمم بكثرة أتباعي وفي الحديث تنبيه لطيف لكراهية العزل، أو تحديد النسل وتنظيمه الذي ابتليت به بعض الدول، بتزيين ممن ﴿**وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ**﴾ [التوبة: ٢٩] نسأل الله العافية"[١٥١].

فالسنة لما جاءت بالحث على تكثير النسل، وكثرة التوالد، أتت بالمقابل بتحريم ما يكون سببا لضده، فنهت عن التبتل، والاختصاء، والعزل، كما بينا في المقاصد الخاصة، فتكثير الأمة بالزواج

---

[١٤٩] أخرجه أبو داوود، **صحيح سنن أبي داود**، كتاب النكاح، باب النهي عن تزويج مَن لم يلد من النساء، ج٦، ص٢٩١، برقم: ١٧٨٩. حكم الألباني حسن صحيح.

[١٥٠] علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، (المتوفى: ١٠١٤هـ)، **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، (لبنان: دار الفكر، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م)، ج٥، ص٢٠٤٧.

[١٥١] الألباني، **صَحِيحُ التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب**، ج٢، ص٤٠٧.

وكثرة التوالد مقصد من المقاصد العامة التي يدور نفعها على الأمة فالكثرة مصدر عز الأمة، وهو سبب تفاخر النبي ﷺ وتباهيه بها.

المقصد الثاني: حماية المجتمع من الأمراض الجنسية: يعد الزواج الشرعي السبيل الوحيد لحماية المجتمع من الأمراض الجنسية، وتشير جميع الدراسات وتقارير الصحة العالمية أن جميع الأمراض الجنسية سببها العلاقات غير الشرعية بين الجنسين[١٥٢].

وقد أكد ذلك الدكتور محمد علي البار في كتابه (الأمراض الجنسية) حيث بين أن هذه الأمراض مرتبطة بالزنا وغيره من العلاقات غير الشرعية، وأن الزواج لا يؤدي مطلقاً إلى أي نوع من الأمراض الجنسية طالما كانت اعلاقة فقط بين الزوجين، ولم يتدنس أحدهما بالزنا أو غيره من العلاقات الجنسية الشاذة، وبين أن الأمراض التناسلية غير متعلقة بالتناسل في صورته النقية التي شرعها الله سبحانه وتعالى للبشر وهو الزواج[١٥٣].

فالسنة جاءت مبينة لذلك فعن ابن عمر قال: "كنا عند رسول الله ﷺ فقال: «"كيف أنتم إذا وقعت فيكم خمس؟ وأعوذ بالله أن تكون فيكم أو تدركوهن: ما ظهرت الفاحشة في قوم قط يعمل بها فيهم علانية؛ إلا ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم"»[١٥٤].أي لم تظهر الفاحشة في قوم من الأقوام فأعلنوا بها وأظهروها، كفاحشة الزنا وغيرها من الفواحش، إلا وعاقبهم الله بفشو الطاعون وانتشاره وهو مرض ووباء عامٌّ يكثر بسببه الموت والهلاك، والأوجاع التي لم تكن

---

[١٥٢] ينظر الشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/Xl5iz موقع **مايو كلينك**، والشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/4Yr4w موقع **ويب طب**، تمت المشاهدة بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٧، الساعة ٦:١٣ص.

[١٥٣] محمد علي البار، **الأمراض الجنسية أسبابها وعلاجها**، (جدة: دار المنارة، ط٢، ١٤٠٦ – ١٩٨٦)، ص٢٥.

[١٥٤] الألباني، **صَحِيحُ التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب**، ج٢، ص٥٢١.

مضت في أسلافهم، أي لم تكن ظهرت قبل في الأمم السابقة، وهذه علامة ظاهرة لفاحشة الزنا وتفشيه[١٥٥].

المقصد الثالث: حفظ الأنساب: حفظ الأنساب ضرورة إنسانية وحاجة شرعية لا يقول أحد أنها غير مهمة، وأنها تنقطع بمضي الوقت والزمن، إلا ممن لا يعرف شرع الله ومقاصده، ولذا جاءت السنة بتحريم الطعن بالأنساب، فعن أبي هريرة، قال: "قال رسول الله ﷺ: «"اثنتان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب والنياحة على الميت"»[١٥٦]. وقد ذكر الإمام النووي رحمه الله في ذلك أقوال أصحها؛ أن معناه هما من أعمال الكفار وأخلاق الجاهلية، والثاني أنه يؤدي إلى الكفر، والثالث أنه كفر النعمة والإحسان، والرابع أن ذلك في المستحل قال: "وفي هذا الحديث تغليظ تحريم الطعن في النسب"[١٥٧].

لذلك اهتم المسلمون بالأنساب وحفظوها وكان منهم من هو عالم بها، فلقد كان الخليفة أبو بكر الصديق رضي الله عنه عالما بالأنساب، وهذا يعد من خصاله وشمائله وذلك لجلالة هذا العلم وشرفه، فقد نقل عنه أنه كان أنسب العرب، وكان أعلم قرشي بأنسابها، وكان أنسب قريش لقريش[١٥٨]. واقد اهتم المحدثون بترجمة الرواة ومعرفة أنسابهم، وعلم تاريخ الرجال شاهد عليه، وعلم الأنساب تترتب عليه الكثير من أحكام الشريعة، من ذلك علم المواريث، وبه يعرف الرحم التي جاءت السنة بالوصية بصلتها وحذرت من قطيعتها، فعن النبي ﷺ أنه قال: «"اعرفوا أنسابكم،

---

[١٥٥] الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/I4zGG موقع **الدرر السنية**، تمت المشاهدة بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٧، الساعة ١١:١٩.

[١٥٦] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**: كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة على الميت، ج١، ص٨٢، برقم: ٦٧.

[١٥٧] النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، ج٢، ص٥٧.

[١٥٨] بكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد (المتوفى: ١٤٢٩هـ)، **طبقات النسابين**، (الرياض، دار الرشد، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م)، ص١٣.

تصلوا أرحامكم، فإنه لا قرب بالرحم إذا قطعت، وإن كانت قريبة، ولا بعد بها إذا وصلت، وإن كانت بعيدة"»[١٥٩].

وعلى نوع من الأنساب تترتب حقوق وهم آل بيت النبي ﷺ فعن زيد ابن أرقم رضي الله عنه قال: "قام رسول الله ﷺ يوما فينا خطيبا، بماء يدعى خما بين مكة والمدينة فحمد الله وأثنى عليه، ووعظ وذكر، ثم قال: «"أما بعد، ألا أيها الناس فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين: أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به"» فحث على كتاب الله ورغب فيه، ثم قال: «"وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي"» فقال له حصين: ومن أهل بيته؟ يا زيد أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: نساؤه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده، قال: ومن هم؟ قال: هم آل علي وآل عقيل، وآل جعفر، وآل عباس قال: كل هؤلاء حرم الصدقة؟ قال: نعم"»[١٦٠].

فلآل البيت حقوق على الأمة من أهمها أن يحبونهم لمحبتهم لرسول الله ﷺ فيحسنوا إليهم، ولا يؤذوهم، ومن أعظم الأذى لهم التشكيك في انسابهم دون علم، أما الادعاء أنه لم يبق منهم أحد في هذا الوقت لطول الزمان بينهم وبين زمن رسول الله ﷺ فهذا يدل على جهل القائل، إذا جاء الانتساب عن علم، وبالمقابل لا يصح أن يتخذه صاحبه وسيلة للفخر والتطاول على الناس، فهذا وغيره مما يتعلق بالأنساب جاءت السنة بالدعوة إليه والحفاظ عليه ولا يتم إلا بحفظ النسب، والنسب لا يمكن الحفاظ عليه إلا بالزواج الشرعي القائم على الكتاب والسنة.

---

[١٥٩] أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، (الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط١، جـ ١ - ٤: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م / جـ ٦: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م / جـ ٧: ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م)، ج١، ص٥٦٠، برقم :٢٧٧.

[١٦٠] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل علي بن أبي طالب، ج٤، ص١٨٧٣، برقم:٢٤٠٨.

المقصد الخامس: السعي إلى الأرملة وكفالة اليتيم: إن مما لا يخفى على أحد من المسلمين اهتمام السنة بالأرملة والمسكين، وأن ما جاء في السنة النبوية في الحث على السعي إليهم وكفالتهم ورعايتهم ما يكون دافعاً إلى كثير من الرجال إلى التزوج بالأرامل ذوات الأيتام اللواتي لهن أطفال صغار، رغبة عن طريق الزواج بالسعي إليهن وبكفالة أبنائهن ورعايتهم.

وهذا إن قصده العبد من زواجه كان قد حقق مقصدا عظيما من مقاصد الزواج، وحافظ على مقصدين من مقاصد الشريعة الخمس، المتمثلة بالعرض، والنسل، فبالزواج من الأرملة حفاظ على العرض، وبرعايته الأيتام حفاظ على النسل، فالسنة جاءت مبينة لفضل الساعي إلى الأرملة، في أحاديث كثيرة يتبين من خلالها عظم أجر الساعي إلى الأرملة منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: "قال رسول الله ﷺ: «"الساعي على الأرملة والمسكين، كالمجاهد في سبيل الله"» وأحسبه قال - يشك القعنبي -: «"كالقائم لا يفتر، وكالصائم لا يفطر"»[١٦١].

وكذلك جاءت السنة ببيان فضل كفالة اليتيم وبينت عظم أجر كافل اليتيم حتى قال النبي ﷺ «"أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا"» وقال بإصبعيه السبابة والوسطى[١٦٢]، فلو لم تأت السنة إلا بهذا الحديث في فضل كفالة اليتيم لكفى، وإن من أعظم السبل للوصول إلى هذا المقصد هو الزواج من الأرامل ذوات الأيتام، فبه يتحقق المقصدين سعي إلى الأرملة وكفالة لليتيم، مع إخلاص النية لله عز وجل.

فيرى الباحث من خلال ما تقدم من ذكر المقاصد في القرآن الكريم والسنة النبوية، أن في تحقيق مقاصد الزواج تحقيق لمنافع عظيمة وفوائد جمة وذلك كما يأتي:

---

[١٦١] أخرجه البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأدب، باب الساعي على المسكين، ج٨، ص٩، برقم: ٦٠٠٧.

[١٦٢] أخرجه البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأدب، باب الساعي على المسكين، ج٨، ص٩، برقم: ٦٠٠٥.

١. أن الـزواج الشـرعي القـائم علـى الكتـاب والسـنة لـه مقاصـد نبيلـة، وحكـم عظيمـة، وغايات مرجوة يعجز عن تحقيقها أي اتصال غير شرعي بين ذكر وأنثى.

٢. أن في تحقيـق مقاصـد الـزواج ضـمان لاسـتقرار الأسـرة، والمحافظـة علـى ديمومتهـا واسـتمرارها، فهـي الـتي مـن أجلهـا شـرع، فـإذا زال بعضـها أثـر بالسـلب علـى حيـاة الـزوجين، وإذا غابت بالكلية فلا عبرة من بقائه.

٣. أن اسـتمرار العلاقـة الزوجيـة واسـتقرارها مرهـون في مـدى الـوعي بالمقاصـد وأهميتهـا فـإذا ضـعف الـوعي بالحكمـة مـن تشـريع الـزواج والغايـة العظيمـة منـه، أثـر ذلـك علـى اسـتقرار الأسـرة، وكلما ازداد الوعي بذلك كلما نال الأسرة من الاستقرار بحسبه.

٤. أن مقاصـد الـزواج كثـيرة ومتعـددة وأن مـن الأهميـة بمكـان لمـن رغـب في الـزواج أن يتعـرف علـى مقاصـده وغاياتـه، فمـن العبـث القيـام بأعمـال يجهـل مقاصـدها، وغاياتهـا، فقـد يخـالف الجاهل بها قصد الشارع منها فيقع بالمحظور، وربما يؤدي ذلك إلى إنهاء العلاقة الزوجية.

٥. أن في الـزواج الشـرعي وتحقيـق مقاصـد الـزواج سـلامة للمجتمـع مـن كـل مـا يهـدد أمنـه ويقوض استقراره، من الأمراض، والآفات، والانحرافات.

الفصل الثاني: مشاكل الزواج التي طرأت على المجتمع العراقي (محافظة نينوى)

يعد الزواج أحد أهمّ أسباب الاستقرار النفسي والعاطفي، ولهذا شرعه الله تعالى لراحة الزوجين، لكي يكون سكنا لكل منهما كي ينعموا بحياة هانئة تسودها المودة والرحمة، ولكن في بعض الأحيان من الممكن حدوث مشاكل زوجية مختلفة، يحدث من خلالها شرخ في العلاقة الزوجية، وقد تكون هذه الخلافات عارضة أو لأسباب جوهرية، فتصبح بسببها الحياة الزوجية بيئة غير صالحة لبناء الأسرة، ويسود هذه الأسرة حالة من الغم، والهم، والملل، والنكد. وهذا ربما يحدث في مجتمع يسوده الاستقرار، فكيف إذا أصاب هذا المجتمع العديد من المشاكل الخارجية والداخلية التي قد تؤثر نتائجها سلباً على الزواج سواء قبله أو بعده.

فلقد ظهرت في المجتمع العراقي في الفترة ما بعد سنة ٢٠٠٣م، وهي فترة ما بعد الاحتلال الأمريكي للعراق مشاكل مستجدة طرأت على الواقع العراقي متمثلة بانفتاح العراق على العالم الخارجي، والغزو الفكري والثقافي، مع كثرة المال الذي جعل من المجتمع يتفاوت في طبقاته تفاوتاً كبيراً.

فأصبح المجتمع العراقي بين طبقة الأغنياء وأصحاب الثراء الفاحش، وبين متوسطي الدخل وهم الطبقة الأقل في المجتمع، وبين طبقة فقيرة معدومة والتي تعد الطبقة الأكبر في المجتمع العراقي، ناهيك عن واقع يسوده الحرب والاقتتال، والتهجير وعدم الاستقرار من فترة لأخرى، حتى وقعت حرب اجتاحت ما يقارب ثلث العراق في سنة ٢٠١٤م، ومن ضمنها محافظة نينوى والتي نحن بصدد الحديث عنها والتي سادها جراء هذه الحرب الفوضى، المتمثلة بالهجرة الطوعية لقسم من سكانها فراراً من نتائج هذه الحرب، وتهجير قسري لقسم آخر، هذا وغيره من الهجرة والتشريد الذي أجبر أغلبية سكان المحافظة للجوء إلى المخيمات التي تفتقر إلى أبسط مقومات الحياة الهانئة.

ثم بعد ذلك (حرب إعادة بسط السيطرة على المدن) ليحل بما تبقى من سكانها القتل والتشريد، ويحل بالبنى التحتية الخراب والدمار، ليصبح سكان محافظة نينوى بين لاجئ ومشرد ومفقود، هذا وغيره مع ظهور وباء كورونا وما لحقه من الأزمة الاقتصادية كانت من أعظم المشاكل التي واجهت المجتمع في المحافظة، سواء كانت مشاكل مادية أم معنوية والتي أثرت سلباً على الزواج، سواء قبله أم بعده ومن هنا تم تفصيل القول كما يأتي:

المبحث الأول: مشاكل ما قبل الزواج:

لقد ترك الواقع الذي عاشه المجتمع في محافظة نينوى تراكمات ومخلفات من المشاكل المادية والمعنوية التي أثرت سلباً على الزواج، ودفعت بالكثير من الشباب والفتيات إلى العزوف عنه، ومن هذه المشاكل ما أثر في إقبال الشباب على الزواج مادياً، ومنه ما أثر في إقبال الشباب على الزواج معنويًا ونفسيًا، ومن هنا يتم تفصيل القول كما يأتي:

المطلب الأول: المشاكل المادية قبل الزواج:

وأعني بالمشاكل المادية قبل الزواج تلك التي أثرت في إقبال الشباب على الزواج مادياً، بل دعت الكثير منهم إلى العزوف عنه، ومن هذه المشاكل ما يأتي:

أولاً: أزمة البطالة: أما معنى البطالة فهناك العديد من التعريفات لمعنى البطالة إلا أن تعريف صاحب (معجم اللغة العربية المعاصرة) والذي يعرف البطالة فيه على أنها: "عدم توفُّر عمل للقادرين عليه ممّا يُسبِّب تكاثر عدد العاطلين عن العمل"[١٦٣]، هو الأقرب إلى الصواب لعموميته، ووضوح ألفاظه، فهو يعد تعريفا جامعاً.

[١٦٣] أحمد مختار، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، ج١، ص٨٨.

ولقد حث الإسلام على العمل ورغب فيه وجاءت الآيات من الكتاب العزيز والأحاديث من السنة النبوية تأمر بالعمل وترغب فيه وتنهى عن البطالة وتحذر منها فمن الآيات في ذلك قول الله ﷻ: ﴿**هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الأَرْضَ ذَلُولًا فامْشُوا فِي مَناكِبِها وكُلُوا مِن رِزْقِهِ وإلَيْهِ النُّشُورُ**﴾ [الملك: ١٥] وقوله ﷻ : ﴿**فَإذا قُضِيَتْ الصَّلاةُ فانتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ واذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ [الجمعة: ١٠] والأحاديث في ذلك كثيرة منها قوله ﷺ: «"إن أطيب ما أكل الرجل من كسْبِه، وإن ولده مِن كسبه"»[١٦٤]. وعن المِقدام بن معدِ يَكْرِب الزبيدي، عن رسول الله ﷺ قال: «"ما كسب الرجل كسبًا أطيب مِن عمل يده..."»[١٦٥]. والبطالة نوعان بطالة اختيارية وبطالة إجبارية[١٦٦]. وهي بنوعيها تعد مشكلة اقتصادية، واجتماعية، وإنسانية، وأنها ذات خطر على الفرد وعلى الأسرة وعلى المجتمع[١٦٧]. أما من ناحية تأثيرها على الزواج فهي تعد من أبرز المشاكل التي تدفع الشباب نحو العزوف عن الزواج وعدم الرغبة فيه فراراً من المسؤولية، قال الباحث الاجتماعي حسام سعد: "إن العاملين المادي والاقتصادي هما السببان لظاهرة العزوف عن الزواج، حيث العلاقة واضحة بين كثرة العاطلين عن العمل والعازفين عن الزواج"[١٦٨] فهذه المشكلة انتشرت في المجتمع العراقي في الآونة الأخيرة وبخاصة في محافظة نينوى.

---

[١٦٤] أخرجه ابن ماجه، **سنن ابن ماجة**، كتاب: التجارات، باب الحث على المكاسب، ج٣، ص٢٦٩، برقم: ٢ ١٣٧، وقال في الحاشية: إسناده صحيح.

[١٦٥] أخرجه ابن ماجه، **سنن ابن ماجه**، كتاب: التجارات، باب الحث على المكاسب، ج٣، ص٢٦٩، برقم ٢١٣٨.

[١٦٦] القرضاوي، **دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية وشروط نجاحها**، (القاهرة: دار الشروق، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م)، ص١٠

[١٦٧] القرضاوي، **دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية وشروط نجاحها**، ص٩.

[١٦٨] ينظر الشبكة العنكبوتية: https://cutt.us/CdwE6 موقع **مركز الجزيرة للدراسات**، تمت المشاهدة بتاريخ ١٠/ ٨/ ٢٠٢٢، الساعة ١:٤٥.

لـذا ذكـر مركـز الجزيـرة للدراسـات أن إحصـاءات البنـك الـدولي تؤكـد أن نسـبة البطالـة في العـراق وصـلت ١٢,٨٪ في نهايـة عـام ٢٠١٩م، أي إن عـدد العـاطلين وفقًـا لتقـديرات البنـك الـدولي يزيـد عـن ٥ ملايـين عاطـل في العـراق، خاصـة أن نسـبة نمـو السـكان في العـراق مرتفعـة، وقـد سـجلت بنهايـة عـام ٢٠١٨م نحو ٢,٣٪ [١٦٩].

أمـا بالنسـبة لمحافظـة نينـوى فقـد رجـح مـدير إحصـاء محافظـة نينـوى ارتفـاع نسـب البطالـة إلى ٤٠٪ بالتوازي مع نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر[١٧٠].

فظـاهرة البطالـة تعـد مـن مشـاكل الـزواج المسـتجدة بعـد سـنة ٢٠٠٣م، وإن كانـت مستشـرية في المجتمـع قبـل هـذا التـاريخ إلا أنهـا لم تكـن مشـكلة تـدعو الشـباب إلى العـزوف عـن الـزواج، وقـد أصـبحت مشـكلة بعـد هـذا التـاريخ لأسـباب منهـا ارتفـاع تكـاليف الـزواج وارتفـاع سـقف الطلبـات في ظـل ظـروف متدهورة.

ثانيـاً: الفقـر والعـوز المـادي: ومعـنى العـوز الحاجـة، أو ضـيق الحـال، أو الفقـر، أو قلّـة الممتلكـات والبضائع المادِّيَّة الأساسيّة. وهو أن يعوز الإنسان الشيء الذي هو محتاج إليه، يرومه ولا يتهيأ له[١٧١].

فـالفقر والعـوز المـادي مشـكلة مـن أخطـر المشـاكل الـتي تواجـه الشـباب المقبلـين علـى الـزواج والـراغبين فيـه، ومـن أعظـم أسـباب عـزوف الشـباب عـن الـزواج، قـال الـدكتور القرضـاوي: "فـالفقر خطـر

---

[١٦٩] ينظـر الشـبكة العنكبوتيـة: https://cutt.us/qdQVI موقـع **مركـز الجزيـرة للدراسـات**، تمـت المشـاهدة بتـاريخ ٢٠/٧/ ٢٠٢٢، الساعة ٦:٣٠م.

[١٧٠] ينظـر: الشـبكة العنكبوتيـة https://cutt.us/2JKNm موقـع **شـفق نيـوز**، تمـت المشـاهدة في تاريـخ ١٦/ ٧/ ٢٠٢٢، الساعة ١٠:٣٥م.

[١٧١] ينظـر: أحمـد مختـار، **معجـم اللغـة العربيـة المعاصـرة**، ج٢، ص١٥٥٧، وأحمـد بـن فـارس بـن زكـرياء القـزويني الـرازي، أبـو الحسـين، (المتـوفى: ٣٩٥هـ)، **معجـم مقـاييس اللغـة**، تحقيـق: عبـد السـلام محمـد هـارون، (دار الفكـر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م). ج٤، ص١٨٦. وأحمد رضا، **معجم متن اللغة**، (موسوعة لغوية حديثة)، (بيروت: دار مكتبة الحياة، د ط، ١٣٧٧هـ - ١٣٨٠)، ج٤، ص٢٤٤.

على تكوين الأسرة، وعلى استمرارها، وعلى تماسكها، ففي تكوين الأسرة نجد الفقر مانعاً من أكبر الموانع التي تحول بين الشباب والزواج"[١٧٢].

ويعد العوز المادي من أبرز مشاكل الزواج المستجدة التي طرأت على المجتمع العراقي على وجه العموم ومحافظة نينوى على وجه الخصوص وذلك بعد سنة ٢٠٠٣م، وإن كانت هذه المشكلة توجد قبل هذا التاريخ، إلا أنها كانت لا تؤثر على الزواج تأثيرها بعده، فالمجتمع قد أصابه العوز المادي على مراحل.

فالمرحلة الأولى هي مرحلة ما قبل ٢٠٠٣م، حيث كان العوز المادي يسود القسم الأكبر من المجتمع جراء الحصار الاقتصادي الذي كان مفروضاً على البلاد، فكان مع وجود العوز المادي هناك مفهوم لدى المجتمع مبني على التعاون والعمل على تيسير الزواج عن طريق تقليل المهور، والعمل على تخفيف تكاليفه، على اعتبار أن المشكلة عمت أغلبية سكان البلاد.

أما المرحلة الثانية وهي ما بعد سنة ٢٠٣ فبدأ توافر المال، وأصاب المجتمع حالة من اللامساواة، فظهرت طبقة من الأغنياء والأثرياء ثراء فاحشاً بسبب الفساد الإداري والمالي الذي تفاقم بعد هذه الفترة، فخلال الفترة الممتدة بين عامي ٢٠٠٣م و٢٠٢٠م، استمرت معاناة البلاد من تفاقم ظاهرة الفساد الإداري والمالي في غالبية مؤسسات الدولة.

فقد ذكر موقع (مركز الجزيرة للدراسات) أن منظمة الشفافية الدولية في تقريرها السنوي لعام ٢٠١٩م أن مستوى الفساد في العراق واسع جدًّا؛ إذ حصل العراق بموجب مؤشر مدركات الفساد الذي يصدر عن المنظمة على درجة ١٨ من ١٠٠ وجاء ترتيبه ١٦٦ على المستوى العالمي[١٧٣].

---

[١٧٢] القرضاوي، **مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام**، (بيروت: الرسالة، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م)، ص١٦ – ١٧.

[١٧٣] ينظر الشبكة العنكبوتية: https://cutt.us/qdQVI موقع **مركز الجزيرة للدراسات**، تمت المشاهدة بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، الساعة ١١:٢١.

فبسبب الفساد الإداري والمالي ظهرت ظاهرة الثراء الفاحش ليسود طبقة من المجتمع، ليصبح المجتمع طبقة من الأغنياء وتدني الطبقة الوسطى وطبقة معدومة والتي تمثل القسم الأكبر من المحافظة.

فقد ذكر الخبير الاقتصادي يحيى الناصر أن أهم أسباب ظاهرة الطلاق في المجتمع العراقي تعود إلى عوامل اقتصادية بالدرجة الأساس، مشيراً إلى "أن طبيعة المتغيرات التي طرأت على المجتمع بعد أحداث ٢٠٠٣م، فرضت على الفرد العراقي الانتقال خلال فترة وجيزة جداً بين بيئتين مختلفتين تماماً، وأعني من مجتمع منغلق على نفسه إلى مجتمع منفتح بشكل كامل، هذا الانتقال أفقده طبقة مهمة جدّاً، وهي الطبقة الوسطى التي تعد العمود الأساس للمجتمعات، فطغت طبقتان على المشهد العراقي، ألا وهي طبقة الغنى الفاحش وطبقة الفقر المدقع"[١٧٤].

فبسبب تبعات الاحتلال والحروب والصراعات الداخلية أصيب الواقع في نينوى بشلل أمني واقتصادي أثر على المجتمع وعلى الطبقة الفقيرة منه تأثيراً مباشرًا، أجبر الشباب من هذه الطبقة إلى العزوف عن الزواج والسعي وراء توفير لقمة العيش.

لذا يرى الأستاذ في جامعة بغداد البروفيسور محمد صالح أن العامل الاقتصادي هو الأكثر أهمية في العزوف عن الزواج، وأن الحالة الاقتصادية للرجل هي الأساس في تكوين الأسرة، وهو المؤمن على قوتهم اليومي، مشيراً إلى أن معظم الشباب يعزفون عن الزواج لعجزهم عن تأمين معيشة كريمة لأسرهم، لأنهم يعانون من البطالة أو يشتغلون في أعمال مؤقتة[١٧٥].

---

[١٧٤] الشبكة العنكبوتية: https://cutt.us/X6Jxm موقع **العربي الجديد**، تمت المشاهدة في تاريخ ١٦/ ٧/ ٢٠٢٢، الساعة ٣:٢٠م.

[١٧٥] ينظر الشبكة العنكبوتية: https://cutt.us/CdwE6 موقع **مركز الجزيرة للدراسات**، تمت المشاهدة بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، الساعة ١١:٣٠.

ومع وجود الطبقة الغنية في المجتمع بدأت ظاهرة أخرى وهي ظاهرة التباهي بغلاء المهور، لتبرز مشكلة أخرى من مشاكل الزواج المستجدة والتي تؤثر على الطبقة الفقيرة وأصحاب العوز المادي تأثيرًا مباشراً ليصبح الزواج يثقل كاهل المتزوج حديثاً من هذه الطبقة.

ثالثاً: غلاء المهور: وغَلاء من غلا ومنه غلاء المعيشة: ارتفاع تكاليفها. والمهور مفردها مهر، ومهر المرأة، أجرها فغلاء المهور ارتفاع تكاليفها[١٧٦]. والتي تعد مشكلة هي من أخطر المشاكل التي ظهرت بعد عام ٢٠٠٣م والتي أثرت على الزواج والمقبلين عليه تأثيراً مباشراً، فهي من الأسباب الرئيسية لعزوف الشباب عن الزواج وتأخر سن الزواج، وخاصة الطبقة الفقيرة من المجتمع.

وقد قال محمد بن يوسف عفيفي في نتائج بحثه الموسوم (من الهدي النبوي في تربية البنات) "أن التغالي في المهور وحفلات الزواج من أسباب تأخر الزواج بين الشباب والبنات، وأن ذلك له أضراره على الفرد وعلى المجتمع"[١٧٧].

وقد أكد ذلك البروفيسور محمد صالح مبيناً أن ارتفاع تكاليف ومتطلبات الزواج وعدم مراعاة أهالي الفتيات ظروف الشباب والبحث عن المظاهر الباذخة، مع تجاهل كيفية تأمين الشباب هذه المطالب، يشكل سببا آخر لارتفاع نسب العزوبة، وبالتالي زيادة عدد المنتظرات للزواج من الفتيات أيضا[١٧٨].

---

[١٧٦] ينظر: أحمد مختار، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، (عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م)، ج٢، ص١٦٣٩.

[١٧٧] محمد بن يوسف عفيفي، **من الهدي النبوي في تربية البنات**، (الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة، ط: السنة (٣٤) - العدد (١١٧)، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م)، ص٤١٥.

[١٧٨] ينظر الشبكة العنكبوتية: https://cutt.us/CdwE6 موقع **مركز الجزيرة للدراسات**، تمت المشاهدة بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، الساعة ١١:٣٠ص.

وذكر موقع (العربي الجديد) أن دراسة أجراها عدد من الباحثين على عينة من الشابات عن أسباب تأخر سن الزواج في العراق، كشفت أن من أهم أسباب تفاقم هذه الظاهرة منها غلاء المهور[١٧٩].

فمشكلة غلاء المهور تأتي بعد مشكلة العوز المادي، بل هي مع وجود العوز المادي تبرز كمشكلة، أما مع الطبقة الوسطى والغنية فلا تكاد تكون مشكلة تذكر بسب توافر المال لدى هاتين الطبقتين.

وقد أكد الباحث الاجتماعي عمر علي عمر في محكمة الأحوال الشخصية في الموصل بعد إجراء لقاء معه [١٨٠]جميع المشاكل التي سبق ذكرها مبيناً ما يأتي:

١. أن نسبة كبيرة من الشباب عزفوا عن الزواج بسبب البطالة والسبب فيها عدم الاستقرار المادي بعمل ثابت أو وظيفة.
٢. أن العوز المادي هو نوع من أنواع المشاكل المجتمعية التي يعاني منها جزء كبير من الشباب في مجتمعنا وذلك بسبب عدم الاستقرار السياسي والأمني والاقتصادي في البلاد، مما يدفع بفئة كبيرة منهم للعزوف عن الزواج.

[١٧٩] ينظر: الشبكة العنكبوتية: https://cutt.us/cfSMT موقع **العربي الجديد** تمت المشاهدة بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٩، الساعة ٦:٣٠م.

[١٨٠] وهو الباحث الاجتماعي المكلف من قبل محكمة الأحوال الشخصية بإعطاء الباحث المعلومات الازمة حول المشاكل الزوجية المستجدة، بعد إجراء لقاء معه في محكمة الأحوال الشخصية في الموصل بتاريخ ٢٨/ ٦/ ٢٠٢٢، الساعة ١٠:٣٠ص.

٣. أن المجتمع أصبح يهتم بالمظاهر الكاذبة بشكل كبير والتباهي أصبح من ضروريات الموافقة على الخاطب أكثر من الاهتمام بجوهره الحقيقي من الأخلاق والسيرة الحسنة مؤكدا أن غلاء المهور من أبرز المشاكل التي تؤثر على إقبال الشباب على الزواج[١٨١].

وقد اعتمد الباحث على الاستبانة في عملية التحقق من وجود هذه المشاكل التي يريد دراستها ويمكن تفصيل مراحل جمع البيانات كالآتي:

أولا: مجتمع البحث

اشتمل مجتمع البحث على مجموعات متفرقة من العزاب والمتزوجين ذكوراً وإناثًا، من مختلف فئات المجتمع في محافظة نينوى والبالغ عددهم تقريبا (٢١٦) عينة ومن أعمار متقاربة مع الأخذ في الاعتبار كلا من الجنسين، ومستوى التحصيل العلمي؛ إضافة إلى الحالة الاجتماعية التي اعتبرت بمثابة أداة يتم من خلالها تحديد مسار الإجابات.

ثانيا: عينة الدراسة

هي عبارة عن مجموعة متفرقة من عينات المجتمع من فئات مختلفة تم اختيارهم عشوائيا كي يتسنى الوصول إلى آرائهم دون قيود أو شروط، والتوصل إلى مشكلاتهم التي عانوا منها، أو على حسب توقعاتهم التي قد يعانون منها مستقبلا في إطار حياتهم، أو أن يكونوا قد تعرضوا لحالات مشابهة ولم يجدوا لها الحلول الكافية، وتأتي هذه الاستمارة لإتاحة الفرصة لهم لتكون متنفسا للتعبير عما

[١٨١] ينظر: ملحق (١) ص ٢٠٤.

بـداخلهم، ومـا توصـلت إليـه قناعـاتهم، وكانـت النسـب حسـب مفـردات الاسـتبيان الـذي تم تقديمـه لاستقطاب الآراء المجتمعية كالآتي:

الأولى: الجنس:

نسبة الذكور فيها ٤٤,٨ % ونسبة الاناث ٥٥,٢ % والشكل الآتي يوضح ذلك:

شكل رقم (١) يوضح نسبة كل جنس في مجتمع البحث.

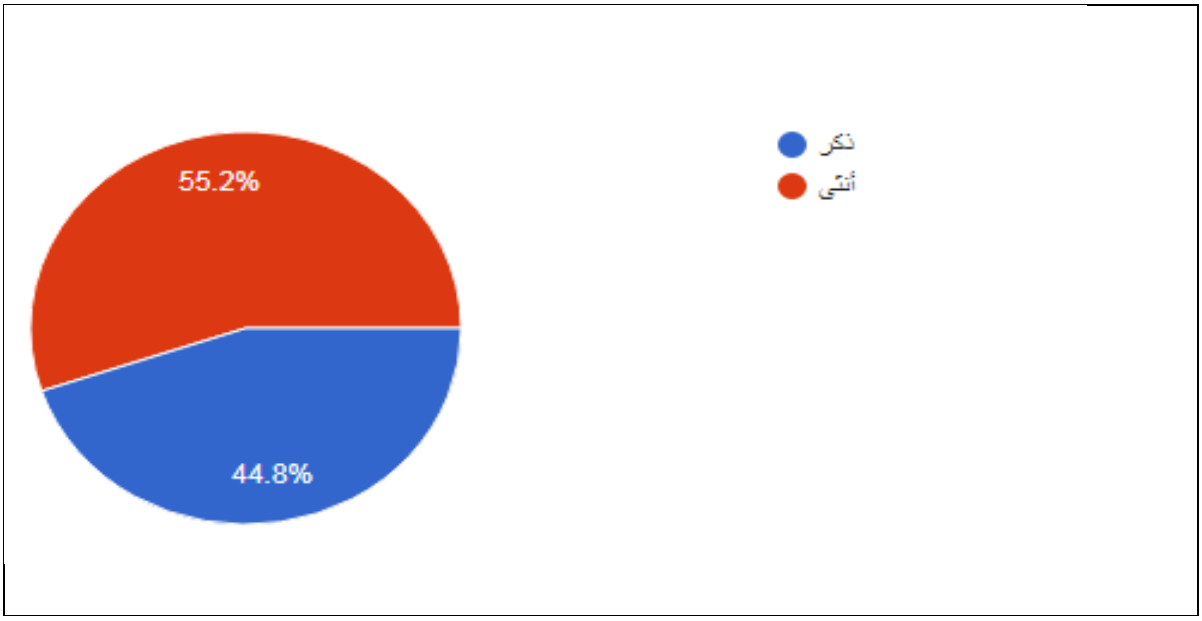

الثانية: المستوى التعليمي:

حيـث كانـت المسـتويات العلميـة مختلفـة ومتفاوتـة، وكانـت النسـبة الأكـبر لفئـة الحاصـلين علـى شـهادة البكـالوريوس بنسـبة ٥١,٢٪، يليهـا الحاصـلون علـى شـهادة المتوسـطة ٢٤,٢%، وبعـدها الفئـة الخاصـة بشـهادة الماجسـتير وكانـت بنسـبة ١١,٦ %، يليهـا الحاصـلون علـى شـهادة معهـد باختصاصـات متنوعـة وكانـت النسـبة ٦,٣٪، أمـا الحاصـلون علـى شـهادة الإعداديـة فكانـت نسـبتهم مـا يقـارب ٥,٨ %،

وبعدها الحاصلون على شهادة الابتدائية بنسبة ٠,٥ %، أما الحاصلون على شهادة الدكتوراه كانت النسبة لا تزيد عن ٠,٥ %، ولاوجود لمشاركة فئة من يقرأ ويكتب دون تحصيل دراسي، حسب مشاركات مجتمع الدراسة أو كما يظن الباحث بعدم مشاركة هذه الفئة أو امتناعها عن الإجابة قد تكون لأسباب خاصة بهم .

شكل رقم (٢) يوضح الأعداد لمختلف المستويات العلمية.

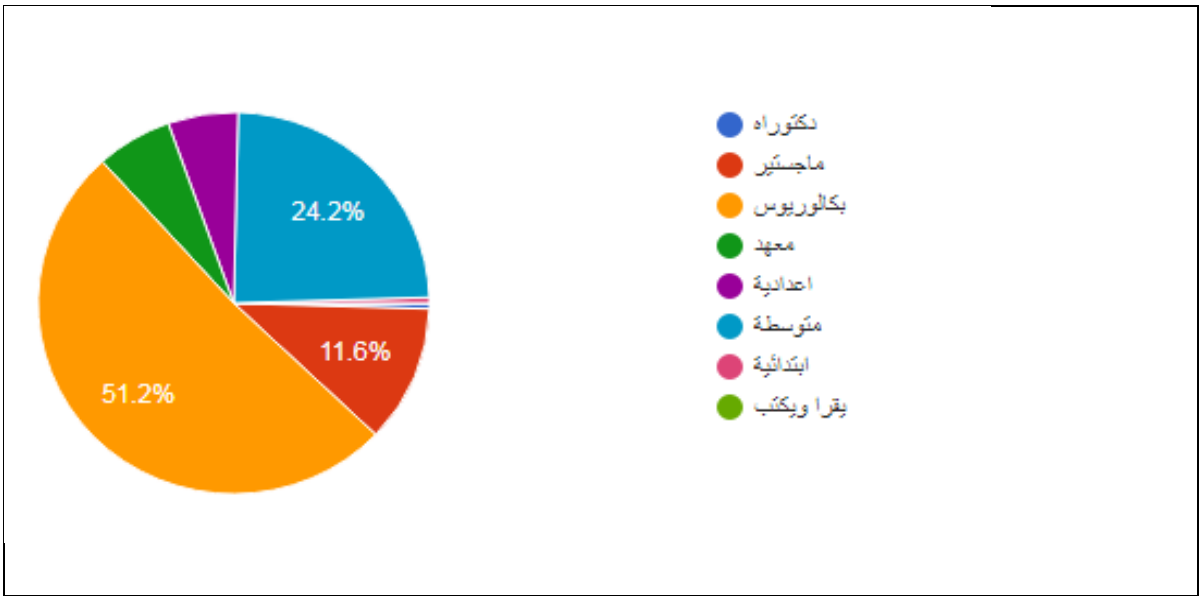

الثالثة: الحالة الاجتماعية للفرد:

هنا كانت ردود العينات من فئة المتزوجين أعلى من فئة العازبين، وبرأي الباحث يُعزى السبب إلى عدم وجود نسبة كافية من الوعي في مجتمعنا حول الأمور التي قد تؤدي إلى تفاقم المشكلات، أو التي قد تؤدي إلى تكرار حالات الطلاق، وتشرد الأبناء، وإن دل هذا التفسير على شي فإنما يدل على ضرورة الاهتمام بهذا الجانب ومحاولة إرشاد المجتمع وبخاصة العازبين منه لتفادي الوقوع في المشكلات سواء قبل الزواج أو بعده والشكل الآتي يوضح النسب:

شكل رقم (٣) يوضح الحالة الاجتماعية للفرد.

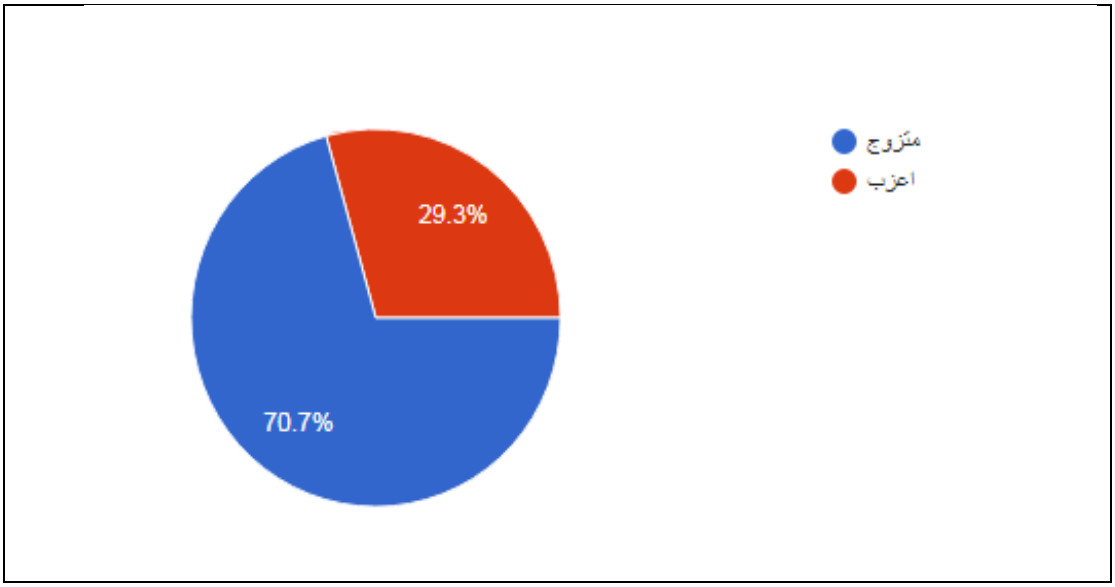

وقد جاءت الأسئلة لأفراد العينة عن مشاكل الزواج المستجدة ومدى تأثيرها على إقبال الشباب على الزواج كالآتي:

١. **هل للبطالة دور في عزوف الشباب عن الزواج وهل تعد سببا في تأخر سن الزواج؟**

كانت الإجابات كما هو موضح في الشكل أدناه تعطي النسبة الأكبر لفكرة أن للبطالة دور كبير في عزوف الشباب عن الزواج، وهذا يحمل المجتمع والدولة المسؤولية الكاملة للحد من هذه الظاهرة، لأن مجتمعنا الشرقي يوجب على الفرد تلبية كافة متطلبات الزوجة من مأكل ومسكن وخدمات قد لا يستطيع الفرد تأديتها في غياب المسؤولية لدى الدولة تجاه أفراد المجتمع، أما بالنسبة للذين لم يدرج لديهم هذا السبب فكانت نسبتهم تقدر ب ٠,٥ % وهي نسبة ضئيلة جدا من طبقات المجتمع الذين لديهم السيول الكافية للعمل وتوفير المتطلبات والتقدم على الزواج وهم بأيسر حال والشكل أدناه يوضح ما تقدم.

الشكل رقم (٤) يوضح قوة مشكلة البطالة على الواقع المدروس.

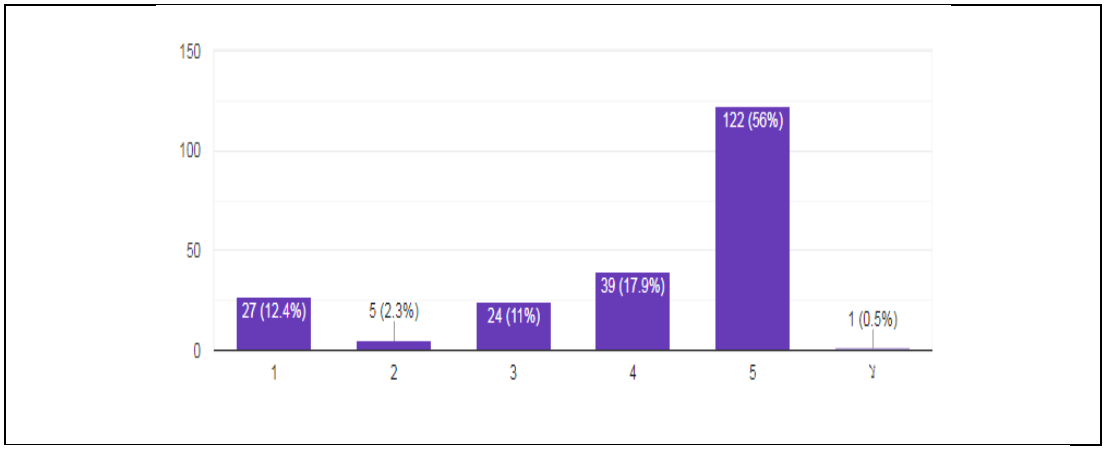

٢. هل للعوز المادي تأثير على الراغبين في الزواج وهل يعد سببا في تأخر الزواج؟

كانت الحصة الأكبر للإجابات تؤيد أن للعوز المادي تأثير كبير على عدم تحفيز الشباب للتقدم على الزواج وتحمل مسؤوليات الحياة، والبالغة ٥٧,٥٪، وتجدر الإشارة إلى أن نسبة ضئيلة من الشباب الذين شاركوا في الاستبانة لم يرجعوا تأخر الزواج إلى قلة مصادر الدخل أو ما يسمى بالعوز المادي، وهذه النسبة لا تنطبق إلا على ٠,٥٪، من المجتمع وهي نسبة لا تذكر ولا تؤخذ بالحسبان والشكل الآتي يبين ذلك:

الشكل رقم (٥) يوضح قوة مشكلة العوز المادي على الواقع المدروس.

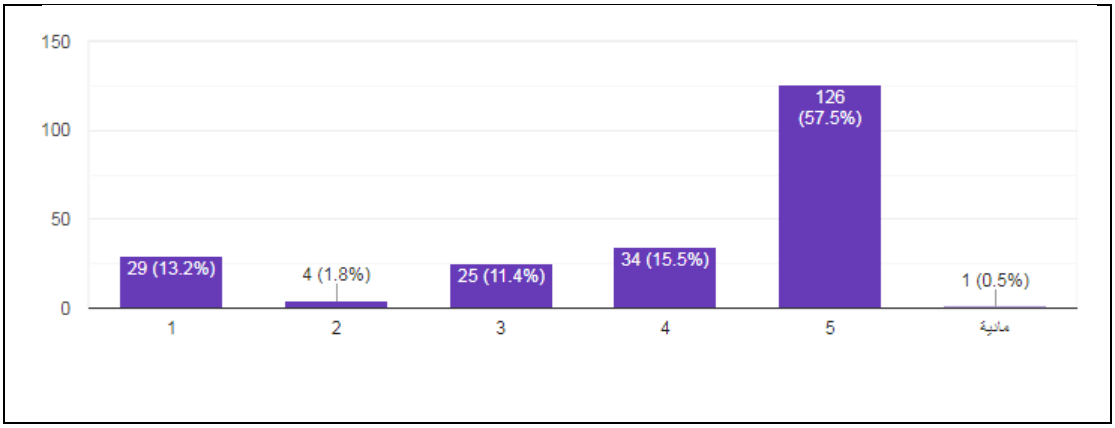

٣. هل لغلاء المهور دور في عزوف الشباب عن الزواج ويعد سببا في تأخر الزواج؟

هنا إشارة واضحة تؤيد ما سبق على أن الدخل المعيشي له دور كبير ومحفز عند الإقبال على الزواج، وتعتبر المشكلة عصرية وباقية ما لم يتم الحل بشكل جذري، لأن مشكلتي البطالة والعوز المادي السابق ذكرها، تعتبر مكملة لمشكلة غلاء المهور، ونلاحظ هنا أن النسب متقاربة من ١ إلى ٤، أما النسبة الأكبر كانت تؤيد أن غلاء المهور ومتطلبات الأهل لها الدور الفعال في عدم مجازفة الفرد في اصطدامه مع متطلباتهم، وخاصة في مجتمع محافظة نينوى الذي يتميز بمبالغة الأهالي في تكاثف الطلبات على الخاطب كفكرة مجتمعية تقليدية، تؤيد أن تقدير الفتاة مرتبط ارتباطا وثيقا بفكرة المبالغة في غلاء المهور، وأصبحت تنتقل هذه الأفكار عبر الأجيال واستمرت إلى أن أصبحت مشكلة من مشكلات العصر الحديث، والشكل الآتي يوضح ما سبق ذكره:

الشكل رقم (٦) يوضح قوة مشكلة غلاء المهور على الواقع المدروس.

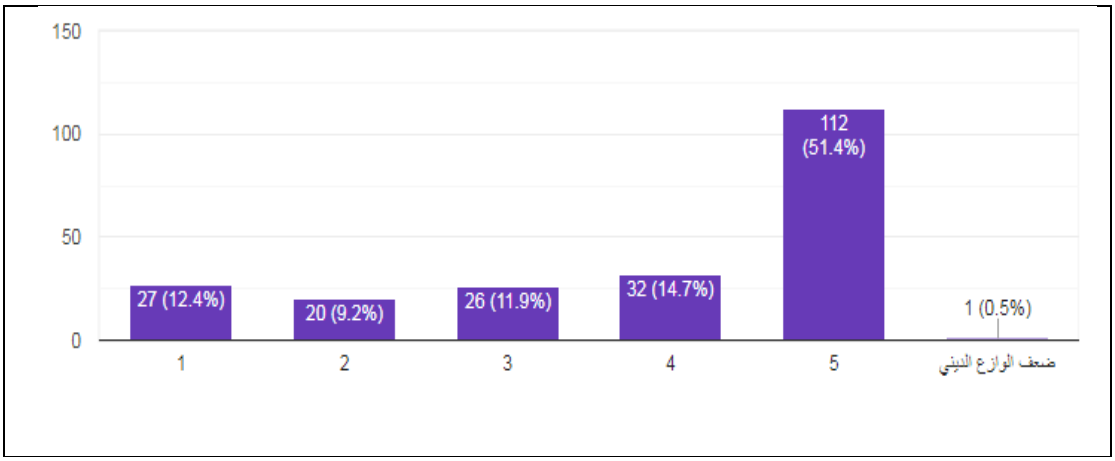

ومن هنا يرى الباحث من خلال ما تقدم من الحديث عن المشاكل المادية قبل الزواج عدة أمور وهي كالآتي:

أ- أن عدم قدرة الشاب على إدارة بيت والإنفاق عليه، وعدم توافر مصدر دخل ثابت له، نتيجة البطالة وعدم امتلاك وظيفة، من أهم الأسباب التي تدعوه إلى العزوف عن الزواج وتأخر سن الزواج لديه. فظاهرة البطالة وإن كانت تعد مشكلة من مشاكل الزواج ففي الوقت نفسه ينتج عنها مشكلة أخرى تعد من مشاكل الزواج وهي ظاهرة الفقر والعوز المادي.

ب- أن مشكلة العوز المادي تتصدر مشاكل الزواج، بل تعد من أبرز الدوافع لعزوف الشباب عن الزواج.

ت- أن مشكلة غلاء المهور تعد من أبرز مشاكل الزواج التي تؤثر تأثيراً مباشرًا في إقبال الشباب على الزواج بالأخص على الطبقة الفقيرة من المجتمع.

المطلب الثاني: المشاكل المعنوية قبل الزواج:

وأعني بالمشاكل المعنوية قبل الزواج تلك التي أثرت على إقبال الشباب على الزواج معنوياً ونفسياً، بل دعت الكثير منهم إلى العزوف عنه، ومن هذه المشاكل ما يأتي:

أولاً: الابتزاز الإلكتروني: "الابتزاز: الحصول على المال أو المنافع من شخص تحت التهديد بفضح بعض أسراره أو غير ذلك"[١٨٢]. أما الابتزاز الإلكتروني فقد عرفه الدكتور دكداك صلاح الدين "هو الابتزاز الذي يتم باستخدام الإمكانيات التكنولوجية الحديثة ضد الضحية كالتهديد بنشر معلومات سرية خاصة، أو متعلقة بجهة العمل أو غيرها من الأعمال غير القانونية، وعادة ما يتم تصيد الضحايا

[١٨٢] أحمد مختار عبد الحميد عمر، (المتوفى: ١٤٢٤هـ)، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، ج١، ص٢٠٠.

عن طريق البريد الإلكتروني أو برامج التواصل الاجتماعي المختلفة نظراً لانتشارها الواسع واستخدامها الكبير من قبل جميع فئات المجتمع"[١٨٣].

والبتزاز الإلكتروني أنواع منه ما يكون المبتز رجلا والضحية امرأة وهذا هو الغالب، ومنه ما يكون المبتز رجلا والضحية رجل، ومنه ما يكون المبتز امرأة والضحية رجل، وهذا النوع وإن يعد الأقل إلا أنه بدأ بتزايد في الآونة الأخيرة، والنوع الأخير هو أن يكون المبتز امرأة والضحية امرأة وهذا من أقل أنواع الابتزاز [١٨٤].

أما أهم الوسائل المستخدمة هي أجهزة الاتصال، وكثرة مواقع التواصل الاجتماعي، وأهم الأسباب هي:

١. ضعف الوازع الديني لدى الفتيات اللواتي يمتلكن الهاتف (الموبايل) مما يؤدي إلى التهاون بطريقة استخدامه في سحب الصور وتناقلها بين الفتيات لتصل الصورة بشكل أو بآخر إلى المبتز ليهدد الضحية.

٢. التهاون من قبل الأهل بإعطاء الفتيات أجهزة الاتصال دون مراقبة ودون توعية لخطورة هذه الأجهزة وما تمتلكه من مواقع التواصل الاجتماعي، وكيفية التعامل معها بحذر ودون استهانة، مما يؤدي بالتالي بالفتاة بقبول طلبات صداقة مشبوهة، ليجر ذلك إلى التعارف وإجراء محادثات ثم إرسال الصور العفوية ليصل الحال إلى ما لا يحمد عقباه من الابتزاز عن طريق الصور والمحادثات.

---

[١٨٣] دكداك صلاح الدين، **الحماية القانونية لضحايا الابتزاز الإلكتروني**، مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، العدد٢٨- ٢٠١٩، ص٢٧٨.

[١٨٤] ينظر: علي عبد الله شديد الصياح، **بحوث ندوة الابتزاز «"المفهوم ــ الأسباب ــ العلاج"»**، (**الرياض**، ط١، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١)، ص٦١.

٣. الإهمال وعدم الاحتراز وأخذ الحيطة عند حفظ الصور في ذاكرة الهاتف(الموبايل)، وعدم إزالتها عند بيع الجهاز، مما يسهل وصول المبتز إلى تلك الصور وعند امتلاكه لتلك الصور يقوم بالضغط على صاحبها، وابتزازه من أجل تحقيق الغايات التي يبتغيها، ليفضحه بما يملك من صور أو أصوات. ولا يقف المبتز عند هذا الحد، بل قد يزداد الأمر سوءًا عندما يقوم بتصوير أحوال وأوضاع غير لائقة[١٨٥].

والابتزاز الإلكتروني يعد ظاهرة خطيرة ظهرت في المجتمع العراقي وكذلك في محافظة نينوى على وجه الخصوص بعد سنة ٢٠٠٣م، ومن أسبابها دخول أجهزة الاتصال المختلفة وثورة التكنلوجيا وكثرة وسائل التواصل الاجتماعي كما تقدم.

وهذا ما أكدته رئيسة رابطة القاضيات العراقية القاضي تغريد عبد المجيد؛ مبينة أن جريمة الابتزاز الإلكتروني تعد من الجرائم الحديثة على المجتمع العراقي وأن من أسباب ظهورها ثورة التكنولوجيا وتطور وسائل الاتصال، وأصبحت هذه ظاهرة تفتك بالمجتمع، مبينة أن جريمة الابتزاز الإلكتروني أصبحت تجر المجتمع إلى عدة جرائم أخرى كالسرقة وتعاطي المخدرات وأحياناً الانتحار وذلك بسبب الضغوط النفسية والمادية التي يتعرض لها المجني عليه[١٨٦].

وقد أكد قاضي تحقيق الرصافة القاضي فراس حميد على ازدياد جرائم الابتزاز الإلكتروني في السنوات الأخيرة عازياً ذلك إلى عدة أسباب منها انتشار وسائل التواصل الاجتماعي واستعمالها بصورة غير صحيحة[١٨٧].

---

[١٨٥] ينظر: علي عبد الله شديد الصياح، **بحوث ندوة الابتزاز: المفهوم ـ الأسباب ـ العلاج**، ص١٧-١٨.

[١٨٦] ينظر: الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/pVKg1 موقع **مجلس القضاء الأعلى العراقي**، تمت المشاهدة في تاريخ ٢٠٢٢/٧/١١، الساعة ١١:٢٥م.

[١٨٧] ينظر: الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/pVKg1 موقع **مجلس القضاء الأعلى العراقي**، تمت المشاهدة في تاريخ ٢٠٢٢/٧/١١، الساعة ١١:٣٥م.

وأوردت رابطة القاضيات العراقيات إحصائية بينت فيها أن عدد حالات جرائم الابتزاز الإلكتروني في العراق بلغت ٢٤٥٢ حالة للمدة من ٢٠٢٢/١/٢م إلى ٢٠٢٢/٣/٣١م، وأوضحت الإحصائية أن هذه النسب جاءت ضمن إجابات رئاسات محاكم الاستئناف الاتحادية لعام ٢٠٢٢ وأن نسبة محافظة نينوى منها ١٤٦ حالة[١٨٨].

أما بالنسبة لتأثير هذه الظاهرة على الزواج فقد بين الأكاديمي والباحث في علم النفس وأخصائي علوم الطاقة الحيوية السيد أكرم جدوع؛ أن جريمة الابتزاز الإلكتروني من الجرائم الخطيرة التي تشكل تهديداً على أمن المجتمع، بالإضافة إلى تأثيرها على الجوانب الاجتماعية الأخرى، حيث تؤدي إلى التفكك الأسري وحدوث المشكلات التي تؤدي إلى وقوع الطلاق وفقدان الثقة بالإضافة إلى الآثار النفسية (القلق، الخوف، الاكتئاب) و بحسب إحصائيات فقد ازدادت نسبة ضحايا الابتزاز الإلكتروني في العراق من ٧٠ إلى ٨٠٪ من النساء وتقريبا ٢٠٪ من الرجال، وأدى ذلك إلى حالات طلاق كثيرة [١٨٩].

ثانياً: إكمال الدراسة: تعد ظاهرة التفكير بالزواج ما بعد إكمال الدراسة من المشاكل التي أثرت على الزواج وأدت إلى ازدياد نسبة تأخر سن الزواج مما أدى إلى ارتفاع نسبة العنوسة في المجتمع العراقي بشكل عام ومحافظة نينوى بشكل خاص. لذا يرى الأستاذ في جامعة بغداد البروفيسور محمد

[١٨٨] ينظر: الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/pVKg1 موقع **مجلس القضاء الأعلى العراقي**، تمت المشاهدة في تاريخ ٢٠٢٢/٧/١٢، الساعة ١١:٤٠ص.

[١٨٩] ينظر: الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/J2KIR موقع **المدى**، تمت المشاهدة في تاريخ ٢٠٢٢/٧/١٢، الساعة ٥:٣٠م

صالح، بعد حديثه عن أسباب تأخر سن الزواج في العراق ككل أن ذلك يعود إلى عدة عوامل منها انغماس بعض الشباب في إكمال دراستهم كالماجستير والدكتوراه فيؤجلون الزواج[١٩٠].

وذكرت الباحثة الاجتماعية منى عبد القادر أنَّ هناك العديد من العوامل التي تسبّبت بتأخر سن الزواج، وعزوف الشباب والفتيات عنه منها زيادة الإقبال على التعليم من كلا الجنسين، وبالتالي تأجيل فكرة الزواج إلى ما بعد إكمال الدراسة مما يؤدي ذلك إلى مرور الأيام والسنوات من أعمارهم دون أن يشعروا[١٩١].

فظاهرة ارتفاع نسب العوانس بسبب إكمال الدراسة، أصبح بشكل ملحوظ وخاصة في محافظة نينوى، وهذا ما أكدته الدكتورة في علم النفس فضيلة عرفات؛ ففي دراسة أجرتها على عينة من المدرسات في المحافظة كشفت نتائج هذه الدراسة أن ارتفاع عدد العوانس يعود إلى عدد من الأسباب منها انصراف الرجال عن النساء الطموحات دراسياً، ومنها انشغال بعض الفتيات بالدراسة على حساب الزواج مبكرا[١٩٢].

وقد أكد عمر علي عمر الباحث الاجتماعي في محكمة الأحوال الشخصية في الموصل جميع المشاكل التي سبق ذكرها مبيناً ما يأتي:

---

[١٩٠] ينظر الشبكة العنكبوتية: https://cutt.us/CdwE6 موقع **مركز الجزيرة للدراسات**، تمت المشاهدة بتاريخ ١٠/ ٨/ ٢٠٢٢، الساعة ١:٤٠م.

[١٩١] ينظر: الشبكة العنكبوتية: https://cutt.us/cfSMT موقع **العربي الجديد** تمت المشاهدة بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١٢، الساعة ٥:٤٥م.

[١٩٢] ينظر: فضيلة عرفات مقال بعنوان (**ظاهرة تأخير سن الزواج (العنوسة) في المجتمع العراقي**)، https://cutt.us/33TpV مركز النور، و**أسباب ظاهرة العنوسة في مدينة الموصل من وجهة نظر مدرسات المدارس الإعدادية**، المؤتمر العلمي السنوي الأول لكلية التربية الأساسية، (٢٣ – ٢٤/ آيار/٢٠٠٧)، ص٢٢٩. https://2u.pw/KomJ4 تمت المشاهدة في تاريخ ٩/ ٨/ ٢٠٢٢، الساعة ١١:٣٠ص.

١. أن ظاهرة الابتزاز الإلكتروني تعد من أبرز مشاكل الزواج المستجدة التي أثرت على الزواج والتي تعد من أسباب عزوف الشباب عنه بسبب ما يتركه من آثار من القلق والخوف وانعدام الثقة لدى الشباب المقبلين على الزواج.

٢. أن فكرة الزواج ما بعد إكمال الدراسة تعد من أبرز الأسباب في تأخر سن الزواج لما تستهلكه الدراسة من وقت وجهد كبيرين[١٩٣].

وقد اعتمد الباحث أيضاً على الاستبانة في عملية التحقق من وجود هذه المشاكل التي يريد دراستها وقد تم ذكر تفصيل مراحل جمع البيانات سابقاً، وقد جاءت الأسئلة لأفراد العينة عن مشاكل الزواج المستجدة ومدى تأثيرها على إقبال الشباب على الزواج معنوياً كالآتي:

١. هل تعد فكرة الزواج بعد إكمال الدراسة لها أثر على تأخر سن الزواج لدى الشباب؟

نسبة كبيرة من العينات اختارت المستوى ٥ والذي يؤيد أن اختيار الرجال والنساء لاستكمال الدراسة أدى بهم إلى التأخر عن السن المناسب للزواج والبالغة ٣٩,٩٪ أي مايعادل ٨٧ من العينات وهي نسبة كبيرة يمكن أخذها بنظر الاعتبار كأساس لاعتبار أن المشكلة فعلا فعالة في المجتمع، في حين أن ٣٧ عينة اختارت المستوى رقم ٤ وأيضا يعتبر اختيار يكافئ المستوى ٥ في اعتبار المشكلة فعالة وتبعا لباقي النسب كانت عالية في تفعيل دور المشكلة، أدناه الشكل التوضيحي لما ذكرناه.

[١٩٣] ينظر: ملحق (٢) ص٢٠٤.

الشكل رقم (١٠) يوضح قوة مشكلة فكرة الزواج بعد إكمال الدراسة على الشباب في الواقع المدروس.

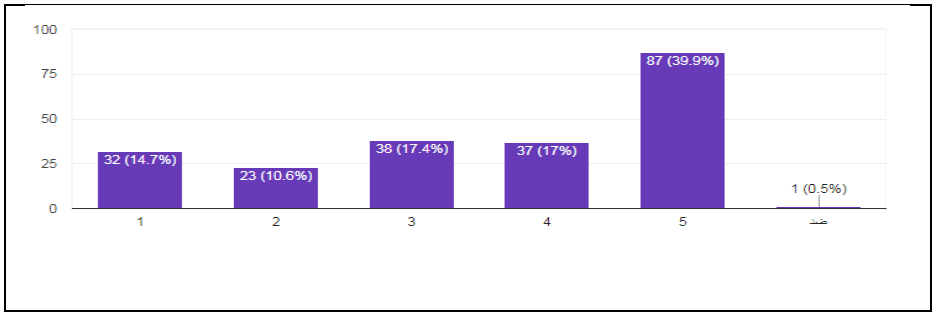

٢. هل لفكرة الزواج بعد إكمال الدراسة أثر في زيادة نسبة العنوسة لدى الفتيات؟

هنا كانت الفكرة مخصصة لدراسة المشكلة حول عزوف الشابات عن الزواج وذلك بعد إكمال الدراسة، وذلك يكون عن طريق امتناع الأهل عن تزويج بناتهم خلال مراحل الدراسة قبل حصولها على الشهادة الدراسية باعتبارها سلاح للمراة لمواجهة صخب الحياة، أو عدم رغبة البنت بالزواج إلى ما بعد إكمال الدراسة، والنسب متفاوتة أيضاً ولكن نسبة ٤٥,٧ % أي مايعادل ١٠٠عينة أيدت الفكرة واعتبرتها أساسية في تزايد نسبة العنوسة لدى النساء .

الشكل رقم (١١) يوضح قوة مشكلة فكرة الزواج بعد إكمال الدراسة على الفتيات في الواقع المدروس.

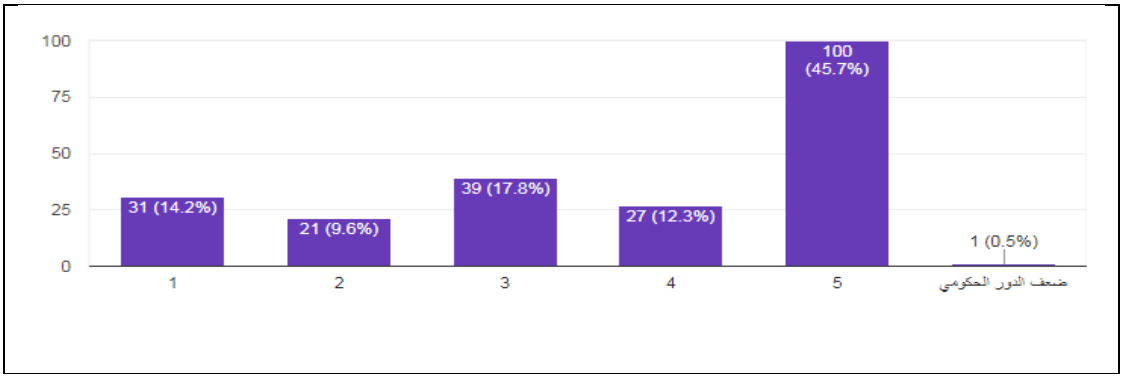

ومن هنا يرى الباحث من خلال ما تقدم من الحديث عن المشاكل المعنوية قبل الزواج ما يأتي:

أ- أن ظاهرة الابتزاز الإلكتروني أثرت على الزواج تأثيراً كبيرًا حيث أصبح الزواج عند الكثير من الشباب مصدر قلق وانعدام ثقة مع تزايد هذه الظاهرة عند الفتيات والمتزوجات، زيادة على حرمان الفتيات من الزواج بسبب الفضائح التي تعرضن لها نتيجة الابتزاز.

ب- أن فكرة إكمال الدراسة تعد من أحد أسباب تأخر سن الزواج عند الشباب وزيادة نسبة العنوسة عند الفتيات.

المبحث الثاني: مشاكل ما بعد الزواج

لقد ترك الواقع الذي عاشه المجتمع في محافظة نينوى تراكمات ومخلفات من المشاكل المادية والمعنوية التي أثرت سلباً على الحياة الزوجية عند المتزوجين، حتى أصبحت ظاهرة الطلاق ظاهرة خطيرة تهدد المجتمع العراقي بشكل عام، ومحافظة نينوى على وجه الخصوص.

فقد نشر مجلس القضاء الأعلى في آخر إحصائية شهرية له عن حالات الزواج والطلاق في العراق، وذلك يوم الإثنين الموافق ٢٠ أيلول ٢٠٢١ الساعة ١٣:٢٨ مساءً، بأنه بلغت عدد الزيجات الجديدة في شهر أغسطس ٢٠٢١م قرابة ٢٣٥٠٠ حالة زواج، فيما بلغ عدد حالات الطلاق بينها نحو ٦٢٥٠ حالة طلاق، بنسبة تقارب ٣٠ في المئة من إجمالي عدد حالات الزواج التي تمت خلال شهر واحد فقط.

وقد أثارت هذه النسبة المرتفعة القلق من تصاعد ظاهرة الطلاق التي تعصف بالمجتمع العراقي، وتؤثر سلبا على أمنه واستقراره، فهذه النسبة تعبر -بحسب المختصين- عن اتساع نطاق دائرة التفكك الأسري، وما ينجم عنه من مشاكل وأزمات اجتماعية حادة، حيث تحصل كل يوم نحو ٢١٠ حالة طلاق تقريبا، بواقع قرابة ٩ حالات في الساعة الواحدة[١٩٤].

فمن هنا يتبين أن هناك مشاكل مادية ومعنوية طرأت على المجتمع في محافظة نينوى قد أثرت على الزواج وأدت إلى ارتفاع معدل حالات الطلاق وهذا ما يتم تفصيل القول به كما يأتي:

المطلب الأول: المشاكل المادية بعد الزواج:

ويقصد بالمشاكل المادية بعد الزواج تلك المشاكل التي أثرت على الزواج مادياً، والتي تسببت بتفكك الأسر وارتفاع معدل حالات الطلاق، ومن هذه المشاكل ما يأتي:

---

[١٩٤] ينظر: الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/Fb0S0 موقع **سكاي برس**، تمت المشاهدة في تاريخ ١٦/ ٧/ ٢٠٢٢، الساعة ١١:٠٠م.

أولاً: الفقر والعوز المادي: (هذه المشكلة تتعلق بما قبل الزواج حيث تؤثر في إقبال الشباب على الزواج بداية، وكذلك فيما بعد الزواج حيث تؤثر على استمرارية الزواج)، وتعد ظاهرة الفقر من أبرز مشاكل الزواج إذ هي السبب الرئيس لأغلب المشاكل التي تحدث بين الزوجين، وقد سبق بيان مدى تأثير الفقر والعوز على الزواج قبله في الكلام عن المشاكل المادية قبل الزواج وهنا يريد الباحث أن يبين مدى تأثيره على الزواج بعده. فالفقر والعوز آفة فتاكة تفتك بالفرد والأسرة والمجتمع، وتأثيره على العلاقة الزوجية كبير يصل إلى حد إيقاع الفرقة بين الزوجين، هذا إذا لم يواجه من الزوجة بالصبر ويعالج من الزوج بالسعي وراء الرزق، وإلا ربما يصل بهم الحال من الجزع إلى حد المفارقة. وهذا ما بينه الدكتور القرضاوي في كتابه (مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام) بين فيه خطر الفقر على تكوين الأسرة، وعلى استمرارها، وعلى تماسكها، قال: "إن ضغط الفقر ربما غلب على الدوافع الأخلاقية في استمرار الأسرة، ففرق بين المرء وزوجه على كره منه وربما على كره منها"[١٩٥].

وقد أصبحت ظاهرة الفقر في الآونة الأخيرة ظاهرة مستشرية لدى سكان محافظة نينوى، تدق ناقوس الخطر نظراً للظروف الصعبة التي واجهها سكان المحافظة. إذ كشف مدير إحصاء المحافظة نوفل سليمان طلب، عن ارتفاع نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر في المحافظة إلى ٣٨٪ خلال عام ٢٠٢٠م بعد أن سجلت نسبة ٢٣٪ في عام ٢٠١٩م. ومحافظة نينوى يسكنها أكثر من ٣,٥ مليون شخص، وهي الثانية بعد بغداد من حيث النسبة السكانية، وما زالت واقعة تحت تأثير صراع سياسي واقتصادي[١٩٦].

---

[١٩٥] يوسف القرضاوي، **مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام**، (بيروت: الرسالة، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م)، ص١٦ – ١٧.

[١٩٦] ينظر: الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/2JKNm موقع **شفق نيوز**، تمت المشاهدة في تاريخ ١٦/ ٧/ ٢٠٢٢، الساعة ١٠:٣٥م.

وهـذه النسـبة مـن الفقـر لهـا تأثيرهـا الكبـير علـى الفـرد والأسـرة والمجتمـع، ولهـا تأثـير كبـير علـى تماسـك الأسـرة، بـل يعـد الفقـر مـن أخطـر العوامـل الـذي يهـدد الأسـرة لمـا لـه مـن تأثـير علـى الحالـة النفسـية والمعنويـة، ومـن أعظـم الأسـباب في زيادة نسـبة حـالات الطـلاق في المجتمـع، قالـت الباحثـة الاجتماعيـة وئام حاتم جعفر: "أن سوء الأوضاع الاقتصادية يعد من أهم أسباب الطلاق" [١٩٧].

ثانيـاً: العنـف الأسـري: العنـف الأسـري هـو "الأفعـال الـتي يقـوم بهـا أحـد أعضـاء الأسـرة وتلحـق ضـررًا مـادياً أو معنـوياً، أو كليهمـا بأحـد أفـراد الأسـرة"[١٩٨]. ويقصـد هنـا في الحـديث عـن العنـف الأسـري بالعنف ضد المرأة (الزوجة) وقد ازدادت هذه الظاهرة في الآونة الأخيرة.

فـالعنف الأسـري هـو نتـاج عـدة عوامـل متراكمـة في المجتمـع، منهـا انتشـار ظـاهرة الفقـر، وارتفـاع نسـبة البطالـة، مـع أوضـاع اقتصـادية مترديـة، مـع أزمـة السـكن، مـع ظهـور وباء كـورونا الـذي أجـبر النـاس علـى المكـوث الطويـل في منـازلهم، والسـبب الأهـم مـن بـين هـذه الأسـباب هـو ضـعف الـوازع الـديني إضـافة إلى الفهـم السـقيم لمعـنى القوامـة الـتي أعطاهـا الله للرجـال علـى النسـاء، يقـول محمـود مهـدي الإسـطنبولي رحمـه الله تعـالى "قـد فهـم بعـض الرجـال هـذه القوامـة تسـلطاً، واسـتبداداً، واسـترقاقاً، وتكـبراً، فعـاملوا أزواجهم تبعاً لهذا الفهم السقيم الخاطئ معاملة سيئة"[١٩٩].

فقـد كثـرت هـذه الظـاهرة في المجتمـع في الآونـة الأخـيرة، مسـببة ارتفاعـاً في معـدل حـالات الطـلاق، وذلـك مـا بينتـه الأسـتاذة الجامعيـة الـدكتورة بشـرى العبيـدي، بأن معـدلات الطـلاق تـزداد

---

[١٩٧] ينظـر: الشـبكة العنكبوتيـة https://cutt.us/k8yYw موقـع **مجلـس القضـاء الأعلـى**، تمـت المشـاهدة في تاريـخ ١٦/ ٧/ ٢٠٢٢، الساعة ١٠:٣٠م.

[١٩٨] أحلام محمود الطيري، **العنف الأسري (أسبابه – مظاهره – علاجه)**، (ط١، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م)، ص١٤.

[١٩٩] محمـود مهـدي الإسـطنبولي، (١٣٢٧ - ١٤٢٠ هـ)، **تحفـة العـروس أو الـزواج الإسـلامي السـعيد**، (مكتبـة المعـارف، ط٢، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م)، ص٢١٣.

بشكل مهول ومخيف في الآونة الأخيرة، والسبب الأساسي هو العنف الأسري، كما هو مدون لدى مجلس القضاء الأعلى[٢٠٠].

ثالثاً: تعاطي المخدرات: تعد ظاهرة تعاطي المخدرات من أخطر المشاكل التي تهدد الفرد والأسرة والمجتمع، قال الأستاذ عبد الكريم بن الصنيتان العمري: "إن تعاطي لمخدرات يؤثر على الحياة الاجتماعية تأثيرا سلبيا، فانشغال المتعاطي بالمخدر، وطريقة الحصول عليه، وإهماله لنفسه، وأهله وعمله، يؤدي ذلك كله إلى اضطرابات شديدة في العلاقات الأسرية، والروابط الاجتماعية"[٢٠١].

وظاهرة تعاطي المخدرات تعد من الظواهر الجديدة على المجتمع العراقي وأنها بدأت تتزايد لتصبح من المشاكل المستجدة التي ظهرت بعد سنة ٢٠٠٣م، ففي إحصائية لوزارة الصحة ذكرت أن (٢٤٠٠٠) عراقي تعاطوا المخدرات عام ٢٠٠٦. والمعروف أن مناطق زراعة الشلب في الفرات الأوسط، حيث ينتج أفضل أنواع الأرز في المنطقة، قد تحولت إلى زراعة الأفيون، والمنظمات الدولية والإقليمية المهتمة بموضوع المخدرات تعرف أن العراق كان قبل الاحتلال من البلدان النظيفة من الإدمان على المخدرات[٢٠٢].

فبعد أحداث ٢٠٠٣م طافت على المجتمع أمراض مجتمعية جديدة، منها انتشار هذه الظاهرة وهي تعاطي المخدرات، كما بين ذلك الخبير الاقتصادي يحيى الناصر[٢٠٣].

---

[٢٠٠] ينظر: الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/Fb0S0 موقع **سكاي برس**، تمت المشاهدة في تاريخ ١٦/ ٧/ ٢٠٢٢، الساعة ١١:٣٠م.

[٢٠١] عبد الكريم بن صنيتان العمري، **الأضرار الناجمة عن تعاطي المسكرات والمخدرات**، (المملكة العربية السعودية: المدينة المنورة، دار المآثر، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م)، ص٥٠.

[٢٠٢] تقرير مقدم من التحاد العام لنساء العراق، والتحاد النسائي العربي العام، **انتهاك الحقوق الأساسية للمرأة العراقية**، https://2u.pwAoZnH ، ص٨.

[٢٠٣] ينظر الشبكة العنكبوتية: https://cutt.us/X6Jxm موقع **العربي الجديد**، تمت المشاهدة في تاريخ ١٦/ ٧/ ٢٠٢٢، الساعة ٣:٣٠م.

أما بالنسبة لتأثيره على الزواج فقد بين ذلك القاضي كاظم عبد جاسم الزيدي بأن تعاطي المخدرات يعد من الأسباب التي تؤدي إلى كثرة حالات وقوع الطلاق، وقد اعتبر المشرع العراقي في قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ الإدمان سبب من الأسباب التي تؤدي إلى التفريق القضائي، حيث إن تعاطي المخدرات أو المتاجرة بها تجعل الحياة الزوجية مهددة بالانهيار، وتؤدي إلى إضرار أحد الزوجين بالآخر ضرراً يتعذر معه أن تستمر الحياة الزوجية والتي أساسها المودة والألفة والرحمة والانسجام، والضرر المتحقق عنها هو ضرر جسيم[٢٠٤].

وقد أكد عمر علي عمر الباحث الاجتماعي في محكمة الأحوال الشخصية في الموصل جميع المشاكل التي سبق ذكرها من الفقر، وتعاطي المخدرات، والعنف الأسري، مبيناً ما يأتي:

١. أن الفقر أثناء الحياة الزوجية يختلف عن الفقر قبل الارتباط، فالزوجة التي ترضى بالوضع المادي للزوج قبل الارتباط، لا تشكل مشكلة قياسا مع الزوجة التي تعرض زوجها للفقر أثناء الحياة الزوجية، ولم تتمكن من التعايش مع وضعه المادي الجديد.

٢. أن المجتمع الذكوري في المحافظة يعطي الحق المطلق للزوج بالاعتداء الجسدي على الزوجة والذي يؤدي بدوره إلى حدوث شرخ في العلاقة الزوجية، وفقدان الاحترام المتبادل، وانعدام المودة والمحبة بين الزوجين، مضيفاً إلى أن ظاهرة العنف الأسري في تزايد وأنه يستقبل الكثير من المشاكل من هذا النوع، والتي أدت إلى العديد من حالات الطلاق.

٣. أن المتعاطي شخص يجهل الواجبات الزوجية اللازمة عليه مما يؤدي إلى حالة من الاضطرابات، والتوترات، وعدم الاستقرار لجميع أفراد الأسرة، مؤكداً أنه يستقبل الكثير من حالات الطلاق

---

[٢٠٤] ينظر: الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/OrvDq موقع **مجلس القضاء الأعلى**، تمت المشاهدة في تاريخ ١٦/ ٧/ ٢٠٢٢، الساعة ٢:٤٨م.

بسبب هذه الظاهرة الخطيرة والتي تزايدت في الآونة الأخيرة، والتي تؤدي بطبيعة الحال إلى مشاكل أخرى منهاالعنف الأسري، وبذل الأموال، وتراكم الديون، وإيصال الأسرة إلى حالة من الفقر من أجل الحصول على المواد المخدرة بسبب الإدمان[٢٠٥].

وقد اعتمد الباحث أيضاً على الاستبانة في عملية التحقق من وجود هذه المشاكل التي يريد دراستها ويمكن تفصيل مراحل جمع البيانات كما يأتي:

أولاً: مجتمع البحث: مجتمع البحث كان شاملا على مجموعات متفرقة من العزاب والمتزوجين ذكورا وإناثًا، من مختلف فئات المجتمع في محافظة نينوى والبالغ عددهم تقريبا (٢١٦) عينة ومن أعمار متقاربة مع الأخذ في الاعتبار كلا من الجنسين ومستوى التحصيل العلمي، إضافة إلى الحالة الاجتماعية التي اعتبرت بمثابة أداة يتم من خلالها تحديد مسار الإجابات، وتصنيفها في خانة الحلول، أو المشاكل، أو أنها تحليل شخصي بعيد كل البعد عن الحالة التي عانى منها الفرد في حياته.

ثانيا: عينة الدراسة: هي عبارة عن مجموعة متفرقة من عينات المجتمع من فئات مختلفة تم اختيارهم عشوائيا كي يتسنى الوصول إلى آرائهم دون قيود أو شروط، والتوصل إلى مشكلاتهم التي عانوا منها، أو على حسب توقعاتهم التي قد يعانون منها مستقبلا في إطار حياتهم، أو أن يكونوا قد تعرضوا لحالات مشابهة ولم يجدوا لها الحلول الكافية، وتأتي هذه الاستمارة لإتاحة الفرصة لهم لتكون متنفساً للتعبير عما بداخلهم، وما توصلت إليه قناعاتهم، وكانت النسب حسب مفردات الاستبانة التي تم تقديمها لاستقطاب الآراء المجتمعية كالآتي.

[٢٠٥] ينظر: الملحق ص٢٠٤.

الأولى: الجنس: نسبة الذكور فيها ٤٤,٨ % ونسبة الاناث ٥٥,٢ % والشكل الآتي يوضح ذلك:

شكل رقم (١) يوضح نسبة كل جنس في مجتمع البحث.

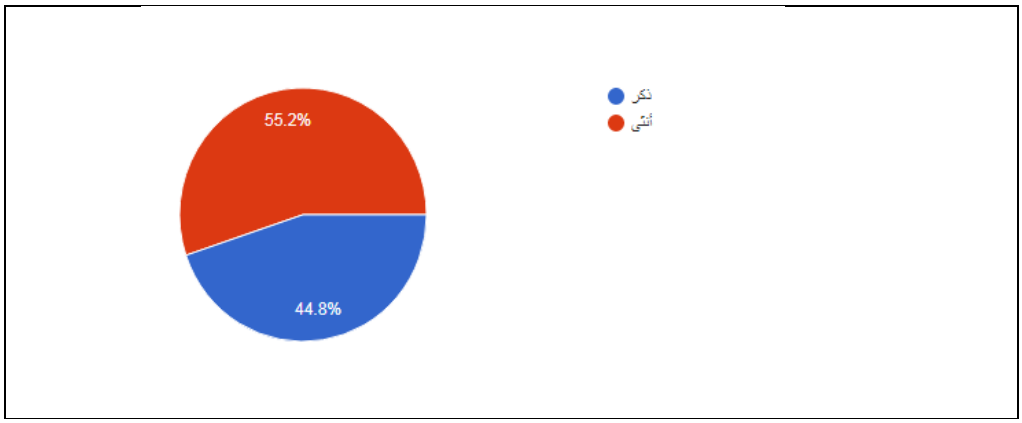

الثانية: المستوى التعليمي: حيث كانت المستويات العلمية مختلفة ومتفاوتة، فتمت التغطية وكانت النسبة الأكبر لفئة الحاصلين على شهادة البكالوريوس بنسبة ٥١,٢٪، يليها الحاصلون على شهادة المتوسطة ٢٤,٢%، وبعدها الفئة الخاصة بشهادة الماجستير وكانت بنسبة ١١,٦ %، يليها الحاصلون على شهادة معهد باختصاصات متنوعة وكانت النسبة ٦,٣٪، أما الحاصلون على شهادة الإعدادية فكانت نسبتهم ما يقارب ٥,٨ %، وبعدها الحاصلين على شهادة الابتدائية بنسبة ٠,٥ %، أما الحاصلون على شهادة الدكتوراه كانت النسبة لا تزيد عن ٠,٥ %، ولاوجود لمشاركة فئة الذين يقرأ ويكتب دون تحصيل شهادات علمية، حسب مشاركات مجتمع الدراسة أو كما يظن الباحث بعدم مشاركة هذه الفئة أو امتناعها عن الإجابة قد تكون لأسباب خاصة بهم .

شكل رقم (٢) يوضح الأعداد لمختلف المستويات العلمية.

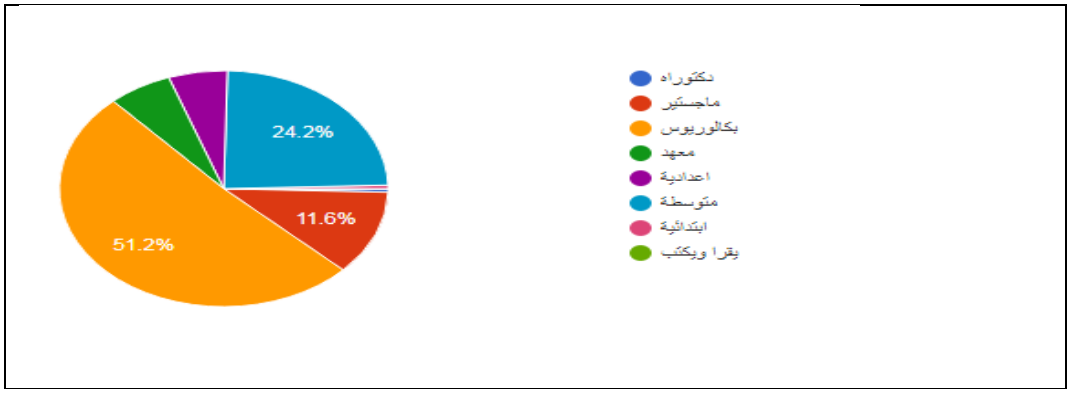

الثالثة: الحالة الاجتماعية للفرد: هنا كانت ردود العينات من فئة المتزوجين أعلى من فئة العازبين، وبرأي الباحث يعزى السبب إلى عدم وجود نسبة من الوعي لدى مجتمعنا كافية حول الأمور التي قد تؤدي إلى تفاقم المشكلات، أو التي قد تؤدي إلى تكرار حالات الطلاق، وتشرد الأبناء، وإن دل هذا التفسير على شي فإنما يدل على ضرورة الاهتمام بهذا الجانب ومحاولة إرشاد المجتمع وبخاصة العازبين منه لتفادي الوقوع في المشكلات سواء قبل الزواج أو بعده والشكل الآتي يوضح النسب:

شكل رقم (٣) يوضح الحالة الاجتماعية للفرد.

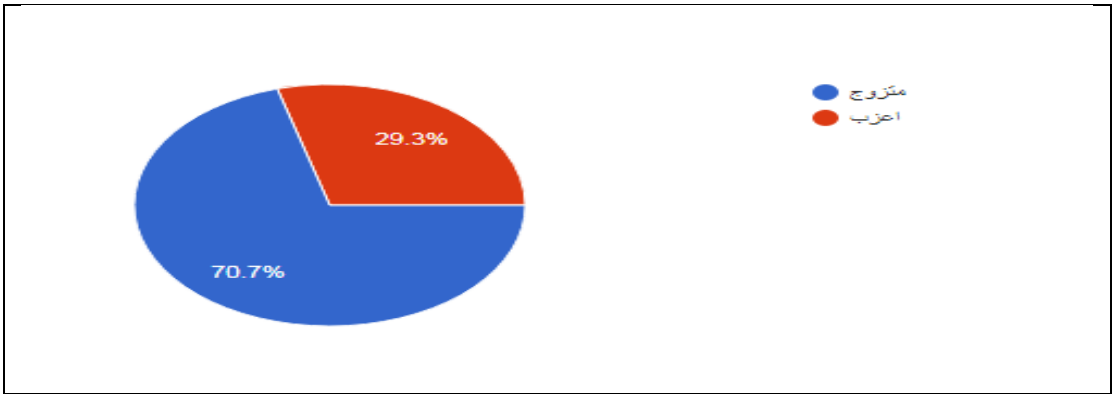

وقد جاءت الأسئلة لأفراد العينة عن مشاكل الزواج المستجدة ومدى تأثيرها على العلاقة الزوجية كالآتي:

١. هل لتنامي ظاهرة العنف ضد المرأة في محافظة نينوى تأثير كبير على العلاقة الزوجية؟

تقدمنا بهذا الاستفسار لكثرة الحالات المعنفة التي تتكاثر وتزداد في مجتمعنا ضد المرأة بشكل عام، والزوجة بوجه الخصوص، وغالبا ما تكون تأثيراتها سلبية على العائلة والأبناء، وقد تؤدي إلى وقوع حالات طلاق، وقد تودي بحياة الأشخاص وتصل بهم في نهاية الطريق إلى نتائج كارثية، كحالات الانتحار أو القتل، التي ازدادت خصوصا في الآونة الأخيرة، وأصبحت دارجة بين فترات زمنية متقاربة، ولكن لم تحظ باهتمام كبير من قبل السلطات والشرطة المجتمعية، خصوصا وأن مجتمعنا يحافظ على التكتم حتى على الحالات المعنفة إلى أن تصل بهم المراحل إلى الطرق التي ليس لها حلول، وتصل بالأفراد إلى الاكتئاب والتعرض إلى الضغوطات النفسية، وهذا بحد ذاته يعتبر خطر على المجتمع عامة والعائلة بشكل خاص والشكل الآتي يبين أن النسبة الأكبر تؤيد وجود عنف أسري ضد المرأة .

الشكل رقم (٨) يوضح قوة مشكلة العنف ضد المرأة على الواقع المدروس.

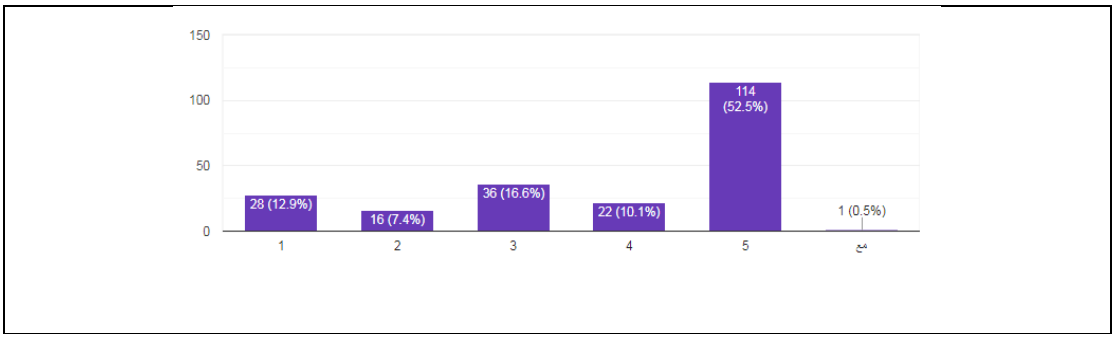

٢. **هل لزيادة نسبة تعاطي المخدرات أثر على العلاقة الزوجية؟**

من البديهي أن تكون غالبية العينات تؤيد فكرة أن مشكلة تعاطي المخدرات من المشكلات الأساسية التي لها تأثير مباشر على العلاقة الزوجية، والتي قد تصل إلى فقدان الوعي للتصرفات الصحيحة، والوقوع في مشكلات أكبر تصل إلى تعرض أفراد الأسرة للعنف أو أحد الزوجين إلى القتل، والباحث يعدها مشكلة أساسية ويمكن أن يكون لها تأثير قوي، ولكن حسب آراء عينات البحث اختلفت التصورات والإجابات حسب مستوى إدراك الفرد لهذه الظاهرة، فعلى مقياس ٥ هناك من أعطى نسبة ٨,٧ % أي ما يعادل ١٩ عينة اختارت مستوى ٣، ونسبة ١٠,١ %، أي ما يعادل ٢٢ عينة اختارت مستوى ٤، ونسبة ٤,١ % أي ما يعادل ٩ عينات اختارت مستوى ٢، وأيضا نسبة ١٠,١ أي ما يعادل ٢٢ عينة اختارت مستوى ١، وهذه تعتبر نسب متفاوتة في تفهم الحالة واستيعاب الدور الفعال لهذه المشكلة وبالتالي تقليل الاهتمام بحل مثل هذه المشكلات، والشكل أدناه يؤيد صحة النسب :

الشكل رقم (١٢) يوضح قوة مشكلة تعاطي المخدرات على الواقع المدروس.

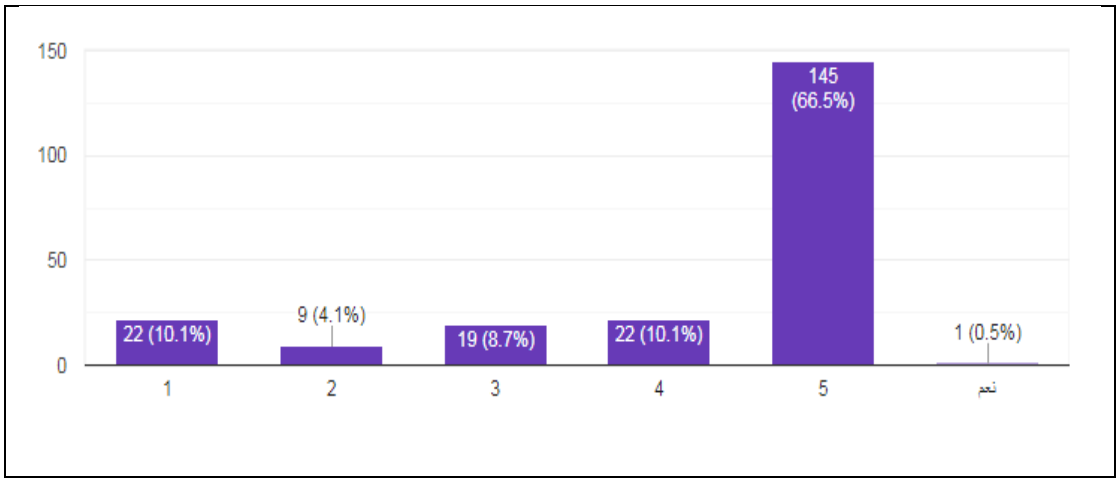

ويرى الباحث من خلال ما تقدم ما يأتي:

أ- أن ظاهرة انتشار الفقر تعد من أخطر المشاكل التي طرأت على المجتمع في محافظة نينوى والتي تؤثر على العلاقة بين الزوجين وقد تؤدي إلى حدوث حالات طلاق بسببه.

ب- أن من أسباب تفكك الأسر وارتفاع معدل حالات الطلاق، تفشي ظاهرة العنف الأسري في المجتمع كما تقدم.

ت- أن ظاهرة انتشار المخدرات تعد من أخطر المشاكل التي تهدد الأسرة ومن مشاكل الزواج المستجدة التي تزايدت في الآونة الأخيرة.

المطلب الثاني: المشاكل المعنوية بعد الزواج:

ويقصد بالمشاكل المعنوية بعد الزواج هي المشاكل التي تؤثر على العلاقة بين الزوجين تأثيراً معنوياً ونفسياً، فتكون أحد أسباب هدم بناء الأسرة وبالتالي إنهاء العلاقة الزوجية؛ فبعد الدراسة لواقع العراق بعد سنة ٢٠٠٣م وتمعن النظر فيه، واستقراء المشاكل المعنوية المستجدة، تبين أن السبب الرئيس في هذه المشاكل وإن تعددت صورها هو سوء استخدام التكنلوجيا الحديثة.

فالتكنلوجيا لاتعد مشكلة بذاتها، إلا أن إدمانها وقضاء ساعات طويلة في تصفح مواقعها، والاتصال والمحادثات، من أبرز سلبياتها إذ أنها أوصلت بعض الأفراد إلى مرحلة العزلة الاجتماعية، فقد فتحت الباب واسعاً أمام العوالم الافتراضية البديلة عن العوالم الواقعية، وربما تحدث هذه الظاهرة شرخاً في العلاقة الزوجية، مما يؤدي إلى حدوث عدة مشاكل بين الزوجين بسبب هذه الظاهرة[٢٠٦]، منها إدمان التكنلوجيا، إضافة إلى ما تجر إليه مواقع التواصل الاجتماعي إلى بناء صداقات مشبوهة، وعلاقات محرمة، مؤدية بالتالي إلى مشكلة أخرى وهي الخيانة الزوجية، والتي تجر في كثير من الأحيان

[٢٠٦] ينظر: شكري عبد الحميد حماد، **أثر وسائل التواصل الحديثة على العلاقات الاجتماعية والاسرية**، (المؤتمر العلمي الدولي الرابع لكلية الشريعة، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين ٢٠١٤)، ص٢٢.

إلى حالات ابتزاز، وهذه المشاكل نجدها مرتبطة بعضها ببعض ويجر بعضها بعضًا، فالمشكلة الواحدة تجر إلى حدوث عدة مشاكل، مع أن مصدرها واحد وهو التكنلوجيا الحديثة، وسببها واحد وهو سوء الاستخدام لهذه التكنلوجيا وسوف نقف مع كل مشكلة من هذه المشاكل بإيجاز لنرى مدى تأثيرها على العلاقة الزوجية وذلك كالآتي:

الأولى: إدمان التكنلوجيا: بعد دخول تكنلوجيا المعلومات إلى البلاد وانتشارها في المجتمع بشكل غير مسبوق أصاب غالبية المجتمع هوس التكنلوجيا حتى طال الأزواج، فمنه نتجت ظاهرة تهدد العلاقة الزوجية. ففي كل يوم يزيد عدد الأزواج الذين يشتكون هوس أزواجهم بالتكنولوجيا، وقضاء جل أوقاتهم في تصفح مواقع التواصل أو الاتصال والمراسلة. حيث أصبح أفراد الأسرة ومن بينهم الأزواج يجتمعون في بيت واحد لكن كل واحد منهم يعيش في عالمه الافتراضي، وهذه من المشاكل التي جاءت بها التكنلوجيا الحديثة بأنواعها[٢٠٧]. وتعد بحد ذاتها من أهم الأسباب لحدوث شرخ في العلاقة الزوجية، وإصابة الزوجين بظاهرة الإهمال العاطفي، وعدم اهتمام أحد الزوجين بالآخر، والذي ربما يؤدي بالتالي إلى إنهاء العلاقة الزوجية بالكامل.

وإذا أردنا أن نقف على حقيقة هذه المشكلة فلابد من الرجوع إلى المختصين بالعلاقات الأسرية وحل المشاكل الزوجية، وهم كلا من الأخصائيين في علم النفس الاجتماعي، والقضاة، والمحامين، والباحثين الاجتماعيين، فهم أهل الخبرة في ذلك. إذ تقول الاختصاصية في علم النفس الاجتماعي هدى الرفاعي: "إن سوء استخدام مواقع التواصل الاجتماعي يزيد نسبة الخلافات

[٢٠٧] ينظر: عبد الغني أحمد علي الحواري، **العلاقات الأسرية في ظل الإدمان على وسائل التواصل الاجتماعي**، (برلين: المركز الديمقراطي العربي للدراسات، الإستراتيجية، ط١، ١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م)، ص٥٨.

الزوجية، مؤكدة إمكانية تطور تلك الخلافات بسبب إدمان التكنولوجيا إلى انفصال الزوجين وطلب الزوجة خاصة للطلاق"[٢٠٨].

وقد بينت المحامية ندى الجبوري أن من بين أسباب المشكلات التي برزت منذ أكثر من عقد وكان لها أثر كبير في زيادة حالات الطلاق، مواقع التواصل الاجتماعي التي ينشغل بها كثيرون على مدى ساعات مستخدمين هواتفهم الخلوية "[٢٠٩]. وانشغال أحد الزوجين بمواقع التواصل الاجتماعي إلى ساعات طويلة يؤدي في أغلب الأحيان إلى حدوث صداقات، وبناء علاقات محرمة تجعل من مواقع التواصل الاجتماعي مشكلة من مشاكل الزواج.

الثانية: وسائل التواصل الاجتماعي: تعد مواقع التواصل سبباً من أسباب المشاكل المستجدة التي طرأت بعد سنة ٢٠٠٣م على المجتمع العراقي بشكل عام وعلى مجتمع محافظة نينوى على وجه الخصوص، إذ أنه لم يكن قبل هذا التاريخ ظاهرة لانتشار شبكات الإنترنت في المجتمع ولا لمواقع التواصل، بل حتى لأجهزة الهاتف النقال آنذاك.

فبعد عام ٢٠٠٣م دخلت على المجتمع العديد من مواقع التواصل وانتشرت أجهزة الهاتف النقال ليقتنيه الصغير والكبير لتصبح هذه الأجهزة ومواقع التواصل الاجتماعي من أخطر ما يهدد المجتمع بشكل عام، والعلاقات الزوجية على وجه الخصوص، وذلك إذا أسيء استعمالها.

ففي دراسة ميدانية قامت بها الدكتورة لمياء محسن توصلت من خلالها إلى أن مواقع التواصل الاجتماعي فتحت الباب على مصراعيه أمام العديد من المشكلات الأسرية، والتي جاءت في

---

[٢٠٨] ينظر: الشبكة العنكبوتية https://2u.pw/hYPgC موقع: **الجزيرة نت، تمت المشاهدة بتاريخ** ٢٥/ ٨/ ٢٠٢٢، الساعة ٣:٤٠م.

[٢٠٩] ينظر: الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/0t288 موقع: **العربي الجديد**، تمت المشاهدة في تاريخ ١٤/ ٧/ ٢٠٢٢، الساعة ٣:١٥م.

مقدمتها الانشغال بالعلاقات الافتراضية وانعدام التواصل بين الزوجين، مما يؤدي إلى زيادة الفجوة بينهما[٢١٠].

لذا أرجع رئيس المركز العراقي لشؤون المرأة، الحسين الدرويش السبب في تزايد حالات الطلاق إلى التكنولوجيا الحديثة، التي أثرت بشكل كبير على النساء والرجال، مبيناً أن أغلب حالات الطلاق كان سببها المباشر، أو غير المباشر، مواقع التواصل الاجتماعي[٢١١].

وقد عزا قاضيان متخصصان بحماية الأسرة والطفل، ارتفاع نسب الدعاوى التي تخص المشاكل الزوجية إلى الانفتاح التكنولوجي وانتشار مواقع التواصل الاجتماعي[٢١٢].

وأوضح حسين مبدر حداوي –قاض متخصص بالنظر في قضايا العائلة– إن التكنولوجيا أو الاستخدام السيئ لها ساهم ي ارتفاع دعاوى الأسرة، وقد أضاف حداوي إنه من خلال الدعاوى التي تردنا فإنه مكن ملاحظة اهتزاز الثقة داخل بعض الأسر لاسيما بين الأزواج، إلى حد أن يقدم الزوج والزوجة أحدهما على الآخر شكوى بتهمة الخيانة الزوجية وهم في غرفة واحدة[٢١٣].

وقد سجلت محكمة الأحوال الشخصية بالموصل خلال الآونة الاخيرة حالات طلاق أكثر بكثير من السنوات الماضية في مدينة الموصل مركز محافظة نينوى ولأسباب مختلفة، مخلفة ضحايا كبيرة جدا من الأطفال، وأبرز هذه الأسباب كانت بسبب التواصل الاجتماعي الذي كان هو الأبرز وراء

---

[٢١٠] ينظر: لمياء محسن، **دور مواقع التواصل الاجتماعي في التفكك الأسري دراسة ميدانية**، مجلة البحوث العلمية، العدد الخامس والخمسون، ج٥، أكتوبر، ٢٠٢٢م.

[٢١١] ينظر الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/c4CfL موقع **كلمة ما وراء الحدث**، تمت المشاهدة في تاريخ ١٤/ ٧/ ٢٠٢٢، الساعة ١٢:١٠م.

[٢١٢] ينظر: الشبكة العنكبوتية: https://cutt.us/aFjCd موقع **مجلس القضاء الأعلى**، تمت المشاهدة في تاريخ ١٦/ ٧/ ٢٠٢٢، الساعة ١:٤٠م.

[٢١٣] ينظر: الشبكة العنكبوتية: https://cutt.us/aFjCd موقع **مجلس القضاء الأعلى**، تمت المشاهدة في تاريخ ١٦/ ٧/ ٢٠٢٢، الساعة ١:٤٠م.

هـذه الطلاقـات في المجتمـع الموصـلي[٢١٤]. فلـو تأملنـا فيمـا سـبق يتبـين أن سـوء اسـتخدام مواقـع التواصـل الاجتمـاعي في إنشـاء صـداقات وبنـاء علاقـات محرمـة هـو السـبب الـذي جعـل منهـا مشـكلة مـن مشـاكل الزواج إذ أن هذه الصداقات والعلاقات المحرمة تعد خيانة زوجية بحق كلا من الزوجين.

الثالثـة: الخيانـة الزوجيـة: ظهـرت مشـكلة الخيانـة الزوجيـة مـع ظهـور التكنلوجيـا وتعـدد مواقـع التواصـل الاجتمـاعي لـذا ذكـر الموقـع الرسـمي ل(القضـاء الأعلـى العراقـي) أنـه قـد عـزا قاضـيان متخصصـان في حمايـة الأسـرة والطفـل، ارتفـاع نسـب الـدعاوى الـتي تخـص المشـاكل الزوجيـة إلى الانفتـاح التكنولـوجي وانتشـار مواقـع التواصـل الاجتمـاعي، وفيمـا ذكـرا إن دعـاوى الخيانـة الزوجيـة تتصـدر نظيراتهـا أمـام مكاتـب القضاة، وأكدا أن هذه الدعاوى تستوطن المناطق الحضرية أكثر مما هي في الأرياف[٢١٥].

وقـال حسـين مبـدر حـداوي إن "التكنولوجيـا أو الاسـتخدام السـيئ لهـا سـاهمت في ارتفـاع دعـاوى الأسـرة". وأضـاف حـداوي لمراسـل (المركـز الإعلامـي للسـلطة القضـائية) إنـه: "مـن خـلال الـدعاوى الـتي تـردنا فأنـه يمكـن ملاحظـة اهتـزاز الثقـة داخـل بعـض الأسـر لاسـيما بـين الأزواج، إلى حـد أن يقدم الزوج والزوجة أحدهما على الآخر شكوى بتهمة الخيانة الزوجية وهم في غرفة واحدة"[٢١٦].

تشـير اختصاصـية الاستشـارات الأسـرية شـيرين حمـزة، إلى أنـه كـم مـن علاقـة أفسـدت وكـم مـن عائلـةٍ تحطّمـت بسـبب الخيانـة عـبر الإنترنـت، هـذا الـوباء المستشـري الـذي أصـبح في العـالم كلـه، حاصـداً

---

[٢١٤] ينظـر الشـبكة العنكبوتيـة https://cutt.us/xbR3M موقـع **صـباح** تمـت المشـاهدة في تاريـخ ١٤/ ٧/ ٢٠٢٢، السـاعة ١:٥٠م.

[٢١٥] ينظـر: الشـبكة العنكبوتيـة https://cutt.us/THRTL موقـع **مجلـس القضـاء الأعلـى**، تمـت المشـاهدة في تاريـخ ١٥/ ٧/ ٢٠٢٢، الساعة ١١:١٥م.

[٢١٦] الشـبكة العنكبوتيـة https://cutt.us/THRTL موقـع **مجلـس القضـاء الأعلـى**، تمـت المشـاهدة في تاريـخ ١٦/ ٧/ ٢٠٢٢، الساعة ١١:١٥م.

آلاف الضحايا، ليصبح اليوم السبب الرئيسي للطلاق حول العالم[٢١٧]. فلما وقع أحد الزوجين بفخ وشرك الخيانة الزوجية، جر ذلك إلى مشكلة أخرى وهي ظاهرة الابتزاز الإلكتروني حيث يقوم المبتز بعملية ابتزاز للزوجة الخائنة، أو المبتزة للزوج الخائن لتجر الخيانة الزوجية إلى مشكلة أخرى وهي الابتزاز الإلكتروني.

الرابعة: الابتزاز الإلكتروني: لقد سبق بيان معنى الابتزاز، وأنواعه، وأحدث السبل المؤدية إليه في الوقت الحالي، وتأثيره في الزواج قبله معنوياً، في الحديث عن المشاكل المعنوية قبل الزواج، وهنا يريد الباحث أن يبين أن ظاهرة الابتزاز الإلكتروني تعد من أخطر المشاكل المستجدة التي تؤثر على الأسرة بشكل عام وعلى العلاقة بين الزوجين بشكل خاص. وقد ظهرت هذه المشكلة بعد عام ٢٠٠٣م بسبب توفر وسائل الاتصال ومواقع التواصل الاجتماعي وقد كثرت في الآونة الأخيرة مسببة ارتفاعاً بمعدلات حالات الطلاق.

وكما تبين أن السبب في وقوع أحد الأزواج في عمليات ابتزاز هو الخيانة الزوجية، والتي سببها صداقات مشبوهة، وعلاقات محرمة، والتي سببها المكوث الطويل على مواقع التواصل وإدمان التكنلوجيا، فكل المشاكل مرتبطة بعضها ببعض، ولإثبات أن هناك حالات ابتزاز في المجتمع العراقي بشكل عام وفي محافظة نينوى بشكل خاص محدثة مشكلة من مشاكل الزواج فهذا ما أكده قضاة، وخبراء قانون، وباحثون اجتماعيون، إذ يقول الخبير القانوني علي سعدون إنّ التحرّش والابتزاز

[٢١٧] ينظر الشبكة العنكبوتية https://2u.pw/qNG0o موقع **الغد**، تمت المشاهدة في تاريخ ١٠/ ٨/ ٢٠٢٢، الساعة ١١:٣٠م.

الإلكتروني بات ظاهرة خطيرة تهدد العائلة العراقية والمجتمع بشكل أشمل وحان الوقت لإيجاد المعالجات اللازمة للحد منها[٢١٨].

وأكد قاضي محكمة الأحوال الشخصية أحمد الصفار أن "المحاكم سجلت تزايدا في حالات الطلاق، لاسيما خلال العقد الأخير مبيناً أن قضايا الابتزاز الإلكتروني تعد إحدى الصور التي شكلت نسبة من حالات الطلاق[٢١٩].

فقد أصبحت هذه الظاهرة في تزايد ملحوظ ولم تقتصر على النساء، بل باتت تطال الرجال كذلك، كما بين رئيس مجلس القضاء الأعلى القاضي الدكتور فائق زيدان أن موضوع الابتزاز الإلكتروني له وجوه متعددة فهو لا يقتصر على الفتيات فقط، وانما تجاوز إلى ابتزاز معاكس فكان الرجال من ضحايا الجريمة أيضاً[٢٢٠].

وقد أكد الباحث الاجتماعي عمر علي عمر جميع المشاكل التي سبق ذكرها مبيناً ما يأتي:

١. أن الإدمان التكنلوجي ربما يتجاوز إدمان المخدرات من حيث تأثيره على الزواج باعتباره أسرع انتشاراً. موضحاً أن أغلب مدمنيه لا يعرفون مدى ضرره وتأثيره وأثره في الفتك بالأسرة والزوجين على الخصوص.

٢. أن لمواقع التواصل الاجتماعي دور كبير وبارز في المشاكل الأسرية وذلك من خلال إهدار الأوقات بالتصفح والذي يؤدي بطبيعة الحال إلى حدوث فراغ عاطفي بين الزوجين إضافة إلى ما

---

[٢١٨] ينظر: الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/lBkHN موقع: **العين الإخبارية**، تمت المشاهدة في تاريخ ٧/١٦ /٢٠٢٢، الساعة ١:٠٠ص.

[٢١٩] ينظر: الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/z3Cu5 موقع **مجلس القضاء الأعلى**، تمت المشاهدة في تاريخ ١٦/ ٧/ ٢٠٢٢، الساعة ٣:١٠م.

[٢٢٠] ينظر: الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/kSanr موقع **مجلس القضاء الأعلى**، تمت المشاهدة في تاريخ ١٤/ ٧/ ٢٠٢٢، الساعة ١١:١٢م.

يشاهده كل من الزوجين من المثاليات التي تنتشر عبر هذه المواقع مما يؤدي إلى ضعف القناعة بين الطرفين.

٣. أن ظاهرة الخيانة الزوجية كثرت في الآونة الأخيرة، وذلك لعدة أسباب منها؛ ازدياد مواقع التواصل وأجهزة الاتصال بعد سنة ٢٠٠٣م مع زيادة الترويج للأفكار المسمومة لتفكيك المجتمع عن طريق وسائل الإعلام مع قلة الوعي خصوصاً في الجانب الأسري، وغياب القدوة، أدى ذلك مجتمعاً إلى زيادة نسبة الخيانات الزوجية.

٤. أنه مع ازدياد استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في المحافظة بدأ تنامي الابتزاز الإلكتروني في المجتمع، وكان للأزواج نصيب منها، حيث أكد أنه استقبل في المحكمة حالات عديدة ومتزايدة من الخلافات الزوجية بسبب الابتزاز أدت إلى الطلاق[٢٢١].

وقد اعتمد الباحث أيضاً على الاستبانة في عملية التحقق من وجود هذه المشاكل التي يريد دراستها وقد تم ذكر تفصيل مراحل جمع البيانات سابقاً، وقد جاءت الأسئلة لأفراد العينة عن مشاكل الزواج المستجدة ومدى تأثيرها على العلاقة زوجية معنوياً كالآتي:

١. هل تؤثر ظاهرة الابتزاز الإلكتروني على الزواج؟

في هذه النقطة اتخذنا اتجاهاً أخر لتسليط الضوء على مشكلة عصرية كبيرة يعاني منها أغلب المجتمعات اليوم، ومجتمعنا خصوصا، بل وإن معاناة الشعوب الأخرى أكبر بسبب التداخل الفكري، والحرية المطلقة التي يتمتع بها الشباب في ظل التطورات التكنلوجية الحديثة، وسهولة الاتصال وإهمال الأهل لمراقبة الأبناء، وعدم توعيتهم بصورة كافية تؤهلهم لاستخدام مواقع التواصل بشكل مثقف،

[٢٢١] ينظر: ملحق (٢) ص٢٠٤.

ومحدد ضمن ضوابط يعتاد عليها المستخدم، شريطة أن لا تكون بطرق معنفة تدفع الفرد إلى العناد أو الاختناق، وإنما لابد بأن تكون الطرق سلمية عفوية تدفع الأبناء إلى تقليد الآباء والأمهات للتصرفات الصحيحة المدروسة، والشكل الآتي يوضح آراء العينات حول مدى تأثير الابتزاز الإلكتروني على العلاقة الزوجية.

الشكل رقم (٧) يوضح قوة مشكلة الابتزاز الإلكتروني على الواقع المدروس.

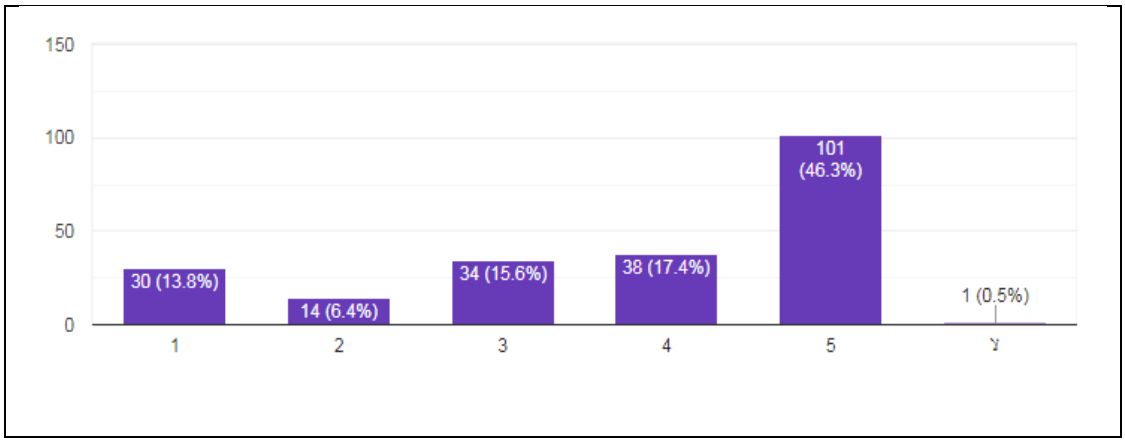

٢. هل في إنشاء صداقات على مواقع التواصل الاجتماعي بين الرجال والنساء للمتزوجين دور بارز في تنامي المشاكل الزوجية؟

قد يرجع السبب في تفاوت النسب بين أفراد العينات إلى وجود أشخاص ممن يمنعون أزواجهم، أو زوجاتهم من قبول الصداقات لأناس غرباء على مواقع التواصل الاجتماعي، وهذا واقع الحال في المجتمع في محافظة نينوى خاصة، أو حتى الامتناع عن قبول صداقات لأجناس مختلفة، خوفا من الوقوع في الخيانات، ونشوء مشاكل زوجية بين الزوجين تتفاقم فيما بعد لتصل إلى مراحل متقدمة مثل حالات الطلاق، أو التعنيف أو الانتحار، أدناه الشكل التوضيحي لنتائج الاستبيان:

الشكل رقم (٩) يوضح قوة مشكلة مواقع التواصل الاجتماعي على الواقع المدروس.

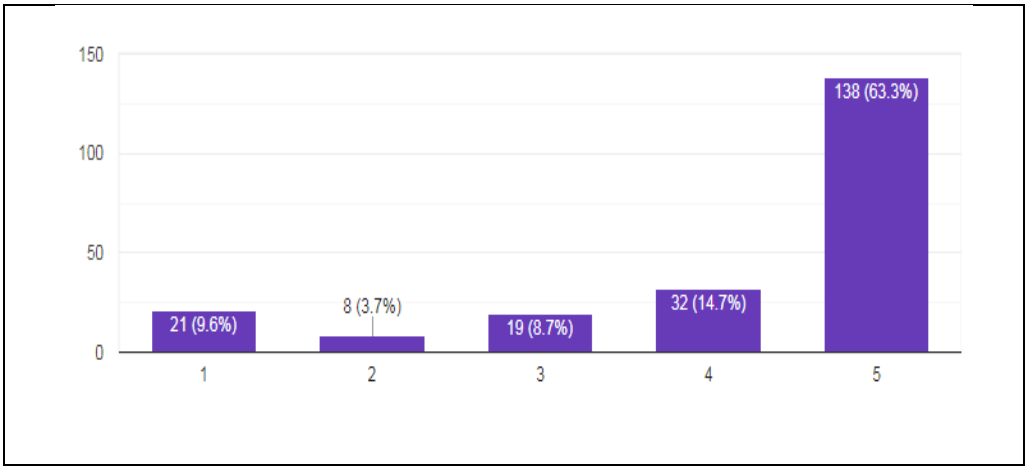

٣. هل لإدمان الزوج أو الزوجة على تصفح مواقع التواصل الاجتماعي لساعات الطويلة دور كبير في تفاقم المشاكل الزوجية؟

أيد ما نسبته ٥٤,٨ -وهي نسبة لا يستهان بها- فكرة أن إدمان الزوجة أو الزوج على التصفح لساعات طويلة أمام مواقع التواصل الاجتماعي لها دور كبير في تفاقم المشاكل الزوجية، وبرأيي أنا كباحث في هذه الدراسة، أن التصفح لساعات طويلة ليس فقط له سبب في تفاقم المشاكل الزوجية، وإنما المشاكل العرضية أيضا، وأمراض العيون، والضغط العصبي والذي يودي بالفرد إلى وصوله إلى مراحل حب العزلة والانفراد، وعدم مخالطة المجتمع، هذا يحدث بشكل عام، فماذا لو كانت الزوجة أو الزوج تتبع هذه الطريقة فمن المؤكد ستكون هناك مشكلة أساسية بين أفراد الأسرة، وحتما ستتفاقم مالم يتم الالتفات لها، ووضع الحلول الجذرية للحد منها كظاهرة مجتمعية سلبية، وأدناه الشكل التوضيحي :

الشكل رقم (١٣) يوضح قوة مشكلة إدمان التكنلوجيا على الواقع المدروس.

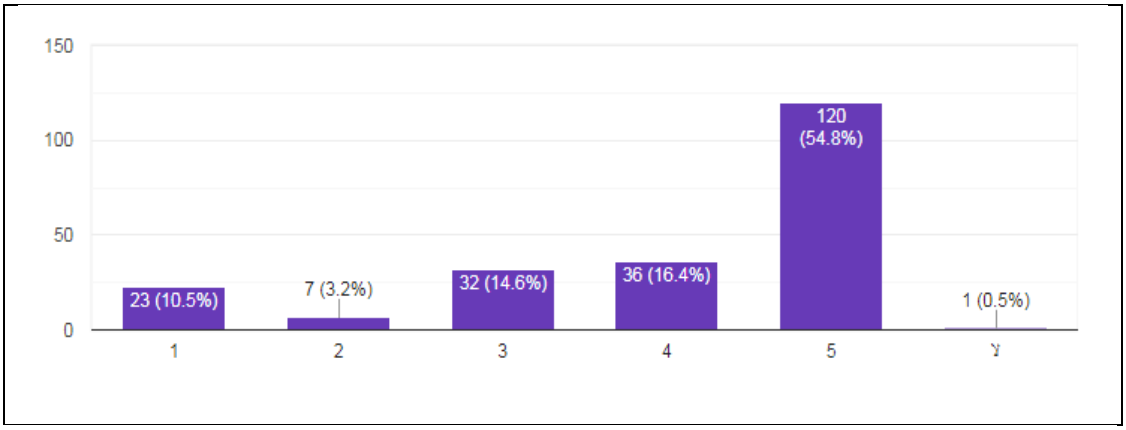

٤. هل تعد مواقع التواصل الاجتماعي أحد الأسباب في تنامي ظاهرة الخيانة الزوجية؟

الشكل أدناه يوضح لنا بشكل صريح أن نسبة ٥٧,٨٪ من العينات كانت تؤيد أن مواقع التواصل الاجتماعي كان لها الدور الكبير في تنامي ظاهرة الخيانة الزوجية، لكونها تتيح الخصوصية للرجال والنساء في اختيار أشخاص غرباء للتحدث معهم، على مواقع التواصل الاجتماعي دون فرض قيود أو شروط، وخاصة ممن تكون صفحاتهم بأسماء وهمية، فهنا تعد المشكلة الأكبر للوقوع في ظاهرة الخيانة الزوجية والتي تؤدي بالتالي إلى إنهاء العلاقة الزوجية.

الشكل رقم (١٤) يوضح قوة مشكلة مواقع التواصل في تنامي ظاهرة الخيانة الزوجية وتأثيرها على الواقع المدروس.

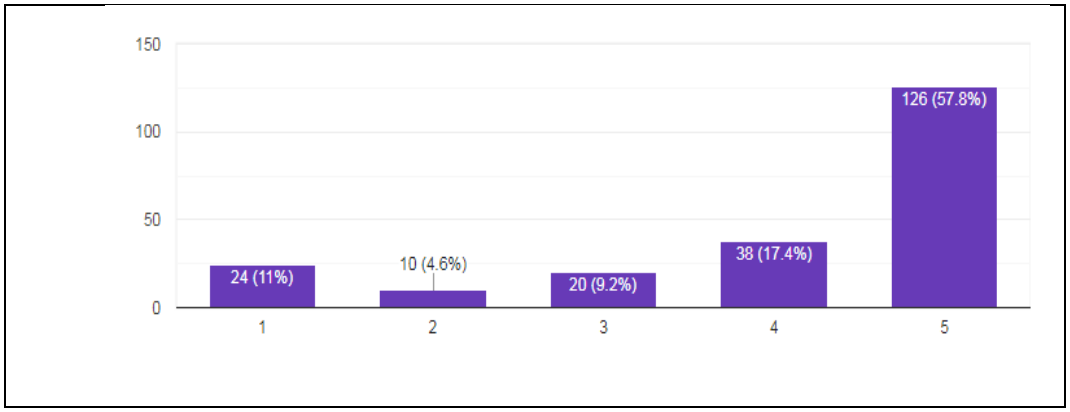

ونلاحظ أيضا أن نسبة ٤,٦٪ فقط من العينات أعطت نسبة قليلة جدا بأن تكون مواقع التواصل سببا أساسيا في تنامي ظاهرة الخيانة الزوجية، وهذا يؤيد أن العينات قد تكون من ضمن مستوى واع إلى كيفية الاستخدام الأمثل لمواقع التواصل، أو أنهم لم يمر عليهم سابقا المعاناة من مثل هكذا أنواع من المشاكل، وفي الوقت ذاته قد يكون أحد أسباب الاختيار هو عدم إدراكهم مشكلات المجتمع وعدم وصولهم إلى التشخيص والعلاجات التي تؤيد هذه الفكرة وعدم اختلاطهم مع باقي شرائح وفئات المجتمع المتنوعة.

ومن هنا يرى الباحث أن جميع المشاكل التي ذكرت آنفا والتي مصدرها التكنلوجيا الحديثة، وأن سبب ظهور هذه المشاكل ينحصر في سوء استخدام هذه التكنلوجيا مبيناً عدة أمور وهي كالآتي:

أ- أن ظاهرة إدمان التكنلوجيا وانشغال أحد الزوجين بها دون الاهتمام بالعلاقة الزوجية تعد من أبرز المشاكل المعنوية والنفسية التي تهدد الأسرة وقد أدت إلى حدوث الكثير من حالات الطلاق بحسب مختصين.

ب- أن لمواقع التواصل الاجتماعي دور كبير في انهيار العلاقات في الأسرة الواحدة وخاصة بين الزوجين، لما لها من تأثير على المستوى النفسي والعاطفي، إضافة إلى حدوث مشاكل أخرى عن طريقها منها الابتزاز الإلكتروني والخيانة الزوجية.

ت- أن الخيانة الزوجية تعد من المشاكل المعنوية المستجدة والتي انتشرت في الآونة الأخيرة، وأصبحت ظاهرة خطيرة تهدد الأمن المجتمعي، وأدت إلى انعدام الثقة عند الكثير من المتزوجين، ويعد أحد نتائجها الابتزاز الإلكتروني.

ث- أن ظاهرة الابتزاز الإلكتروني تعد مشكلة مستجدة ومن المشاكل التي تؤثر على الزواج وعلى العلاقة بين الزوجين تأثيراً مباشراً، وهي سبباً في ارتفاع معدل حالات الطلاق.

ومن الإحصائيات التي تم الحصول عليها من موقع مركز دراسات الموصل بحث بعنوان (**الطلاق وأسبابه في مدينة الموصل**)[٢٢٢] يتبين من خلاله ارتفاع معدلات الطلاق بعد عام ٢٠٠٣م.

جدول رقم (١٥) يبين إحصائيات الطلاق من محكمة الأحوال الشخصية

السنة	عدد حالات الطلاق
٢٠٠٩	٣١٢٨
٢٠١٠	٣٧٦٥
٢٠١١	٤٣٨٤

المصدر: مركز دراسات الموصل.

فمن خلال هذا الجدول يتبين لنا حجم التصاعد في نسب الطلاق من سنة إلى أخرى والأعداد في تزايد رهيب إلى يومنا هذا. فقد وصل مجموع حالات الطلاق خلال الأعوام العشرة الماضية إلى ٥١٦,٧٨٤ حالة طبقاً لإحصاءات دورية رسمية أعدتها السلطة القضائية، في وقت كان مجموع حالات الزواج خلال هذه المدة ٢,٦٢٣,٨٨٣، ما يعني أن حوالي ٢٠٪ من هذه الزيجات انتهت بالطلاق[٢٢٣].

[٢٢٢] هناء جاسم السبعاوي، **الطلاق وأسبابه في مدينة الموصل**، (مركز دراسات الموصل، إضاءات موصلية- العدد (٧٤) / رمضان ١٤٣٤هـ - آب ٢٠١٣م) ص١٢.

[٢٢٣] ينظر: الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/THRTL موقع **مجلس القضاء الأعلى**، تمت المشاهدة في تاريخ ١٦/ ٧/ ٢٠٢٢، الساعة ١:٣٠م.

الفصل الثالث: الحلول المستمدة من القرآن الكريم والسنة لمشاكل الزواج المستجدة.

لما شرع الله عز وجل الزواج وجعل له مقاصد وغايات وأهداف لا بد من تحقيقها، والتي إن زال بعضها أثر بالسلب على العلاقة بين الزوجين، كان ولابد من حدوث مشكلات، ومواجهة صعوبات، ووجود معوقات، تحول دون تحقيق هذه المقاصد.

وقد ظهرت في الآونة الأخيرة مشاكل مستجدة طرأت على المجتمع العراقي في محافظة نينوى أثرت على إقبال الشباب على الزواج، وعلى العلاقة بين الزوجين تأثيرًا مباشرًا، فلما كان الأمر كذلك كان لابد من العمل على إيجاد حلول لهذه المشكلات والعمل على إزالة هذه المعوقات، وتيسير هذه الصعوبات، من أجل تحقيق حياة زوجية مستقرة تسودها السكينة والطمأنينة والمودة والرحمة، لذا تم تفصيل القول كما يأتي:

المبحث الأول: حلول مشاكل ما قبل الزواج من القرآن الكريم والسنة:

لما كان هناك مشاكل طرأت على المجتمع العراقي بشكل عام وعلى محافظة نينوى بشكل خاص، وأثرت على إقبال الشباب على الزواج مادياً ومعنويًا، وكان لابد من إيجاد حلول لهذه المشاكل، شرع الباحث في العمل على إيجاد حلول مستمدة من الكتاب والسنة، لهذه المشاكل المستجدة، مستعينا بالله سبحانه وتعالى على ذلك، ومن هنا تم تفصيل القول كما يأتي:

المطلب الأول: حلول المشاكل المادية قبل الزواج من القرآن الكريم والسنة.

بعد أن ذكر الباحث في الفصل السابق المشاكل المستجدة والتي تؤثر في الزواج قبله شرع في إيجاد حلول من القرآن الكريم والسنة والنبوية لهذه المشاكل كما يأتي:

أولاً: الحل لمشكلة أزمة البطالة: تبين مما تقدم أن البطالة تعد مشكلة من مشاكل الزواج المستجدة وأنها تبرز كمشكلة من مشاكل الزواج في ظل ظروف متدهورة ولأسباب منها ارتفاع تكاليف الزواج وارتفاع سقف الطلبات، وغلاء المهور، وأن منها ما يكون اختياريا ومنها ما يكون إجباريا قسريا، فالمذمومة منها البطالة الاختيارية وهي الحالة التي يتعطل فيها الفرد بمحض إرادته واختياره، أما البطالة الإجبارية أو القسرية ويُقصد بها الحالة التي يتعطل فيها العامل بشكل قسري، أي من غير إرادته أو اختياره[٢٢٤].

ولو نظرنا إلى البطالة بالمنظور الإسلامي يتبين لنا أنها صفة مذمومة دعا الإسلام للقضاء عليها والحد من انتشارها لما لها من تأثير سلبي على الفرد والأسرة والمجتمع. وهذا ما أكده الدكتور يوسف القرضاوي في حديثه عن خطورة البطالة فيقول: "البطالة مشكلة اقتصادية واجتماعية وإنسانية ذات خطر فإذا لم تجد العلاج الناجع تفاقم خطرها على الفرد، وعلى الأسرة، وعلى المجتمع"[٢٢٥].

ونظراً لخطورتها ومدى تأثيرها جاءت الشريعة بمصدريها الكتاب والسنة داعية للقضاء عليها بنوعيها، فأما البطالة الاختيارية فقد جاءت نصوص الكتاب والسنة داعية للقضاء عليها عن طريق الترغيب والحث على العمل قال الله ﷻ: ﴿**هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الأَرْضَ ذَلُولًا فامْشُوا فِي مَناكِبِها وكُلُوا مِن رِزْقِهِ وإلَيْهِ النُّشُورُ**﴾ [الملك: ١٥] قال ابن كثير أي: "فسافروا حيث شئتم من أقطارها، وترددوا في أقاليمها وأرجائها في أنواع المكاسب والتجارات ، واعلموا أن سعيكم لا يجدي عليكم شيئا، إلا أن ييسره الله لكم؛ ولهذا قال: ﴿ **وكُلُوا مِن رِزْقِهِ** ﴾ فالسعي في السبب لا ينافي التوكل

---

[٢٢٤] ينظر الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/lhspR موقع **ويكيبيديا** تمت المشاهدة في تاريخ ٢٤/ ٧/ ٢٠٢٢، الساعة ٢:٢٤م.

[٢٢٥] يوسف القرضاوي، **دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية وشروط نجاحها**، (القاهرة: دار الشروق، ط١، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م)، ص٩.

"[٢٢٦]. فإن كانت البطالة سبب في الفقر فإن السعي وراء الرزق بأنواع المكاسب والتجارات سبب في الرزق بعد التوكل على الله تعالى.

وقال ﷻ: ﴿**فَإِذا قُضِيَتْ الصَّلاةُ فانتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ واذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ [الجمعة: ١٠] يقول الإمام القرطبي رحمه الله: إذا فرغتم من الصلاة فانتشروا في الأرض للتجارة والتصرف في حوائجكم. ﴿**وابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ**﴾ أي من رزقه[٢٢٧].

يقول الدكتور القرضاوي:" فمن سعى وانتشر في الأرض مبتغياً فضل الله ورزقه، كان أهلاً لأن ينال منه، ومن قعد وتكاسل كان جديراً بأن يحرم"[٢٢٨]. فلا يصلح أن يبتغي العبد من فضل الله سبحانه تعالى ورزقه وهو متكئ على أريكته مالم يأخذ بالأسباب الموصلة لكسب الرزق.

وقد جاءت السنة النبوية مبينة أن العمل هو أشرف وسائل الكَسْب وأطيبه، فها هو النبي ﷺ يقول: «"إن أطيب ما أكل الرجل من كسْبِه، وإن ولده مِن كسبه"»[٢٢٩] وعن المِقدام بن معدِ يَكْرِب الزبيدي، عن رسول الله ﷺ قال: «"ما كسب الرجل كسبًا أطيب مِن عمل يده..."»[٢٣٠] وفي الحديث: «"ما أكل أحد طعامًا قط خير من أن يأكلَ مِن عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل مِن عمل يده"»[٢٣١].

وقد أشار النبي ﷺ إلى طريق من طرق الكسب إذا انقطعت السبل إليه، وإن كان فيه مشقة مبيناً أنه لا ينبغي للإنسان أن يقعد عن الكسب وطلب الرزق، لأن في القعود ذل وعوز، وفي العمل

---

[٢٢٦] ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم (تفسير، ابن كثير)**، ج٨، ص١٢٢.

[٢٢٧] القرطبي، (**الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي**)، ج١٨، ص١٠٨.

[٢٢٨] القرضاوي، **مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام**، ص٤٢.

[٢٢٩] أخرجه ابن ماجه، **سنن ابن ماجة**، كتاب: التجارات، باب الحث على المكاسب، ج٣، ص٢٦٩، برقم: ٢١٣٧، وقال في الحاشية: إسناده صحيح.

[٢٣٠] أخرجه ابن ماجه، **سنن ابن ماجه**، كتاب: التجارات، باب الحث على المكاسب، ج٣، ص٢٦٩، برقم ٢١٣٨.

[٢٣١] أخرجه البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب: البيوع، باب كسب الرجل، ج٣، ص٥٧، برقم: ٢٠٧٢.

والكسب كرامة وكفاية، فعن الزبير بن العوام رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «"لأن يأخذ أحدكم حبله، فيأتي بحزمة الحطب على ظهره، فيبيعها، فيكف الله بها وجهه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه"»[٢٣٢].

ففي الأحاديث بيان لقيمة العمل، والترغيب في السعي، والأخذ بالأسباب المشروعة لكسب الرزق، وفيها بيان لمحاربة الإسلام للتسول والبطالة، ووجوب السعي والعمل وإن كان شاقاً كالاحتطاب وغيره.

فحل مشكلة البطالة الإرادية هو العمل والاجتهاد في السعي وراء الكسب وطلب الرزق. قال الدكتور القرضاوي: "فالأصل في القادرين أن يعملوا حتى يعفوا أنفسهم، ويغنوها بالحلال، ويوفروا لأنفسهم المطالب المشروعة الملائمة"، قال: "وعلى المجتمع أن يعاونهم على توفير العمل الملائم لهم، ويدربهم عليه"[٢٣٣].

أما البطالة القسرية الإجبارية، والتي يسعى معها صاحبها إلى إيجاد عمل لكن دون جدوى، فهذه ما يحتاج معها تضافر الجهود للدولة، وتدخل الرعاة المسؤولين عن الرعية، في العمل على توفير فرص عمل للعاطلين، عن طريق دعم الزراعة، والصناعة، والمشاريع والاستثمار، وغير ذلك مما هو عمل الرعاة المسؤولين عن رعيتهم. لقول النبي ﷺ: «"كلكم راع وكلكم مسؤول، فالإمام راع وهو مسؤول..."»[٢٣٤]. قال الأستاذ كامل الشريف رحمه الله: "وواجب الدولة المسلمة أن تهيئ مجالات

---

[٢٣٢] أخرجه محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي، **صحيح البخاري**، تحقيق: جماعة من العلماء، كتاب الزكاة، بَابُ الِاسْتِعْفَافِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ، (مصر: الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ١٣١١ هـ، بأمر السلطان عبد الحميد الثاني)، ١٢٣/٢، رقم: ١٤٧١.

[٢٣٣] القرضاوي، **دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي**، (القاهرة: مكتبة وهبة، ط١، ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م)، ص٣٨٠.

[٢٣٤] أخرجه البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب النكاح، باب ﴿قوا أنفسكم وأهليكم نارا﴾ [التحريم ٦]، برقم: ٥٢٠٠.

العمل للعمال وتنشئ لهم المزارع والمصانع والمؤسسات المالية"[٢٣٥]. وقال سمير العواودة: "ولأن الفرد المسلم في مجتمعه له حقوق كثيرة، منها إلزام الدولة بإيجاد عمل لكل قادر عليه محاربة للفقر والبطالة"[٢٣٦].

فالراعي إن لم يقم بالواجب تجاه رعيته فقد خانها وخان الأمانة المنوطة به وقد حذر النبي ﷺ من ذلك بقوله «"ما من وال يلي رعية من المسلمين، فيموت وهو غاش لهم، إلا حرم الله عليه الجنة"»[٢٣٧]. قال ابن بطال "هذا وعيد شديد على أئمة الجور فمن ضيع من استرعاه الله أو خانهم أو ظلمهم فقد توجه إليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة فكيف يقدر على التحلل من ظلم أمة عظيمة"[٢٣٨].

فيرى الباحث أن الحل الأمثل والأنجع للقضاء على البطالة بنوعيها الاختيارية والإجبارية بأمرين:

الأول: وذلك يكون عن طريق عمل الفرد المأمور بظاهر الكتاب والسنة بالسعي وراء الرزق والكسب الطيب.

والثاني: عمل الدولة المتمثلة بالراعي أو الوالي المكلف شرعاً وقانونًا بتوفير فرص العمل باعتباره هو المسؤول عن الرعية لتوفير الحياة الهانئة المطمئنة لهم وإلا وقع بالخيانة التي حذر منها النبي ﷺ.

---

[٢٣٥] كامل إسماعيل الشريف (المتوفى: ١٤٢٩هـ)، **حقوق الإنسان والقضايا الكبرى**، (مجلة مجمع الفقه الإسلامي، د.ط، د.ت)، ص١٨.

[٢٣٦] سمير محمد جمعة العواودة، في **واجبات العمال وحقوقهم في الشريعة الإسلامية مقارنة مع قانون العمل الفلسطيني**، (جامعة القدس، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م)، ص٧٥.

[٢٣٧] أخرجه البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأحكام، باب من استرعي رعية فلم ينصح، برقم: ٧١٥١.

[٢٣٨] محمد بن إسماعيل البخاري، **صحيح البخاري**، ج٩، ص٦٤.

قال الدكتور القرضاوي: "على جماعة المسلمين أن تعاون المسلم القادر على العمل، حتى يجد ما يعيش به عيشة كريمة، استجابة لقول الله ﷻ: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ**﴾" ثم قال: "وعلى الحاكم المسلم أن ييسر له سبيل العمل ما وجد إلى ذلك سبيلاً، فإن الله قد جعله راعياً مسئولاً عن رعيته"[٢٣٩].

ثانياً: الحل لمشكلة الفقر والعوز المادي: تعد ظاهرة الفقر والعوز المادي من أبرز مشاكل الزواج كما تبين سابقاً، فهي من المشاكل التي تؤثر على الزواج قبله وبعده، وظاهرة خطيرة تؤثر على الفرد والأسرة والمجتمع ماديًا ومعنوياً، ولعل السبب الرئيس في وجود هذه الظاهرة هو المشكلة الأولى وهي ظاهرة البطالة بنوعيها.

فمن استطاع أن يتخلص من شبح البطالة استطاع أن ينجو من كابوس الفقر والعوز، فالسبيل الأول للتخلص من هذه الظاهرة هو إيجاد العمل المناسب والسعي وراء الكسب الطيب أي التخلص من البطالة، أما من انقطعت به السبل أو عجز عن العمل وأصابه العوز بسبب عجزه إما عن طريق عدم توفر العمل، أو عدم استطاعته ممارسة العمل، فهذا الحل الأمثل لإخراجه من حالة العوز المادي الذي أصابه يكون عن طريق الحلول التي جاءت بها الشريعة الإسلامية. فقد بينت الشريعة الإسلامية بمصدريها الكتاب والسنة سبلاً عدة للقضاء على هذه الظاهرة منها:

١. **الزكاة المفروضة:** لقد جعل الله عز وجل للعاجزين عن العمل ما يغنيهم به عن السؤال ويكفيهم في معيشتهم ويحفظهم من الفقر والفاقة والعوز الزكاة المفروضة قال الله ﷻ .﴿**وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ (٢٤) لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ**﴾ [المعارج: ٢٤-٢٥] وقال ﷻ:﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾ [التوبة:

[٢٣٩] القرضاوي، **مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام**، ص٥٣.

١٠٣] وقد بين النبي ﷺ هذا الواجب في قوله لمعاذ رضي الله عنه عندما بعثه إلى أهل اليمن: «"فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم"»[٢٤٠].

وقد بين الدكتور القرضاوي أن الإسلام لم ينس الفقراء، بل فرض لهم حقاً معلوماً في أموال الأغنياء، وفريضة مقررة ثابتة هي الزكاة، مبيناً أن الهدف الأول منها إغناء الفقراء. موضحاً أن المصرف الأول للزكاة هو الفقراء لذلك النبي ﷺ لما بعث معاذ إلى اليمن لم يذكر له مصرفاً غير الفقراء[٢٤١].

فالسبيل الأول لمن انقطعت به السبل، وعجز عن العمل وأصابه الفقر والفاقة والعوز حتى عزف عن الزواج إن كان شاباً أو عزم على الطلاق إن كان متزوجاً، هو أن تؤدى له فريضة الزكاة كما أمر بها الله سبحانه ونبيه ﷺ.

قال الدكتور القرضاوي: "فرض الله الزكاة وجعلها من دعائم دين الإسلام تؤخذ من الأغنياء لترد إلى الفقراء، فيقضي بها الفقير حاجته المادية، كالمأكل والمشرب، والمسكن والملبس، وحاجته النفسية الحيوية كالزواج الذي قرر العلماء أنه من تمام كفايته..."[٢٤٢]. وقال "أن العزوبة التي يعاني منها شبابنا في الوقت الحاضر لعجزهم عن حمل أعبائها المادية فإن في حصيلة الزكاة متسعاً لعلاج هذه المشكلة"[٢٤٣].

٢. **الإنفاق**: الطريق الثاني ما بعد الزكاة المفروضة لمعالجة ظاهرة العوز فقد ورد ذكر الإنفاق في القرآن بصيغة الأمر في تسع مواضع منها قوله ﷻ: ﴿**يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا أنْفِقُوا مِمّا رَزَقْناكُمْ مِن قَبْلِ**

---

[٢٤٠] أخرجه البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الجنائز، باب وجوب الزكاة، ج٢، ص١٠٤، برقم: ١٣٩٥.

[٢٤١] ينظر: القرضاوي، **مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام**، ص٦٥.

[٢٤٢] يوسف القرضاوي، **دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية وشروط نجاحها**، (القاهرة: دار الشروق، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م)، ص٩.

[٢٤٣] القرضاوي، **دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية وشروط نجاحها**، ص٣٢.

أنْ يَأْتِيَ يَـوْمٌ لا بَيْـعٌ فِيـهِ ولا خُلَّـةٌ ولا شَـفاعَةٌ والكـافِرُونَ هُـمُ الظّـالِمُونَ﴾ [البقـرة: ٢٥]. وقـول: ﴿**وأنْفِقُـوا فِي سَـبِيلِ اللَّهِ ولا تُلْقُـوا بِأيْـدِيكُمْ إلى التَّهْلُكَـةِ وأحْسِـنُوا إنَّ اللَّهَ يُحِـبُّ المُحْسِـنِينَ** ﴾[البقـرة: ١٩٥] وقولـه: ﴿**يا أيُّهـا الَّـذِينَ آمَنُـوا أنْفِقُـوا مِـن طَيِّبـاتِ مـا كَسَـبْتُمْ ومِمّـا أخْرَجْنـا لَكُـمْ مِـنَ الأرْضِ**﴾[البقـرة: ٢٦٧] وقولـه :﴿**آمِنُـوا بِاللَّهِ ورَسُـولِهِ وأنْفِقُـوا مِمّـا جَعَلَكُـمْ مُسْـتَخْلَفِينَ فِيـهِ فالَّـذِينَ آمَنُـوا مِـنكُمْ وأنْفَقُـوا لَهُـمْ أجْـرٌ كَبِـيرٌ**﴾[الحديـد: ٧] وقولـه: ﴿**وأنْفِقُـوا مِـن مـا رَزَقْنـاكُمْ مِـن قَبْـلِ أنْ يَأْتِيَ أحَـدَكُمُ المَـوْتُ فَيَقُـولَ رَبِّ لَـوْلا أخَّـرْتَنِي إلى أجَـلٍ قَرِيـبٍ فَأصَّـدَّقَ وأكُـنْ مِـنَ الصّـالِحِينَ**﴾[المنـافقون: ١٠] ﴿**وأنْفِقُـوا خَـيْرًا لأنْفُسِـكُمْ**﴾ [التغـابن: ١٦] قـال ابـن كثـير رحمـه الله: "أي: وابـذلوا ممـا رزقكـم الله علـى الأقـارب والفقـراء والمسـاكين وذوي الحاجـات، وأحسـنوا إلى خلـق الله كمـا أحسـن إلـيكم، يكـن خيرا لكم في الدنيا والآخرة، وإن لا تفعلوا يكن شرا لكم في الدنيا والآخرة"[٢٤٤].

وقـد جـاءت السـنة مبينـةً الأثـر الاجتمـاعي للإنفـاق في سـبيل الله، فعـن أبي هريـرة رضـي الله عنـه أن رسـول الله ﷺ قـال: «"قـال رجـل: لأتصـدقنّ بصـدقة، فخـرج بصـدقته فوضـعها في يـد سـارق، فأصـبحوا يتحـدثون: تُصُـدِّق علـى سـارق، فقـال: اللهـم لـك الحمـد!، لأتصـدقنّ بصـدقة، فخـرج بصـدقته فوضـعها في يـدي زانيـة، فأصـبحوا يتحـدثون: تُصُـدِّق الليلـة علـى زانيـة، فقـال: اللهـم لـك الحمـد علـى زانيـة!، لأتصـدقنّ بصـدقة، فخـرج بصـدقته فوضـعها في يـدي غـني، فأصـبحوا يتحـدثون: تُصُـدِّق علـى غـني، فقـال: اللهـم لـك الحمـد علـى سـارق وعلـى زانيـة وعلـى غـني !، فـأُتي فقيـل لـه: أمـا صـدقتك علـى سـارق: فلعلـه أن يسـتعف عـن سـرقته، وأمـا الزانيـة: فلعلهـا أن تسـتعف عـن زناهـا، وأمـا الغـني: فلعلـه يعتبر فينفق مما أعطاه الله"»[٢٤٥].

---

[٢٤٤] ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)** ج٨، ص١٤١.

[٢٤٥] أخرجه البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الزكاة، باب إذا تصدق على غني وهو لا يعلم، ج٢، ص١١٠، برقم ١٤٢١.

فـإذا كـان للإنفـاق في سـبيل الله وللصـدقة الأثـر في توبـة وإعفـاف زانيـة، أو توبـة وإعفـاف سـارق، أو اعتبـار غـني وهدايتـه للإنفـاق ممـا أعطـاه الله، فـإن لهـا أثرهـا إن وجهـت التوجيـه الصـحيح في إعفـاف شـاب بتزويجـه، أو رفـع عـوز أو قضـاء حاجـة لأسـرة تشـكو جملـة مـن المشـاكل الزوجيـة بسـبب مـا ألم بها من عوز وفاقة وفقر.

قـال الـدكتور القرضـاوي: "وهنـاك نفقـات الموسـرين مـن الأقـارب، ومـوارد الدولـة الإسـلامية المختلفـة، والحقـوق الواجبـة في المـال بعـد الزكـاة، والصـدقات المسـتحبة وغيرهـا كـل هـذه تعمـل علـى معالجة الفقر واستئصال جذوره بجانب فريضة الزكاة"[٢٤٦].

٣. **التكافـل الاجتمـاعي**: التكافـل معنـاه القيـام بأمـر المكفـول، وكفالتـه، وإعالتـه والإنفـاق عليـه، ويقصـد بهـا التعاهـد، أو الضـمان، والتكافـل والتضـامن يكـون مـن كـل فـرد مسـلم مقابـل الفـرد المسـلم الآخـر، وكـل فـرد تجـاه مجتمعـه، وكـل مجتمـع تجـاه أفـراده منفـردين ومجتمعـين، وهـو تكافـل شـامل لكـل أمـور الدنيا[٢٤٧].

والتكافـل الاجتمـاعي هـو القـائم علـى أسـاس التعـاون مـن منطلـق قـول الله ﷻ: ﴿**وَتَعَـاوَنُوا عَلَـى الْـبِرِّ وَالتَّقْـوَىٰ ۖ وَلَا تَعَـاوَنُوا عَلَـى الْإِثْمِ وَالْعُـدْوَانِ ۚ وَاتَّقُـوا اللَّهَ ۖ إِنَّ اللَّهَ شَـدِيدُ الْعِقَـابِ**﴾ [المائـدة: ٢] وقـول النـبي ﷺ: «"إن المـؤمن للمـؤمن كالبنيـان يشـد بعضـه بعضـا"» وشـبك أصـابعه"[٢٤٨]. وقولـه ﷺ: «"المسـلم أخـو المسـلم لا يظلمـه ولا يسـلمه، ومـن كـان في حاجـة أخيـه كـان الله في حاجتـه، ومـن فـرج عـن مسـلم كربـة، فـرج الله عنـه كربـة مـن كـربات يـوم القيامـة، ومـن سـتر مسـلما سـتره الله يـوم

---

[٢٤٦] القرضاوي، **دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية وشروط نجاحها**، ص٢١.

[٢٤٧] محمد بن أحمد الصالح، **التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية**، (ط٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م) ص١٤.

[٢٤٨] أخرجه البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الصلاة، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، ج١، ص١٠٣، برقم: ٤٨١.

القيامة"» وقوله ﷺ: «"مثل المؤمنين في توادهم، وتراحمهم، وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى"»[٢٤٩].

هذه وغيرها من الآيات والأحاديث هي الأصل في إيجاد التكافل الاجتماعي، بل هي الأصل في تكوينه. وقد بين الدكتور يوسف القرضاوي: أن طبيعة النظام الإسلامي كما رسمته آيات القرآن مكية ومدنية وأحاديث الرسول صحاحاً وإحساناً، تجعل التكافل في المجتمع الإسلامي فريضة لازمة، والتعاون والمواساة واجباً لا بد من أدائه[٢٥٠].

فإذا قام التكافل الاجتماعي على هذا الأساس ووجه التوجيه الصحيح كان كفيلاً بحل مشكلة العوز المادي والتي هي أصل مشاكل عديدة في المجتمع منها انحراف الشباب، وانتشار السرقات، وتعاطي المخدرات، وتأثيرها على مستوى الأسرة، نفسياً ومعنوياً ومادياً وتأثيرها على الزواج سواء قبله أو بعده. فإذا تحقق التكافل الاجتماعي وتم القضاء على هذه الظاهرة الخطيرة، ضمن المجتمع السلامة من العديد من المشاكل المذكورة آنفاً.

فالتكافل الاجتماعي أحد الأسباب في حل مشكلة العوز المادي، وأحد أهم الأسباب للقضاء على ظاهرة الفقر، فلو قام الأغنياء الميسورون في كفاية الفقراء والمعوزين من الشباب وشرعوا في السعي في تزويجهم لقضي على ظاهرة العزوف عن الزواج في المجتمع بسبب الفقر والعوز، قال الدكتور القرضاوي: " فلا غَرْو أن يشرع معونة الراغبين في الزواج ممن عجزوا عن تكاليفه المادية من المهر وإعداد بيت الزوجية ونحوه "[٢٥١]. مبيناً أن ذلك من تمام الكفاية.

---

[٢٤٩] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، ج٤، ص١٩٩٩، برقم: ٢٥٨٦.

[٢٥٠] ينظر: القرضاوي، **مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام**، ص١٢١.

[٢٥١] ينظر: القرضاوي، **دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية وشروط نجاحها**، ص٢٦-٢٧.

وقد بين في موضع أخر أن الإسلام يريد أن يجعل من كل حي وحدة متكافلة، متعاونة في السراء والضراء، بحيث يحملون ضعيفهم، ويطعمون جائعهم، ويكسبون عاريهم، قال: "وإلا برئت منهم ذمة الله ورسوله، ولم يستحقوا الانتماء إلى مجتمع المؤمنين"[٢٥٢].

٤. : **الحقوق في غير الزكاة:** هناك حقوق مشتركة أوجبها الله على المجتمع المسلم وأوجب أدائها. أوضحها الله سبحانه وتعالى في كتابه في آيات كثيرة منها قوله ﷻ: ﴿**وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا**﴾ [الإسراء: ٢٦]. وقوله ﴿**فَآتِ ذا القُرْبى حَقَّهُ والمِسْكِينَ وابْنَ السَّبِيلِ ذَلِكَ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُرِيدُونَ وجْهَ اللَّهِ وأُولَئِكَ هُمُ المُفْلِحُونَ**﴾ [الروم: ٣٨].

قال العلامة السعدي رحمه الله: "أي: فأعط القريب منك على حسب قربه وحاجته حقه الذي أوجبه الشارع أو حض عليه من النفقة الواجبة والصدقة والهدية والبر والسلام والإكرام والعفو عن زلته والمسامحة عن هفوته. وكذلك آت المسكين الذي أسكنه الفقر والحاجة ما تزيل به حاجته وتدفع به ضرورته من إطعامه وسقيه وكسوته"[٢٥٣].

فهناك حقوق مالية أخرى غير الزكاة المفروضة، فرضتها الشريعة الإسلامية كلها جاءت لدفع الفقر ورفع العوز المادي الذي يصيب المسلمين، منها إثبات حق الأقربين واليتامى والمساكين والجار والصاحب وأبن السبيل، هؤلاء كلهم لهم حق في أموال الأغنياء ما يرفع عنهم الفقر والعوز، ففي الأموال حق غير الزكاة.

---

[٢٥٢] ينظر: القرضاوي، **مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام**، ص١١٨.

[٢٥٣] السعدي، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، ص٦٤٢

قال الله ﷻ: ﴿**واعْبُدُوا اللَّهَ ولا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وبِالوالِدَيْنِ إحْسانًا وبِذِي القُرْبى واليَتامى والمَساكِينِ والجارِ ذِي القُرْبى والجارِ الجُنُبِ والصّاحِبِ بِالجَنْبِ وابْنِ السَّبِيلِ وما مَلَكَتْ أيْمانُكُمْ إنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَن كانَ مُخْتالًا فَخُورًا**﴾.

فقد بين سعيد حوى رحمه الله في تفسير هذه الآية أن الله أوصى بالإحسان إلى الوالدين. لأنه سبحانه جعلهما سببا لخروجك من العدم إلى الوجود. وبين أن الله سبحانه كثيراً ما يقرن بين عبادته، والإحسان إلى الوالدين. ثم ذكر أن الله عطف على الإحسان إليهما، الإحسان إلى القرابات من الرجال والنساء، ثم عطف على ذلك الإحسان إلى اليتامى، مبيناً أن الله أمر بالإحسان إليهم والحنو عليهم، لأنهم فقدوا من يقوم بمصالحهم، ومن ينفق عليهم. ثم عطف على الإحسان إلى اليتامى، الإحسان إلى المساكين، مبيناً أن الله أمر بمساعدتهم بما تتحكم به كفايتهم، وتزول ضرورتهم فهم المحاويج من ذوي الحاجات الذين لا يجدون من يقوم بكفاياتهم. ثم أمر بالإحسان إلى الجار ذي القربى، والجار القريب، والصاحب في العمل، والصاحب في البيت، والصاحب في السفر، ثم أمر بالإحسان إلى ابن السبيل. مبيناً أنه الضيف، أو الذي يمر عليك في سفر[٢٥٤].

فهؤلاء كلهم الذين ذكرهم الله سبحانه لهم حقوق في غير الزكاة المفروضة، لسد حاجتهم وكفايتهم. وجعل الله سبحانه موارد عدة غير الزكاة المفروضة لإعانة الفقراء، وسد حاجة المساكين، منها الكفارات، ككفارة اليمين، وكفارة الظهار، وكفارة الحج، وكفارات الصيام، والوفاء بالنذر، والهدي والأضاحي، وحق الزرع عند الحصاد وغيرها مما جعلها الله موارد لإعانة الفقراء والمساكين والمعوزين.

[٢٥٤] سعيد حوَّى (ت ١٤٠٩)، **الأساس في التفسير**، ج٢، ص١٠٥٨.

قال محمد أنور شاه الكشميري: "والعلماء بحثوا في وجوب حق غير الزكاة، فأنكره الأكثرون، وهو عندي ثابت، إلا أنه غير متعين، فهو إما من ملحقات الزكاة، أو يجب عند الحوائج"[٢٥٥].

ويرى الباحث من خلال ما تقدم ذكره ما يأتي:

١. أن الزكاة لو أخرجت من الأغنياء ودفعت للفقراء لحلت مشكلة العوز وقضي على هذه الظاهرة الخطيرة التي تهدد الفرد والأسرة والمجتمع.

٢. أن الإنفاق إن وجه التوجيه الصحيح هو باب من أعظم أبواب الخير الذي به تحل الكثير من المشكلات، وتيسر الكثير من المعسرات، وتسهل الكثير من الصعوبات.

٣. أن التكافل الاجتماعي إذا قام على أساس التعاون والتضامن ووجه التوجيه الصحيح كان كفيلاً بحل مشكلة ظاهرة العوز المادي والتي هي أصل مشاكل عديدة في المجتمع منها انحراف الشباب، وانتشار السرقات، وتعاطي المخدرات، وتأثيرها على مستوى الأسرة، نفسياً ومعنوياً ومادياً وتأثيرها على الزواج قبله وبعده.

فإذا أديت الزكاة، والحقوق المفروضة في غيرها، وأنفقت الأموال، وتحقق التكافل الاجتماعي وتم القضاء على ظاهرة العوز المادي، ضمن المجتمع السلامة من جميع مشاكله.

ثالثاً: الحل لمشكلة غلاء المهور: أصبحت مشكلة غلاء المهور من أبرز المشاكل التي تواجه الشاب المسلم المقبل على الزواج، وتحتاج إلى تضافر الجهود لمواجهتها والحد منها. فغلاء المهور إضافة إلى ارتفاع تكاليف الزواج، والإعداد لحفلات الزفاف، كل ذلك أصبح يثقل كاهل المقدم على الزواج، ويجعل التفكير به حلماً صعب المنال عند الشباب اليوم، في ظل ظروف معيشية عصيبة، وأوضاع

---

[٢٥٥] محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي ثم الديوبندي، (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، **فيض الباري على صحيح البخاري**، (لبنان: بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م)، ج٣، ص٩٣.

متدهورة، وبطالة مستشرية، فلهذه الأسباب وغيرها كان لابد من العمل للحد من هذه الظاهرة عبر أتباع عدة طرق ووسائل لحل هذه المشكلة منها ما يأتي:

الوسيلة الأولى: الدعوة التوعوية: وهذه مسؤولية الدعاة والمصلحين، والإعلاميين، وذلك عن طريق المساجد، والمؤسسات التربوية، ومنظمات المجتمع المدني، ووسائل الإعلام المختلفة، ومالها من دور في تسيير قناعات الكثير من الناس، وتكون دعوة عامة في توعية المجتمع ككل ودعوة خاصة لأولياء الأمور المغالين في المهور.

أولاً: توعية عامة: أي القيام بتوعية المجتمع بجميع أصنافه وأجناسه توعية عامة بعدة أمور منها:

١. بأن ظاهرة غلاء المهور وارتفاع تكاليف الزواج، ظاهرة خطيرة تؤثر على المجتمع وعلى الشباب المقبلين على الزواج، وبالمقابل تؤثر على الفتيات، فهي تعد من أبرز الأسباب في تأخر سن الزواج عند الشباب وكثرة العنوسة لدى الفتيات،[٢٥٦] مما ينذر بخطر كبير على المجتمع. فغلاء المهور مخالف لما جاءت به الشريعة.

٢. أن غلاء المهر مناف لما جاءت به الشريعة من اليسر وعدم التكليف بما لا يطاق. ولكن من الناس اليوم من ينظر إلى تزويج ابنته نظرة مادية بحتة فيغالون في المهور، حتى أنهم لا يكاد يخرج بعضهم من عقد الزواج إلا وهم يتكلمون عن المغالاة في المهر وكم بلغ كأنما خرجوا من مزايدة على سلعة، فالمرأة ليست سلعة في سوق الزواج كي يسلك معها هذا المسلك المادي البحت[٢٥٧]. والمهر حق مفروض للمرأة، فرضته الشريعة الإسلامية، ليكون تعبيرا عن رغبة الرجل فيها، قال الله ﷻ:

---

[٢٥٦] : ينظر محمد بن يوسف عفيفي، **من الهدي النبوي في تربية البنات**، العدد (١١٧)، ص٤١٥.

[٢٥٧] ينظر: أبو مالك كمال بن السيد سالم، **صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب فالأئمة**، مع تعليقات فقهية معاصرة: فضيلة الشيخ/ ناصر الدين الألباني، فضيلة الشيخ/ عبد العزيز بن باز، فضيلة الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين، (القاهرة: المكتبة التوفيقية، د.ط، ١٤٢٤ - ٢٠٠٣ م)، ج٣، ص١٦٣.

﴿**وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً**﴾ [النساء: ٤] . ولكن هذا لا يعني اعتبار المرأة سلعة تباع، بل هو رمز لتكريمها وإعزازها.

٣. أن غلاء المهر مناف لروح التعاون التي أوصى الله ﷻ بها بقوله .﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۖ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾ [المائدة: ٢] وأوصى بها نبيه ﷺ في أحاديث كثيرة تحث على الحفاظ على روح الأخوة والتعاون بين أفراد الأمة منها قوله ﷺ: «"من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا، نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر، يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلما، ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه..."»[258].

٤. وأنه مخالف لهدي النبي ﷺ، وأن النبي القدوة ﷺ تزوج على مهر يسير وأوصى به وحث الناس عليه، فقد ضرب النبي ﷺ لأمته المثل الأعلى في ذلك، حتى ترسخ في المجتمع النظرة الصادقة لحقائق الأمور، وتشيع بين الناس روح السهولة واليسر. فعن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أنه قال: "سألت عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ: كم كان صداق رسول الله ﷺ؟ قالت: «"كان صداقه لأزواجه ثنتي عشرة أوقية ونشا"»، قالت: «"أتدري ما النش؟"» قال: قلت: لا، قالت: «"نصف أوقية، فتلك خمسمائة درهم، فهذا صداق رسول الله ﷺ لأزواجه"»[259]. خمسمائة درهم. فوزن الدرهم بالجرامات = ٢,٩٧٥ جراما. فيكون مهر أزواج الرسول صلى الله عليه وسلم = ٥٠٠×٢,٩٧٥ =

---

[258] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، ج٤، ص٢٠٧٤، برقم: ٢٦٩٩.

[259] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب النكاح، باب الصداق، وجواز كونه تعليم قرآن، وخاتم حديد، وغير ذلك من قليل وكثير، واستحباب كونه خمسمائة درهم لمن لا يجحف به، ج٢، ص١٠٤٢، برقم: ١٤٢٦.

١٤٨٧,٥ جراما من الفضة. وحيث إن سعر جرام الفضة الخالص بدون مصنعية في العراق حاليا هو ٩٠٠ دينار عراقي.

فيكون المهر:

بالدينار = ١,٣٣٨,٧٥٠تقريبا.

وبالدولار =٩١٦,٣٢ تقريبا.

وهذا بالنسبة لصداق أزواجه ﷺ فما هو صداق بناته فعن ابن عباس قال: "لما تزوَّجَ عليٌّ فاطمةَ؛ قال له رسول الله ﷺ: «"أعطها شيئا". قال: ما عندي شيء! قال: «"أعطِها دِرْعَكَ الحُطَمِيَّةَ"»[٢٦٠]. فهذا كان مهر فاطمة بضعة رسول الله ﷺ وسيدة نساء المؤمنين وسيدة نساء هذه الأمة. فيكون مهر بناته ﷺ وهو اربعمائة درهم والذي يساوي بالدينار العراقي ١,٢٩٦,٠٠٠ تقريبا.

٥. أن غلاء المهر ليس مكرمة للمرأة ولا قربة يتقرب بها إلى الله، ولو كانت كذلك لكان الأولى بها النبي ﷺ فهو أعبد الناس وأتقاهم لله، وهذا ما بينه الفاروق عمر رضي الله عنه فعن أبي العجفاء السلمي قال: خطبنا عمر رضي الله عنه فقال: «"أَلَا لَا تُغَالُوا بِصُدُقِ النِّسَاءِ؛ فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا، أو تقوى عند الله؛ لكان أولاكم بها النبي ﷺ! ما أصدق رسول الله ﷺ امرأة من نسائه، ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية"»[٢٦١].

فهذا هدي النبي ﷺ في الصداق، وتبعه على ذلك أصحابه رضي الله عنهم، فمنهم من كان يصدق نواة من ذهب، ومنهم من كان يصدق خاتماً من حديد، ومنهم من كان يصدق على ما عنده من القرآن. قال شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله تعالى: "والمستحب في «"الصداق"» مع القدرة

---

[٢٦٠] أخرجه أبو داوود، **صحيح سنن أبي داود**، كتاب النكاح، باب في الرجل يَدْخُلُ بامرأته قبل أن يَنْفُدَها شيئًا، ج٦، ص٣٤٩، برقم: ١٨٤٩. حكم الألباني صحيح.

[٢٦١] أخرجه أبو داوود، **صحيح سنن أبي داود**، كتاب النكاح، باب الصداق، ج٦، ص٣٣٦، برقم: ١٨٣٤.

واليسار: أن يكون جميع عاجله وآجله لا يزيد على مهر أزواج النبي ﷺ ولا بناته"[٢٦٢]. وقال أيضاً رحمه الله: "فمن دعته نفسه إلى أن يزيد صداق ابنته على صداق بنات رسول الله ﷺ اللواتي هن خير خلق الله في كل فضيلة، وهن أفضل نساء العالمين في كل صفة: فهو جاهل أحمق. وكذلك صداق أمهات المؤمنين. وهذا مع القدرة واليسار"[٢٦٣]

٦. أن ميزان التفاضل ومعيار الرفعة بين الناس هو التقوى؛ وليس كثرة المال والعرض وأن النبي ﷺ لم يوص بتزويج من جاءكم ترضون ماله أو جاهه أو منصبه، بل قال ﷺ: «"إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض"»[٢٦٤] توعيتهم من خلال المنابر السابقة، واستبعاد المعايير المختلة داخل المجتمعات، والقاضية بالتمييز بالمادة، والقبيلة، واللغة، والوطن.٣

ثانياً: توعية خاصة: وهذه دعوة توعوية لأولياء الأمور خاصة وبيان المفهوم الخاطئ الذي هم عليه من غلاء المهر ظناً منهم أن عملهم هذا كرامة للمرأة، وحفظاً لحقوقها، وبيان أن غلاء المهر يعود ضرره على المرأة من عدة وجوه:

١. مذهب للبركة: فقد جاءت الشريعة مرغبة بتيسير الصداق حاثة على تقليله، مبينة أن الأصل في بركة المرأة قلة مهرها وتيسيره، لقول النبي ﷺ «"إن من يمن المرأة تيسير خطبتها، وتيسير صداقها، وتيسير رحمها"» قال عروة ابن الزبير: «"يعني تيسير رحمها للولادة"»[٢٦٥]. وخيرية النكاح في قلة المهر

---

[٢٦٢] ابن تيمية، **الفتاوى الكبرى لابن تيمية**، ج٣، ص١٩٥.

[٢٦٣] ابن تيمية، **الفتاوى الكبرى لابن تيمية**، ج٣، ص١٩٥.

[٢٦٤] أخرجه الترمذي، صحيح وضعيف سنن الترمذي، ج٣، ص٨٤، برقم: ١٠٨٤.

[٢٦٥] محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، **أرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، إشراف: زهير الشاويش، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط١، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م)، ج٦، ص٣٥٠.

وتيسيره قال ﷺ: «"خير النكاح أيسره"»[٢٦٦]. وخيرية الصداق في قلته وتيسيره أيضاً قال ﷺ: «"خير الصداق أيسره"»[267].

فهذه الأدلة كلها من السنة مبينة أن الخير والبركة والتيسير بين الزوجين يبدأ من الخطوة الأولى هو المهر، إن كان ميسر حلت البركة، وحل الخير بالزوجة والزواج، واستمر على اليسر والمحبة والمودة. قال ابن القيم رحمه الله تعالى: "إن المغالاة في المهر مكروهة في النكاح وأنها من قلة بركته وعسره"[٢٦٨].

٢. مجلبة للشؤم: فكما أن تيسير المهر والصداق مجلبة لليمن، والبركة، والخير للمرأة والزواج، فإن غلاء المهر ناف للبركة ومجلبة للضيق، والشر، والشؤم لها ولحياتها الزوجية وهذا ما بينه عروة ابن الزبير في تعليقة على حديث النبي ﷺ: «"إن من يمن المرأة تيسير خطبتها، وتيسير صداقها، وتيسير رحمها"» قال عروة "وأنا أقول من عندي: من أول شؤمها أن يكثر صداقها"»[٢٦٩]. فإذا كثر الصداق كانت الزوجة والزواج شؤما من أول يوم، ولربما يستمر هذا الشؤم ليرافق الحياة الزوجية جاعلاً منها حياة قائمة على الضيق والهم والنكد. لأن اليمن والبركة في تيسير الصداق فلما انتفى السبب، رفعت البركة وحل مكانها الشؤم.

٣. مورث للعداوة: فبدل أن يكون الزواج سبب للسكينة والمودة والرحمة والمحبة بين الزوجين يكون سبباً للشقاء والهم والنكد والعداوة، وسببه غلاء المهر والتكليف بما لا يطاق. قال عمر رضي

---

[٢٦٦] أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، **صحيح الجامع الصغير وزياداته**، (المكتب الإسلامي، ط٣، ١٤٠٨ – ١٩٨٨)، ج١، ص٦٢٤، برقم: ٣٣٠٠.

[267] الألباني، **صحيح الجامع الصغير وزياداته**، ج١، ص٦٢١، برقم: ٣٢٧٩.

[٢٦٨] ابن القيم، **زاد المعد في هدي خير العباد**، ج٥، ص١٦٢.

[٢٦٩] الألباني، **أرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، ج٦، ص٣٥٠.

الله عنه: «"وإن الرجل ليثقل صدقة امرأته حتى يكون لها عداوة في نفسه ويقول قد كلفت إليك علق القربة أو عرق القربة"»[٢٧٠].

و (علق القربة) أي حبل تعلق به. أي تحملت لأجلك كل شيء حتى علق القربة وهو حبلها الذي تعلق به. و(عرق القربة) أي تحملت كل شيء حتى عرقت كعرق القربة وهو سيلان مائها. وقيل أراد بعرق القربة عرق حاملها[٢٧١].

وهذه من الآثار السيئة لغلاء المهور على الزوجين بعد الزواج، فمن الشباب الراغب في الزواج من يقبل عليه ويثقل كاهله غلاء المهر وتكاليف الزواج، فيضطر والحال هذه إلى الاستدانة أو القرض لسد حاجاته، وبعد الزواج لا يجد ما يقضي به دينه، فلا يجد لزواجه لذة، ولا سعادة، ولا اطمئنانا، ولا استقرارا، بل الهم والنكد والشقاء، والذي ينتج عنه خلاف بين الزوجين، والسبب هم أولياء الأمور المغالين في المهور.قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: "فأما الفقر ونحوه فلا ينبغي له أن يصدق المرأة إلا ما يقدر على وفائه من غير مشقة"[٢٧٢].

الوسيلة الثانية: الدعوة العملية: وهذه مسؤولية الوجهاء والأعيان والسادة، تكون عن طريق قيامهم في المجتمع بسلوك عملي فعلي يقتدون من خلاله بفعل النبي ﷺ من ناحيتين:

١. **في دعوته:** فيقتدون بدعوته ﷺ؛ فيقوم الوجهاء والأعيان في المجتمع بدعوة الناس إلى ما دعا إليه ﷺ من تيسير المهور، وعدم المغالاة بها، ومحاربة البذخ والترف الزائد، وبيان خطورة هذه الظاهرة التي أنهكت الشباب، وأجبرتهم على العزوف عن الزواج قسراً لا رغبة، ليقضوا شهواتهم في

---

[٢٧٠] أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني الشهير بابن ماجة (٢٠٩ – ٢٧٣)، **سنن ابن ماجة**، حكم على أحاديثه وأثاره وعلق عليه العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني، (الرياض: مكتبة التعرف، ط١، د.ت)، كتاب النكاح، باب صداق النساء، ص٣٢٨، برقم ١٨٨٧. حكم الألباني حسن صحيح.

[٢٧١] ينظر: **سنن ابن ماجة**، ص ٣٢٨.

[٢٧٢] ابن تيمية، **الفتاوى الكبرى لابن تيمية**، ج٣، ص١٩٥.

طرق غير مشروعة، فظاهرة العنوسة في المجتمع، وعزوف كثير من الشباب من الذكور والإناث عن الزواج، له مضاره الخطيرة، وعواقبه الوخيمة على الأمة والمجتمع[٢٧٣]. وقد دعا البشير الإبراهيمي رحمه الله تعالى، إلى تيسير المهور وعدم المغالاة فيها مبينا أن المغالاة في المهور أفضت إلى مفسدة عظيمة، وهي كساد البنات وإعراض الأبناء عن الزواج، واندفاعهم في رذائل يعين عليها الزمان والشيطان، داعيا المسلمين أن يذللوا هذه العقبات الواقعة في طريق الزواج، وأن يقتلوا هذه العوائد الفاسدة المفسدة، قال: "وأن ييسروا ولا يعسروا وأن يعتبروا في الزواج حسن الأخلاق، لا وفرة الصداق، وفي الزوجة الدين المتين، لا الجهاز الثمين"[٢٧٤]. فدعوة السادة والوجهاء والأعيان ليست كدعوة الدعاة والمصلحين في هذا الزمان إذ إن عوة الدعاة والمصلحين دعوة إعلام، أما دعوة السادة والوجهاء والأعيان فهي دعوة إلزام، يلزمون بها من هم تحت إمرتهم بتيسير المهر والحد من غلائه.

٢. **في فعله:** فيقتدون بفعله ﷺ بزواجه وتزويجه لبناته باليسير من المهر والصداق، فيتزوج الوجهاء والسادة والأعيان ويزوجون أبناءهم اليسير من المهر، مقدمين بذلك دعوة عملية تكون كفيلة بتغيير الواقع ليكونوا قدوات مقتدين، على خلاف ما نراه اليوم عندهم من أشكال البذخ والغلاء بالمهور والتباهي بالإسراف فإذا لم يكن للمجتمع قدوات عملية، واكتفى السادة والوجهاء والأعيان بالكلام ودعوة الناس دون تطبيق ذلك على أنفسهم لم يجد ذلك نفعاً ولم يغيروا من واقع الأمة شيئاً فالأمة تحتاج إلى قدوات يطبقون ذلك على أرض الواقع حتى يقتدى بهم، يجسدون من خلال عملهم الشريعة السمحة الآمرة باليسر والسهولة، وإن على الوجهاء والأعيان إقامة روح التعاون والتعاضد

---

[٢٧٣] أبو عبد العزيز عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن محمد بن عبد الله، **دروس للشيخ عبد الرحمن السديس**، ج٦٩، ص٤.

[٢٧٤] محمّد بن بشير بن عمر الإبراهيمي (المتوفى: ١٣٨٥هـ)، **آثَارُ الإِمَام مُحَمَّد البَشِير الإِبْرَاهِيمِي**، جمع وتقديم: نجله الدكتور أحمد طالب الإبراهيمي. (دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٤١٧ – ١٩٩٧)، ج٤، ص٦.

والتكافل، وتفعيل دور الجمعيات الخيرية، في تبني مشاريع الزواج ومساعدة المقبلين عليه الراغبين فيه ومد يد العون لهم وتخفيف أعباء الزواج وتكاليفه بشيء من المؤنة والمال، ولا حل لغلاء المهور إلا بهذا كما فعل النبي ﷺ واقتدى الصحابة رضي الله عنهم به. قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : "ولو أن الناس اقتصدوا في المهر وتعاونوا في ذلك وبدا الأعيان بتنفيذ هذا الأمر لحصل للمجتمع خير كثير وراحة كبيرة وتحصين كثير من الرجال والنساء"[٢٧٥].

فيرى الباحث أن الحل الأمثل للحد من ظاهرة غلاء المهر بعد الاستعانة بالله عز وجل هو تضافر الجهود بين الدعاة والمصلحين، وسادة القوم ووجهائهم، وقيام كل بواجبه تجاه هذه الظاهرة، فالدعاة والمصلحون بدعوة توعوية شاملة معلمة، والسادة والوجهاء بدعوة عملية ملزمة.

المطلب الثاني: حلول المشاكل المعنوية قبل الزواج من القرآن الكريم والسنة.

بعد أن ذكر الباحث في الفصل السابق المشاكل المعنوية المستجدة والتي تؤثر في الزواج قبله شرع في إيجاد حلول من القرآن الكريم والسنة والنبوية لهذه المشاكل وذلك كما يأتي:

أولاً: الحل لمشكلة الابتزاز الإلكتروني: بعد أن ذكر الباحث في الفصل الثاني المشاكل المعنوية قبل الزواج، ذكر منها مشكلتين رئيسيتين من المشاكل المعنوية المستجدة قبل الزواج، والتي تؤثر في الزواج منها الابتزاز الإلكتروني. وقد بين معناه وأسبابه والمراد به وتأثيره فهنا شرع الباحث بعد الاستعانة بالله عز وجل في بيان الحل لهذه المشكلة، ويكون على مرحلتين وهي كالآتي:

الأولى: ما قبل الابتزاز: وهذا القسم من الحل يحتاج إلى دراسة أسباب وقوع الابتزاز فإذا أردنا أن نحل مشكلة ما يجب أن نعود إلى أسباب حدوث المشكلة فإذا عالجنا الأسباب عالجنا المشكلة برمتها فالأسباب تتمثل في الآتي:

---

[٢٧٥] محمد بن صالح بن محمد العثيمين، (المتوفى: ١٤٢١هـ)، **الزواج**، (المملكة العربية السعودية: مدار الوطن، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤)، ص٣٨.

١. ضعف الوازع الديني: وهذا هو رأس البلاء وأساسه، وعلاجه يكمن في عدة أمور من أهمها ما يأتي:

أ- تمكين الخوف من الله تعالى في قلوب الشباب والفتيات وتحذيرهم من اتباع الهوى. وهذا عن طريق التربية الحسنة على مراقبة الله تعالى والخوف منه سبحانه فإن الخوف من الله تعالى إذا تمكن من القلوب كان حصناً للفتى والفتاة من مرديات الأعمال والوقوع في شباك الشيطان وشركه. قال الله ﷻ. ﴿**وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ**﴾ قال الامام الألوسي رحمه الله تعالى: "ونهى النفس عن الهوى أي زجرها وكفها عن الهوى المردي وهو الميل إلى الشهوات وضبطها بالصبر والتوطين على إيثار الخيرات".[٢٧٦] وقال سيد قطب رحمه الله تعالى: "الخوف من الله هو الحاجز الصلب أمام دفعات الهوى العنيفة، وقل أن يثبت غير هذا الحاجز أمام دفعات الهوى"[٢٧٧].

فإن اتباع الهوى يوقع صاحبه في أردى الأعمال وأقبحها قال الله ﷻ. ﴿**فَلاَ يَصُدَّنَّكَ عَنْهَا مَنْ لاَ يُؤْمِنُ بِهَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَتَرْدَى**﴾. ﴿**واتَّبَعَ هَواهُ**﴾ أي ما تهواه نفسه من اللذات الحسية الفانية فصده عن الإيمان ﴿**فَتَرْدى**﴾ أي فتهلك[٢٧٨]. فالواجب من الآباء تقوية جانب الخوف من الله تعالى لدى الأبناء شباباً وفتيات ليكون ذلك حصنا لهم من اتباع الهوى قال أبو حفص: " الْخَوْفُ سَوْطُ اللَّهِ، يُقَوِّمُ بِهِ الشَّارِدِينَ عَنْ بَابِهِ" [٢٧٩]. فإذا تمكن الخوف من الله تعالى من قلوب الأبناء كان رادعاً لهم عن كل رذيلة، وحرزاً لهم من كل ما يخدش عرضهم وكرامتهم ويهدد أمنهم واستقرارهم كالابتزاز وغيره.

---

[٢٧٦] شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي، (المتوفى: ١٢٧٠هـ)، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، تحقيق: علي عبد الباري عطية، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م) ج١٥، ص٢٣٨.

[٢٧٧] سيد قطب، **في ظلال القرآن**، ج٦، ص٣٨١٩

[٢٧٨] الألوسي، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، ج٨، ص٤٨٨.

[٢٧٩] محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (المتوفى: ٧٥١هـ)، **مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين**، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط٣، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦م)، ج١، ص٥٠٩.

ب- تحذيرهم من مزالق الشيطان وخطواته، وقطع الطريق عليه، والحذر من الانجرار وراء وساوسه ونزغاته؛ قال الله ﷻ: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ** ﴾ [النور:٢١] قال ابن كثير: "قال عكرمة: خطوات الشيطان نزغاته، وقال قتادة: كل معصية فهي من خطوات الشيطان"[٢٨٠]. قال الإمام الألوسي رحمه الله : "أي لا تسلكوا مسالكه في كل ما تأتون وما تذرون والكلام كناية عن اتباع الشيطان وامتثال وساوسه فكأنه قيل: لا تتبعوا الشيطان في شيء من الأفاعيل التي من جملتها إشاعة الفاحشة وحبها"[٢٨١]. والابتزاز الإلكتروني يعد صورة من صور إشاعة الفاحشة، وصورة من صور اتباع خطى الشيطان. سواء للضحية الذي انجر باتباعه لخطوات الشيطان إلى هذا المصير، أو المبتز الذي يسلك طريق الابتزاز فيرتكب ذنباً هو من أعظم الذنوب وأكبر الكبائر قال الله ﷻ: ﴿**وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا**﴾ [الأحزاب: ٥٨]. ففيه أذية للمؤمن، والمؤمنة، فيه بهتان وإثم مبين، وفيه قذف للمحصنات الغافلات المؤمنات قال الله ﷻ: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾ [النور: ٢٣]، وكل هذا الوعيد الشديد بسبب خطوة من خطوات الشيطان.

وقد بين سيد قطب رحمه الله تعالى في تفسير قول الله ﷻ: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ**﴾ [الأحزاب: ٥٨]. أن من المستنكر من الصور أن يخطو الشيطان فيتبع المؤمنون خطاه، إذ هم أجدر الناس أن ينفروا منه وأن يسيروا في غير سبيله المشئوم[٢٨٢]. فعلى الآباء والأمهات تحذير أبنائهم وبناتهم من اتباع خطوات شياطين الجن والأنس.

---

[٢٨٠] ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم (ابن كثير)**، ج٦، ص٣٠.

[٢٨١] الألوسي، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، ج٨، ص٤٨٨.

[٢٨٢] ينظر: سيد قطب، **في ظلال القرآن**، ج٨، ص٢٥٠٤.

فإن ما يحصل على مواقع التواصل الاجتماعي، من طلب صداقة مشبوه، ثم طلب تعارف، ثم محادثة، ثم تبادل صور، ثم تهديد وابتزاز هذا كله من خطوات الشيطان، فالتحذير من بناء علاقات محرمة للفتيات مع الشباب وبالعكس، فإنها أصل الابتزاز وأساسه وتجر المجتمع إلى الويلات وأول من يذوق مر تلك الويلات الوالدان، قال بعض السلف: "أول من يشقى بفساد الأبناء آباؤهم وأمهاتهم"[٢٨٣].

٢. ضعف الرقابة والتوعية الأسرية: على الآباء والأمهات أن يقفوا موقف المسؤولية، في المراقبة والتوعية الأسرية، فهذه مسؤوليتهم تجاه أبنائهم، قال ﷺ: «"كُلُّكُمْ راعٍ وكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، والأَمِيرُ راعٍ، والرَّجُلُ راعٍ عَلى أَهْلِ بَيْتِهِ، والمَرْأَةُ راعِيَةٌ عَلى بَيْتِ زَوْجِها ووَلَدِهِ، فَكُلُّكُمْ راعٍ وكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"»[٢٨٤]. فإذا غاب جانب المتابعة والنقد والتوجيه من الوالدين أصبح من السهل على أفراد الأسرة الانحراف واتباع طرق غير سوية[٢٨٥]. ومن هذه الطرق غير السوية، أن يقع أحد الأبناء إما مبتزاً أو ضحية.

٣. الإهمال وعدم الاحتراز: وعلاجه شدة الحذر وأخذ الحيطة من مكائد شياطين الجن والإنس؛ فإن على المسلم أن يكون كيساً فطناً ليس مغفلا ولا غبيا، فهو متنبه لمكر المنحرفين الذين يتربصون للإيقاع بضحية من أجل مكاسب شهوانية أو مادية.

فالواجب الحذر والحرص عند استخدام الهواتف (الموبايلات) ولا سيما في تصوير أفراد الأسرة من الإناث خصوصاً، لأنه قد يفقد الجهاز أو يسرق فيقع في أيدي بعض العابثين، أو بيع

---

[٢٨٣] ينظر: علي الصياح، **بحوث ندوة الابتزاز «"المفهوم ـ الأسباب ـ العلاج"»**، ص١٩ – ٢٢.

[٢٨٤] أخرجه البخاري، **صحيح البخاري** كتاب النكاح، بابٌ: المَرْأَةُ راعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِها، ج٧، ص٣١، برقم: ٥٢٠٠.

[٢٨٥] ينظر: على الصياح، **بحوث ندوة الابتزاز «"المفهوم ـ الأسباب ـ العلاج"»**، ص١٩ – ٢٢.

جهاز الهاتف (الموبايل) فيقوم من يشتريه بإعادة واسترجاع المحذوف من الذاكرة، فيحصلون على بعض الصور والمقاطع، ويستغلونها في الابتزاز، وقد ثبت ذلك في بعض الوقائع[٢٨٦].

فإذا كان هذا سبيلهم، عن طريق غفلة مسلم ببيع هاتف أو سرقته يحوي صوراً محذوفة فيقوموا بإعادتها ليبتزوه بها فليأخذ جانب الحذر وعدم الغفلة عن ذلك قال الله ﷻ: ﴿**يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ**﴾ [النساء:٧١]. قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى: قوله: "﴿**خُذُوا حِذْرَكُمْ**﴾ من أعدائكم من المنافقين، ومن الكافرين المصرحين بالكفر، ومن الفاسقين الذين يغرونكم في الوقوع في المعاصي التي دون الكفر، ومن كل أحد يصدكم عن دين الله"[٢٨٧]. والحذر يكون بقطع كل سبيل لهم للوصول إلى ما يريدون، من ابتزاز أو إشاعة فاحشة، أو فساد وإفساد.

فيرى الباحث بعد رجاء توفيق الله تعالى وتسديده أن الحل لهذه المشكلة الخطيرة التي يقع ضحيتها كثير من الفتيات، ليخدش عرضها وتشوه سمعتها فيكون ذلك إما سببا لانتحارها، أو حدوث حالة نفسية لها، أو سبباً لحرمانها من الزواج بسبب الصورة التي أخذت عنها، العلاج والحل، سد الباب الذي يدخل منه الشيطان، وأرباب الابتزاز، بدوام المراقبة والتوعية من الآباء لأبنائهم وتذكيرهم بالتحصن بالخوف من الله، وملازمة مراقبة الله، ودوام أخذ الحيطة والحذر من مواطن الغفلة التي توقع المرء ضحية للابتزاز والمبتزين.

الثانية: ما بعد الابتزاز: وهذه المرحلة من الحل تحتاج إلى عدة أمور منها:

١. عدم مطاوعة المبتز، وعدم الخضوع له، مهما تهدد وتوعد. لأن مطاوعته في ذلك تجعله يتمادى بفعلته، وهذا فيه نوع من إعانته على باطله.

---

[٢٨٦] ينظر: علي الصياح، **بحوث ندوة الابتزاز** «**"المفهوم ـ الأسباب ـ العلاج"**»، ص١٧-١٨.

[٢٨٧] محمد بن صالح العثيمين، **تفسير القرآن الكريم** «**"سورة النساء"**»، (المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م) ج١، ص٥١١.

٢. مصارحة الوالدين بالمشكلة: وهذا يحتاج دوراً فعالاً وجهداً مسبقاً من الوالدين من الانفتاح والتواصل مع الأبناء، وبناء جسر من الثقة وتبادل الآراء، والأفكار، فهذه العلاقة تجعل من الأب بالنسبة للولد عبارة عن مستشار، يقدم له النصح والمشورة، وإذا ما واجهت الابن مشكلة ما لجأ إلى أبيه يستشيره في حل هذه المشكلة، وهنا إذا بنيت هذه العلاقة، وتعرض الابن إلى مشكلة الابتزاز لجأ إلى والده يستشيره في حل هذه المشكلة، وهذا الحال بالنسبة للأم مع ابنتها. فأول خطوة يقوم بها من يقع عليه الابتزاز مصارحة الأب والأم.

٣. بعد إبلاغ الوالدين عن حالة الابتزاز، يقومان بدورهما بتبليغ الجهات الحكومية المختصة بمكافحة الابتزاز لتقوم بدورها في كشفه والقاء القبض عليه، ومحاسبته وهذا ما يوصي به القضاة والمحققون [٢٨٨].

ثانياً: الحل لمشكلة إكمال الدراسة: بعد ما علم مما تقدم من مقاصد الزواج وترغيب الشريعة فيه، والحث على التبكير به، والعمدة في ذلك قول النبي ﷺ: «"يا معشر الشباب، من استطاع الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ..."»[٢٨٩]. ثم تبين أن أحد المشاكل التي تعد حجراً عثرة أمامه هي ظاهرة تأجيله إلى ما بعد إكمال الدراسة، وإظهار دراسات تبين مدى خطورتها وتأثيرها على ارتفاع نسبة العنوسة في المجتمع توجب إيجاد حل لهذه المشكلة.

والحل لهذه المشكلة لا يحتاج إلى الإسهاب فيه بقدر ما يحتاج إلى حجم التمعن في خطورته وتأثيره على الحالة النفسية والاجتماعية لدى العازف عن الزواج بدعوى إكمال الدراسة، والتمعن في فضل التبكير به ومنافعه.

---

[٢٨٨] الشبكة العنكبوتية https://2u.pw/fxQG2 موقع **مجلس القضاء الأعلى العراقي**، تمت المشاهدة في تاريخ ١٨/ ٨/ ٢٠٢٢، الساعة ١٢:٥٧ص.

[٢٨٩] أخرجه البخاري، **صحيح البخاري**، كتب النكاح، باب من لم يستطع الباءة فليصم، ج٧، ص٣، برقم: ٥٠٦٦.

فالواقع المشاهد أن الكثير ممن تأخر معهم سن الزواج ولم يتزوجوا إلا بعد إكمال الدراسة لا يكاد يسلم من أحد أمرين إما الانحراف عن الجادة وسلوك سبل غير شرعية، وإما الإصابة باكتئاب وحالة نفسية، سواء على مستوى الشباب أو الفتيات.

وها هو الدكتور مصطفى السباعي يقف في بيان فوائد التبكير بالزواج ومخاطر تأخيره بدعوى الدراسة وغيره، فيبين في كتابه (المرأة بين الفقه والقانون) وبعد حديثه عن مناصرته للزواج المبكر وقوله "إنني من أنصار الزواج المبكر نسبياً "مبينا أن الزواج المبكر أحفظ لأخلاق الشباب، وأدعى إلى شعورهم بالمسؤولية. موضحاً أنه الأفضل لصحة الزوجين، وللزوجة بصورة خاصة، ثم ذكر تأخر الشباب عن الزواج وخص منهم الطلاب والطالبات حتى ضمان مستقبلهم بعد تخرجهم؛ أن هذه ظاهرة خطيرة أدت إلى مساوئ اجتماعية لا عداد لها[٢٩٠]. فإذا كان التأخر في الزواج بسبب الدراسة فيه مساوئ اجتماعية لا تعد فإن في الزواج المبكر من المنافع والمصالح التي لا تعد.

فهو أحفظ للأخلاق، وأدعى إلى الشعور بالمسؤولية، وهو الأفضل لصحة الزوجين، كما سبق من كلام الدكتور السباعي، والزواج، يؤدي إلى ضبط الشهوة، وتصريف الغريزة فيما أحل الله، وتأخير الزواج يعمل على كبت هذه الغريزة وحبسها دون تصريف ولذلك حث النبي ﷺ على الزواج المبكر[٢٩١].

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى عن رفض الفتاة الزواج أو والدها تزويجها من أجل إكمال الدراسة، فبين أن ذلك مخالف لسنة النبي ﷺ مبيناً أن الامتناع عن الزواج تفويت لمصالح

---

[٢٩٠] مصطفى بن حسني السباعي (المتوفى: ١٣٨٤هـ)، **المرأة بين الفقه والقانون**، (بيروت: دار الوراق للنشر والتوزيع، ط٧، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م)، ص٥٣.

[٢٩١] القسم العلمي بدار الوطن، **نداء إلى العفيفات {وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ} الفضائل والعقبات**، (الرياض: دار الوطن للنشر، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م،

الزواج، موجهاً نصيحة إلى المسلمين من أولياء النساء والمسلمات من النساء ألا يمتنعن من الزواج من أجل تكميل الدراسة أو التدريس، موضحاً أن بإمكان المرأة أن تشترط على الزوج أن تبقى في الدراسة حتى تنتهي دراستها[٢٩٢].

قال الأستاذ الدكتور عباس محمود "إن حياة النقاء والطهر لا تكون إلا بتشجيع الآباء والدولة لشبابها بالزواج المبكر"[٢٩٣].

فيرى الباحث أن التبكير بالزواج وعدم تأجيله هو ما جاءت به الشريعة وحث عليه النبي ﷺ ورغب فيه، وهو ما قال به الفقهاء، والعلماء، والعقلاء، والأدباء، وأن الحلَّ الأمثل لمثل هذه الظاهرة يكون عن طريق تضافر الجهود في إيصال الخطاب المجمع عليه بطريقة أو بأخرى عن طريق المساجد، والمؤسسات التربوية، ومنظمات المجتمع المدني، ووسائل الإعلام المختلفة إلى هذه الفئة المثقفة من المجتمع، وتوعيتهم بمخاطر تأخر سن الزواج، وبمنافع التبكير به، وتذكيرهم بذلك فإن الذكرى تنفع المؤمنين.

---

[٢٩٢] ينظر: محمد بن عبد العزيز بن عبد الله المسند، **فتاوى إسلامية**، (الرياض: دار الوطن للنشر، لطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م)، ج٣، ص١١٠.

[٢٩٣] عباس محجوب، **التربية الإسلامية ومراحل النمو**، الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة:(السنة ١٣ / العدد ٥٢ - ١٤٠١ هـ) ص١٢٧.

المبحث الثاني: حلول مشاكل ما بعد الزواج من القرآن الكريم والسنة.

لما كان هناك مشاكل طرأت على المجتمع العراقي بشكل عام وعلى محافظة نينوى بشكل خاص، وأثرت على المتزوجين مادياً ومعنويًا، وكان لابد من إيجاد حل لكل مشكلة من هذه المشاكل، شرع الباحث في العمل على إيجاد حلول مستمدة من الكتاب والسنة لهذه المشاكل المستجدة مستعينا بالله سبحانه وتعالى على ذلك ومن هنا تم تفصيل القول كما يأتي:

المطلب الأول: حلول المشاكل المادية بعد الزواج من القرآن الكريم والسنة.

بعد أن ذكر الباحث في المبحث الأول الحلول للمشاكل المادية المستجدة والتي تؤثر في الزواج قبله شرع في إيجاد حلول من القرآن الكريم والسنة النبوية للمشاكل المادية التي تؤثر على الزواج بعده أي التي تؤثر على العلاقة بين الزوجين وذلك كما يأتي:

أولاً: حل لمشكلة ظاهرة الفقر والعوز المادي : (الحل لظاهرة الفقر والعوز المادي بعد الزواج هو الحل ذاته للفقر والعوز المادي قبل الزواج) والذي سبق ذكره باتباع السبل التي جاء بها القرآن الكريم وجاءت بها السنة المطهرة منها؛ الزكاة المفروضة، والصدقة الواجبة، والنفقة، وعن طريق التكافل الاجتماعي. قال الدكتور محمد بن إبراهيم الحمد :" ويتم علاج الفقر بتكافل المجتمع المسلم، وتعاونه بالطرق المشروعة، كالزكاة الواجبة، والصدقات المندوبة، وإيجاد فرص العمل لكل قادر، وإعطاء العاجزين ما يحتاجون إليه من بيت المال والجمعيات الخيرية التعاونية أو غير ذلك"[٢٩٤].

[٢٩٤] محمد بن إبراهيم بن أحمد الحمد، **الفاحشة عمل قوم لوط**، (دار ابن خزيمة، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م)، ص٩٨.

ثانياً: الحل لمشكلة العنف الأسري: العنف الأسري مشكلة من المشاكل الاجتماعية التي تتطلب حلاً، أو حلولاً، حتى لا يؤثر هذا العنف على الأسرة، وعلى المجتمع، وما من مشكلة إلا وجاءت الشريعة بإيجاد حل لها، وذلك إذا أحسن فهم الشريعة، وأحسن تطبيقها على واقع المشكلة بالشكل الصحيح[٢٩٥].

فالعنف الأسري يشمل بطبيعة الحال الفئة الضعيفة بين أفراد الأسرة أي بالمفهوم العام ضحايا العنف الأسري هم كلاً من الطفل، والمرأة، وكبير السن، ولكن الذي يعنينا في هذا المقام هو العنف ضد المرأة، والزوجة على وجه الخصوص، وما تتعرض له من هذه الظاهرة الخطيرة، التي كثرت في الآونة الأخيرة، مخلفة ورائها كماً هائلاً من المطلقات، والمشردين.

فالعنف الأسري له أضراره الجسيمة، وآثاره الوخيمة على الفرد والأسرة والمجتمع، وإذا أردنا أن نجد حلاً لهذه الظاهرة فلابد أن نرجع إلى أسبابها، ولعل من أهم أسبابها المؤدية إليها هو الجهل بالشريعة، إضافة إلى ضعف الوازع الديني والرادع السلطاني، فإذا أردنا الحل لهذه المشكلة يجب معالجة الأسباب وذلك بأمرين كما يأتي:

الأول: ويكون عن طريق التوعية بما يجهله الناس، مما جاءت به الشريعة في إصلاح حال الأسرة وذلك كما يأتي:

١. التوعية بالمعنى العام الذي جاءت به الشريعة من الرفق واللين، ونبذ العنف والغلظة، ومنه قول ﷻ: ﴿**فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ...**﴾ [آل عمران: ١٥٩]. قال ابن كثير: "قال الحسن البصري: هذا خلق محمد ﷺ بعثه الله به"[٢٩٦].

---

[٢٩٥] محمد البيومي الراوي بهنسي، **العنف الأسري، أسبابه، وآثاره، وعلاجه، في الفقه الإسلامي**، (حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، بالإسكندرية) المجلد التاسع، من العدد الثاني والثلاثين. https://2u.pw/ZUeyd .

[٢٩٦] ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)**، ج٢، ص١٤٨.

فـاللين والرفـق وعـدم الغلظـة والشـدة هـو خلـق النـبي ﷺ، الـذي امتدحـه الله بـه. لـذا أوصـى النـبي ﷺ في أحاديـث كثـيرة بالرفـق وبـين فضـله، ورغـب فيـه، ومـن ذلـك قولـه ﷺ في فضـل الرفـق: «"إذا أراد الله بأهـل بيـت خـيرا أدخـل علـيهم الرفـق"»[٢٩٧]، وقولـه ﷺ «"إِنَّ الرِّفْـقَ لا يَكُـونُ فِي شَـيْءٍ إِلّا زانَـهُ، ولا يُنْـزَعُ مِـن شَـيْءٍ إِلّا شـانَهُ"»[298]. وقولـه ﷺ فـيمن حـرم الرفـق «"مـن حـرم الرفـق، حـرم الخـير أو مـن يحـرم الرفـق، يحـرم الخـير"»[٢٩٩] ومحبـة الله للرفـق وجـزاؤه عليـه قـال ﷺ: «"يا عائشـة"» "إن الله رفيـق يحـب الرفـق، ويعطـي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه"»[300].

فالـذي يجهـل الشـريعة ومـا جـاءت بـه مـن الرفـق والترغيـب فيـه، والتحـذير مـن العنـف وذمـه، يكـون ديدنـه العنـف، والغلظـة، والشـدة، أمـا مـن علـم مـا جـاءت بـه الشـريعة وعمـل بـه كـان رفيقـا، هينـاً، لينـاً، لـذا أوصـت الشـريعة بإنـه إذا جـاءكم مـن ترضـون دينـه وخلقـه فزوجـوه. لأنـه يعـرف مـا يجـب عليـه مـن حسـن التعامـل والرفـق بالزوجـة. فـإن مـن الرجـال مـن يظـن أن مـن الرجولـة الشـدة والغلظـة، ومـا هـذا إلا لجهله، فإن النبي ﷺ قال: «"أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا، وخياركم خياركم لنسائهم"»[٣٠١].

التوعيـة بالحقـوق الـتي أوجبتهـا الشـريعة علـى كـل فـرد مـن أفـراد الأسـرة، المتمثلـة بحـق الـزوج، وحـق الزوجـة، وحـق الوالـدين، وحـق الأبنـاء، وحـق الصـغير، وحـق الكبـير، وبمـا أن حـديثنا عـن العنـف الأسـري الـذي يتعلـق بالزوجـة، فـإن سـببه الجهـل بحقهـا، الجهـل بحسـن المعاشـرة الـتي أمـر الله عـز وجـل بهـا في كتابـه بقولـه: ﴿**وَعَاشِـرُوهُنَّ بِالْمَعْـرُوفِ ۚ فَـإِن كَرِهْتُمُـوهُنَّ فَعَسَـىٰ أَن تَكْرَهُـوا شَـيْئًا وَيَجْعَـلَ اللَّهُ فِيـهِ خَـيْرًا كَثِـيرًا**﴾ [النسـاء: ١٩]. قـال ابـن كثـير رحمـه الله أي : "طيبـوا أقـوالكم لهـن ، وحسـنوا أفعـالكم وهيئـاتكم

---

[٢٩٧] الألباني، **صحيح الجامع الصغير وزياداته**، ج١، ص١١٧، برقم: ٣٠٣.

298 أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، ج٤، ص٢٠٠٤، برقم: ٢٥٩٣.

[٢٩٩] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، ج٤، ص٢٠٠٤، برقم:٢٥٩٢.

300 أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، ج٤، ص٢٠٠٤، برقم:٢٥٩٣.

[٣٠١] الألباني، **صَحِيحُ التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب**، ج٢، ص٤٠٩، برقم: ١٩٢٣.

بحسب قدرتكم ،كما تحب ذلك منها فافعل أنت بها مثله قال الله ﷻ: ﴿**وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ**﴾" [البقرة: ٢٢٨][٣٠٢].

وقال ابن الجوزي رحمه الله تعالى في هذه الآية "وهو: المعاشرة الحسنة، والصحبة الجميلة"[٣٠٣]. قال الإمام الألوسي رحمه الله تعالى: "والخطاب للذين يسيئون العشرة مع أزواجهم"، وقال رحمه الله تعالى "والمراد ها هنا النصفة في القسم والنفقة، والإجمال في القول والفعل"[٣٠٤].

فالذي يجهله الكثير من الرجال الذين يقعون في شباك العنف الأسري، أنه ليس للمرأة من الحقوق إلا الطعام، والكسوة، والمسكن، ويجهلون ما جاءت به الشريعة من حسن المعاشرة.

فقد أوصى النبي ﷺ بحق المرأة بأحاديث كثيرة منها حديث عمرو بن الأحوص الجشمي أنه سمع رسول الله ﷺ في حجة الوداع يقول بعد أن حمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ ثم قال: «"ألا واستوصوا بالنساء خيرا، فإنما هن عوان عندكم"»[٣٠٥]. وقوله ﷺ: «"إني أحرج عليكم حق الضعيفين: اليتيم والمرأة"»[٣٠٦] إي إني أغلظ عليكم أو أشدد عليكم وأحذركم في تضييع حق المرأة والطفل، فهذا هو قانون حقوق الإنسان الذي رسمه النبي ﷺ للمرأة والطفل منذ أكثر من ١٤٠٠ عام.

٢. التوعية بمعنى القوامة، قال الله ﷻ: ﴿**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وبِمَا أَنْفَقُوا مِن أَمْوَالِهِمْ**﴾ [النساء: ٣٤]، هذه الآية اتخذها الكثير من الرجال ممن وقعوا

---

[٣٠٢] ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم (ابن كثير)**، ج٢، ص٢٤٢.

[٣٠٣] جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، **زاد المسير في علم التفسير**، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، (**بيروت**، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م)، ج١، ص٢٠.

[٣٠٤] الألوسي، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، ج٢، ص٤٥١.

[٣٠٥] الألباني، **صَحِيحُ التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب**، كتاب النكاح وما يتعلق به، ج ٢، ص٤١١، برقم: ١٩٣٠.

[٣٠٦] الألباني، **صحيح الجامع الصغير وزياداته**، ج١، ص٤٨٠، برقم: ٢٤٤٧.

في شباك العنف الأسري، دليلاً لأفعالهم الشنيعة، وظلمهم واستبدادهم. فإن هناك من الأسر من يقع عليها من الظلم بدعوى القوامة ما الله به عليم، وما هذا إلا للجهل بالمعنى الشرعي الذي جاءت به هذه الآية، والجهل بمراد الله ﷻ منها.

قال الأستاذ عبد الرحمن بن عبد الخالق: "القوامة لا تعني البطش والتعالي وإنما تعني الرعاية والحفظ والتربية والرأفة والرحمة ووضع كل أمر في موضعه شدة ولينا"[٣٠٧]. ولا شك أن سوء استخدام الرجل لصلاحياته المعطاة له يؤدي إلى النقيض. فإن من الرجال من يظن أن من الرجولة الشدة والغلظة، والضرب، وما هذا إلا لجهله، فإن النبي ﷺ قال: «"أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا، وخياركم خياركم لنسائهم"»[٣٠٨]. وعن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ «"خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي"»[٣٠٩] وعن عائشة، قالت: «"ما ضرب رسول الله ﷺ شيئا قط بيده، ولا امرأة، ولا خادما، إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما نيل منه شيء قط، فينتقم من صاحبه، إلا أن ينتهك شيء من محارم الله، فينتقم لله"»[٣١٠]

فالجهل والظلم توأمان وصفتان متلازمتان، فمن جهل ظلم، ومن ظلم جهل، لذى قال الله ﷻ: ﴿**إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنهَا وَحَمَلَهَا الإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا**﴾ [الأحزاب ٧٢]. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: "والإنسان خلق ظلوما جهولا فالأصل فيه عدم العلم، وميله إلى ما يهواه من الشر، فيحتاج دائما إلى علم مفصل يزول به جهله، وعدل في محبته وبغضه ورضاه وغضبه وفعله وتركه وإعطائه ومنعه وأكله

---

[٣٠٧] عبد الرحمن بن عبد الخالق اليوسف، **الزواج في ظل الإسلام**، (الكويت: الدار السلفية، ط٣، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م)، ص١١٨.

[٣٠٨] الألباني، **صَحِيحُ التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب**، ج٢، ص٤٠٩، برقم: ١٩٢٣.

[٣٠٩] أخرجه الترمذي، **صحيح وضعيف سنن الترمذي**، ج٨، ص٣٩٥، برقم: ٣٨٩٥.

[٣١٠] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الفضائل، باب مباعدته ﷺ للآثام واختياره من المباح، أسهله وانتقامه لله عند انتهاك حرماته، ج٤، ص١٨١٤، برقم: ٢٣٢٨.

وشربه ونومه ويقظته، فكل ما يقوله ويعمله يحتاج فيه إلى علم ينافي جهله، وعدل ينافي ظلمه فإن لم يمن الله عليه بالعلم المفصل والعدل المفصل كان فيه من الجهل والظلم ما يخرج به عن الصراط المستقيم"[٣١١].

فبسبب الجهل بالمعنى العام من الرفق واللين الذي جاءت به الشريعة، إضافة إلى الجهل بالحقوق الزوجية، زيادة على الجهل بمعنى القوامة وقعت صور متعددة من الظلم والعنف الأسري في المجتمع. فإذا رفع الجهل بذلك كله كان لابد من تقوية أمرين اثنين لا يصلح حال الناس إلا بهما وهما الوازع الإيماني، والرادع السلطاني.

الثاني: تقوية الوازع الإيماني والرادع السلطاني؛ إذ لا حل لمشكلة العنف الأسري بعد رفع الجهل بالشريعة وما جاءت به في إصلاح حال الأسرة إلا بتقويتهما وتفعيل دورهما وذلك كما يأتي:

١. تقوية الوازع الإيماني: وهذا يتحقق بركنين الأول بالعلم ورفع الجهل، وهذا ما تقدم والثاني عن طريق الترغيب والترهيب وهذا هو الأسلوب الذي جاء به القرآن وجاءت به السنة في الدعوة والتوعية، وقد جاء هذا الأسلوب في عدة مواطن في القرآن ومن الأمثلة قوله ﷻ: ﴿فَإِن **لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَن تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (٢٤) وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأنهارُ..** ﴾ [البقرة: ٢٤ – ٢٥] يقول الإمام الشوكاني رحمه تعالى بعد تفسير هذه الآيات "لما ذكر تعالى جزاء الكافرين، عقبه بجزاء المؤمنين؛ ليجمع بين الترغيب، والترهيب، والوعد، والوعيد، كما هي عادته سبحانه في كتابه العزيز، لما في ذلك من تنشيط عباده المؤمنين لطاعاته، وتثبيط عباده الكافرين عن معاصيه"[٣١٢]. وأسالب الترغيب في

---

[٣١١] ابن تيمية، **مجموع الفتاوى**، ج١٤، ص٣٨.

[٣١٢] الشوكاني، **فتح القدير**، ج١، ص٦٤.

القرآن والسنة متعددة وكلها جاءت لتقوية الوازع الإيماني في القلوب، رغبة ورهبة وعد ووعيد، وهي من أنفع الأساليب في الدعوة إلى الله تعالى[٣١٣]. أما وموضوعنا عن العنف الأسري فإن القرآن جاء آمرا بالعفو والصفح، في آيات كثيرة مرغباً فيه قال ﷻ: ﴿**وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾ [النور ٢٢]. ومرغباً بالرفق واللين حيث قال ﷻ: ﴿**فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ ...**﴾ [آل عمران: ١٥٩]. وجاءت السنة مرغبة بالرفق مبينةً فضله كما تقدم.

وقد جاء القرآن وجاءت السنة بالترهيب من الظلم وعواقبه ومن الأمثلة على ذلك قوله ﷻ: ﴿**لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ**﴾ [إبراهيم: ١٣] وقوله ﷻ: ﴿**وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ**﴾. أما الترهيب في السنة فقد جاء في مواطن كثيرة منها قوله ﷺ: «"إن الله ليملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته"» قال: ثم قرأ: ﴿**وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ**﴾"[٣١٤]والأحاديث في ذلك كثيرة.

وهذا الذي تقدم يكون إيصاله للناس عن طريق حملة توعية يقوم بها الدعاة والمصلحون، باستخدام جميع الوسائل التي يمكن من خلالها إيصال الحق للناس، ورفع الجهل عنهم، ونشر الوعي بينهم، وبيان خطورة هذه الظاهرة، التي حاربها الإسلام وحرمها، وتقوية الوازع الإيماني بإبراز المعنى العام الذي جاءت به الشريعة، من الرفق واللين، ونبذ العنف والشدة، كما ذكرنا، وتوعية الزوجين بما لهم من حقوق، وما عليهم من واجبات، وإيصال المعنى الحقيقي للقوامة الذي جاءت به الشريعة، فإذا حل العلم مكان الجهل وانتفع به صاحبه حل العدل مكان الظلم، قال الإمام ابن القيم رحمه الله :

---

[٣١٣] ينظر: سعيد بن علي بن وهف القحطاني، **فقه الدعوة في صحيح الإمام البخاري**، (الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١)، ج١، ص١٣٦.

[٣١٤] أخرجه البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة إن أخذه أليم شديد﴾ [هود ١٠٢]، ج٦، ص٧٤، برقم:٤٦٨٦.

"الإنسان خُلق في الأصل ظلوماً جهولاً، ولا ينفك عن الجهل والظلم إلا بأن يعلّمه الله ما ينفعه، ويلهِمه رشدَه، فمن أراد به خيراً علّمه ما ينفعه فخرج به عن الجهل، ونفعه بما علمه فخرج به عن الظلم"[٣١٥]. فإذا انتفى الجهل وحل العلم، ولم ينتف الظلم عند البعض احتاج ذلك إلى الرادع السلطاني.

فالبداية بأسلوب القرآن والسنة بالدعوة والتعليم والإرشاد، بل بالترغيب مرة والترهيب مرة أخرى، فإذا لم ينفع أسلوب القرآن والسنة في نفوس البعض لضعف الإيمان، انتقل إلى سوط السلطان، ليقيم العدل ويؤدب أولئك الذين يفسدون في الأرض. وهنا لابد من تقوية الرادع السلطاني.

٢. تقوية الرادع السلطاني: وهذه مسؤولية الدولة المسلمة في تبني القوانين الرادعة القائمة على أصول الشريعة في حد الحدود التي يقوم بها السلطان المسلم، فليس تطبيق الحد قائم به كل أحد، بل هو مسئولية ولي الأمر المسلم. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: "وإقامة الحدود واجبة على ولاة الأمور؛ وذلك يحصل بالعقوبة على ترك الواجبات وفعل المحرمات فمنها عقوبات مقدرة؛ مثل جلد المفتري ثمانين وقطع السارق. ومنها عقوبات غير مقدرة قد تسمى (التعزير)".[٣١٦] فعلى الدولة أن تقر القوانين الرادعة التي تحد من العنف الأسري على ضوء الشريعة، لردع النفوس الضعيفة التي لم يردعها الوازع الإيماني، فلابد من أن تردع بالوازع السلطاني. لأن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن، كما قال عثمان رضي الله عنه وأرضاه[٣١٧].

---

[٣١٥] محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، **إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان**، تحقيق: محمد حامد الفقي، (الرياض: مكتبة المعارف، الرياض، د.ط، د.ت)، ج٢، ص١٣٦.

[٣١٦] ابن تيمية (المتوفى: ٧٢٨هـ)، **مجموع الفتاوى**، ج٢٨، ص١٠٧.

[٣١٧] إبراهيم بن عبد الله المديهش، **إن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن – تخريجا وشرحا**، (النشرة: الأولى، ١٤٣٩ هـ – ٢٠١٧)، ص١٢.

وقد بين ذلك الإمام الشاطبي رحمه الله في (الاعتصام) بأن الإعذار والإنذار الأخروي قد لا يقوم له كثير من النفوس، بخلاف الدنيوي، قال: "ولأجل ذلك شرعت الحدود والزواجر في الشرع، وإن الله يزع بالسلطان ما لا يزعه بالقرآن"[٣١٨].

فلما كان هناك من النفوس الضعيفة التي لا تتأثر بالقرآن، شرع الله ﷻ الحدود التي يقوم بها السلطان لردعهم، والحد من تعديهم، قال عبد الله الرحيلي: "فإذا لم يمكن التغيير بأسلوب الدعوة والهداية فإنه يتعين على من له سلطان، من ولاية عامة أو خاصة، أن يستخدم سلطانه في تغيير المنكر "[٣١٩]. أي كما ذكرنا في تقوية الوازع الإيماني، فإذا لم ينفع مع بعضهم انتقل منه إلى غيره وهو الرادع السلطاني.

وقد بين عمر المقبل معنى هذه الجملة المحكمة: أي (إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن) أي إن من الناس من لا يردعه أمر ونهي، ولا ترغيب ولا ترهيب، بل لا يردعه إلا زجر السلطان، بسوطه أو بسيفه، حسب حاله! قال: "ومن هنا شرعت الحدود؛ لأن من الناس من لا يرتدع بوعظ، فليردعه الحد؛ ليكف شره عن نفسه وعن الناس"[٣٢٠].

---

[٣١٨] إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، (المتوفى: ٧٩٠هـ)، **الاعتصام**، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، (السعودية: دار ابن عفان، السعودية، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م)، ج١، ص٢٢١.

[٣١٩] عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، **دعوة إلى السنة في تطبيق السنة منهجا وأسلوبا**، (المملكة العربية السعودية: مكتبة الملك فهد الوطنية، د.ط، د.ت)، ص١٠١.

[٣٢٠] عمر بن عبد الله بن محمد المقبل، **مواعظ الصحابة** - رضي الله عنهم - «"مواعظ علمية منهجية وتربوية"»، (الرياض: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م)، ص٤٣.

وقال الشيخ كمال خطيب: "فإذا لم ينجح وازع الإيمان في كبح جماح نفوس البعض وإيقافها عند حدود الله تعالى، فلا بد لمثل هؤلاء من رادع السلطان وسطوته ليحول بينهم وبين تعدي حدود الله "[321].

وباختصار ما يراه الباحث الحل للعنف الأسري بعد العلم ورفع الجهل، يتمثل بتقوية الوازع الديني، والرادع السلطاني، إذ لا يستقيم حال الناس إلا بهما، أو بأحدهما.

ثالثاً: الحل لمشكلة تعاطي المخدرات : نقف أولاً في بيان حكم تعاطي المخدرات، ثم نقف عند أسبابه، لننطلق من ذلك إلى إيجاد علاج لهذه المشكلة، وإيجاد حلّ لها، أما حكمها فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وأما قليل (الحشيشة المسكرة) فحرام عند جماهير العلماء كسائر القليل من المسكرات وقول النبي ﷺ: «"كل مسكر خمر وكل خمر حرام"»"[٣٢٢] وقال: "ولا فرق بين أن يكون المسكر مأكولا أو مشروبا؛ أو جامدا أو مائعا". قال: "ونبينا ﷺ بعث بجوامع الكلم فإذا قال كلمة جامعة كانت عامة في كل ما يدخل في لفظها ومعناها سواء كانت الأعيان موجودة في زمانه أو مكانه أو لم تكن"[٣٢٣]. وقال وهبة الزحيلي "إن جميع المخدرات الحادثة من قرون بعد القرون الستة الأولى حرام كالخمر، لمخامرتها العقل وتغطيتها إياه"[٣٢٤].

وقبل بيان الأسباب لابد أن ننوه إلى أنه لا يختلف الحل لمشكلة تعاطي المخدرات عن حل أي مشكلة تعد من المحذورات، ومن المنكرات، التي حذر منها وأنكرها الشارع الحكيم، إذ أن سبل

---

[321] كمال خطيب، **مواجهة العنف بين وازع الإيمان ورادع السلطان**، https://2u.pw/K7WPJ تمت المشاهدة في تاريخ ٢٠ / ٨ / ٢٠٢٢، الساعة ٦:٢٥ص.

[٣٢٢] أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام، ج٣، ص١٥٨٧، برقم: ٢٠٠٣.

[٣٢٣] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج٣٤، ص٢٠٤.

[٣٢٤] الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**، ج٧، ص٥٥١٦.

حلها كحل سائر المشاكل، وذلك لاشتراكها بالحكم والسبب، فاشتركت بالحل كذلك، فمشكلة تعاطي المخدرات من أهم أسبابها الجهل بالشريعة، إضافة إلى ضعف الوازع الديني، زيادة على ضعف الرادع السلطاني، فإذا أردنا إيجاد حل لهذه المشكلة يجب معالجة الأسباب وذلك بأمرين كما يأتي:

الأول: ويكون عن طريق التوعية بما يجهله الناس، مما جاءت به الشريعة، من الحفاظ على الضروريات الخمس، وهي الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال. وأثر تعاطي المخدرات عليها فإن أغلبها إن لم يكن كلها قد يؤدي تعاطي المخدرات إلى ضياعها وهذا لابد من بيانه وإيضاحه وذلك كما يأتي:

١. ضياع الدين: إن تعاطي المخدرات أول شيء يؤدي إلى ضياعه هو الدين، لأن هذه الظاهرة تؤثر على الدين قبل البدن قال الإمام الزركشي رحمه الله تعالى: "وقال بعض الأئمة: كل ما في الخمر من المذمومات موجود في الحشيشة وزيادة، فإن أكثر ضرر الخمر في الدين لا في البدن"[٣٢٥]، فضرره في الدين أشد من ضرره في البدن وهذا ما بينه عبد الكريم بن صنيتان بأن الإقدام على تعاطي المخدرات وإدمانها يؤدي بالشخص إلى الانسلاخ من أعز ما يملكه في هذه الحياة الدنيا، ألا وهو الدين والفطرة السليمة[٣٢٦]. فهذا هو عمل المخدرات في الدين، فمدمن المخدرات لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً، وهذا هو الواقع المشاهد وهو خير شاهد.

٢. ضياع النفس: ولا شك في ذلك البتة بأن تعاطي المخدرات والإدمان عليها يؤدي إلى هلاك النفس وضياعها، وبها ضياع الدنيا والآخرة أما الآخرة فبضياع الدين، وأما الدنيا فبهلاك النفس ضياع الدنيا، فمتعاطي المخدرات قد عرض نفسه لخطر المهلكات من أنواع الأمراض المعدية والآفات

---

[٣٢٥] أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، **زهر العريش في تحريم الحشيش**، تحقيق: د. أحمد فرج، (المنصورة: دار الوفاء للطباعة والنشر، ط٢ ،١٤١١هـ - ١٩٩٠م)، ج١، ص٩٠.

[٣٢٦] عبد الكريم بن صنيتان العمري، **الأضرار الناجمة عن تعاطي المسكرات والمخدرات**، (المدينة المنورة: دار المآثر، ط١٤٢١،١هـ - ٢٠٠١م) ١٤٢١هـ/٢٠٠١م)، ص٤٩.

الفتاكة، فوفقاً للتقرير (مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة) أن متعاطي المخدرات يعدون الأكثر عرضة بصفة خاصة لمرض السل، وعرضة للإصابة بالأمراض المعدية منها مرض نقص المناعة، زيادة على أنهم الأكثر عرضة للإصابة بالتهاب الكبد من النوع C الذي يسبب أشد الأضرار بين متعاطي المخدرات[٣٢٧].

فمتعاطي المخدرات بعد أن كان معافى في بدنه أورد نفسه المهلكات، وقد أوصى الله العباد في شأن النفس؛ فقال ﷻ: ﴿**وَلاَ تُلقُوا بِأَيدِيكُم إلى التَهلُكَة**﴾ [البقرة: ١٩٥]. وقال: ﴿**وَلاَ تَقتُلُوا أَنفُسَكُم إِنّ اللهَ كَانَ بِكُم رَحيماً**﴾. [النساء: ٢٩] ثم قال ﷻ: ﴿**وَمَن يَفعَل ذَلِكَ عُدواناً وَظُلماً فَسَوفَ نُصلِيهِ ناراً وَكَانَ ذَلِكَ عَلى اللهِ يَسيراً**﴾ [النساء: ٣٠]. قال محمد بن علي الترمذي "فانظر أى وعيد هذا! وظلم النفس كظلم العباد"[٣٢٨].

٣. ضياع العقل: فهي مذهبة للعقل بالكلية قال عبد المحسن البدر: "جاءت الشريعة الإسلامية الغراء بحفظ العقل؛ ولهذا حرمت كل ما يؤدي إلى زواله، وأعظم ذلك المسكرات والمخدرات، ووضعت حداً شاملاً لكل ما حرم من المسكرات والمفترات، وهو أن ما أسكر كثيره فقليله حرام، من أي شيء كان، وعلى أي لون كان، وكيفما كان"[٣٢٩].

أما عبد الكريم صنيتان فقد بين في حديثه عن أحد أنواع المخدرات وأضراره مبيناً بأنه يؤدي إلى إصابة الدماغ بالتهاب نتيجة الميكروبات المختلفة، والتهاب النخاع الشوكي ويؤدي تكرار

---

[٣٢٧] مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، **تقرير المخدرات العالمي ٢٠١٧**، https://2u.pw/kMQAQ تمت المشاهدة في تاريخ ٢٢/ ٨/ ٢٠٢٢، الساعة ٩:٣٠.

[٣٢٨] محمد بن علي بن الحسن بن بشر، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي (ت نحو ٣٢٠هـ)، **المنهيات**، تحقيق: محمد عثمان الخشت، (القاهرة: مكتبة القرآن للطبع والنشر والتوزيع –القاهرة، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م)، ص٢٨.

[٣٢٩] عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر، **شرح سنن أبي داود**، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، ج١، ص٤١٤.

استخدام هذا النوع من المخدرات إلى ضمور الدماغ إضافة إلى حدوث حالات الجنون، والهذيان، والإغماء، والهلوسة[٣٣٠].

٤. ضياع المال: فقد ينفق ماله كله، بل يسرق ويقتل للحصول على المال والذي من خلاله يتم الحصول عليها. وهذا ما قاله إبراهيم إمام في كتابه (المخدرات أخطر معوقات التنمية)، "إن تعاطي المخدرات يشكل عبئاً ثقيلاً على اقتصاديات الأسرة وميزانيتها. حيث ينفق الوالد جل دخله، بل قد يقترض أحياناً إذا ما سقط فريسة للإدمان"[٣٣١].

فهذا كله الذي تقدم هو ضرر المخدرات والإدمان عليها، فإذا ما أردنا أن نجد حلا لها وللوقاية منها فلابد من توعية المجتمع بخطورتها، وعظم ضررها على الفرد والأسرة والمجتمع، وذلك عن طريق، الدعاة والمصلحين أولًا وعن طريق الإعلام بوسائله المتعددة من صحافة وإذاعة مسموعة وإذاعة مرئية بواجب تثبيت المثل والقيم العليا، والتشكيك في الأمور المنبوذة المنكرة حتى تهتز وتنهار، وهو أسلوب فعال يمكن أن تكون له فعالية كبيرة مع انتشار وسائل الإعلام في هذا العصر. ولابد من وضع برامج إصلاحية توعوية هادفة من أجل حماية المجتمع من شرور المخدرات، كهدف أصيل يتوجه إلى كافة المستويات الاجتماعية والفكرية[٣٣٢]. وذلك لرفع الجهل بخطورة هذه الظاهرة فإذا رفع الجهل بخطورتها وضررها كان لابد من تقوية أمرين اثنين لا يصلح حال الناس إلا بهما كما تقدم وهما الوازع الإيماني، والرادع السلطاني.

---

[٣٣٠] عبد الكريم صنيتان، **الأضرار الناجمة عن تعاطي المسكرات والمخدرات**، ص٣٦.

[٣٣١] إبراهيم إمام، **المخدرات أخطر معوقات التنمية**، (الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: (السنة الرابعة عشرة – العدد الرابع والخمسون)، ربيع الثاني –جمادى الأولى –جمادى الآخرة ١٤٠٢هـ)، ص٦٤.

[٣٣٢] المصدر السابق: ص٦٣.

الثاني: تقوية الوازع الإيماني والرادع السلطاني؛ إذ لا حل لجميع المشاكل التي فيها تعدي الحدود، وارتكاب المحرمات إلا بهما وإظهار دورهما.

١. تقوية الوازع الإيماني: وهذا يتم تقويته كما بينا سابقا بركنين اثنين الأول العلم بما جاء به الشرع الحكيم فيما يخص مشكلة من المشاكل، وبيان تأثيرها، وحجم ضررها، وحكم الشرع فيها، ثم استخدام الركن الثاني القائم على مبدأ الترغيب والترهيب وقد بينا سابقاً أسلوب القرآن والسنة في الترغيب والترهيب، وننوه عليه دون ذكره تجنباً للتكرار والإطالة، أما كيفية استخدامه في حل مشكلة تعاطي المخدرات فيكون ذلك من خلال بيان حكم الشرع في المسكرات، والترغيب والترهيب والوعد والوعيد، ودعوة الناس إلى ما رغبه الله ﷻ ونبيه ﷺ في اجتنابها، والترهيب من تعاطيها، ودعوة الناس إلى الاستقامة على شرع الله ﷻ العظيم، ومنهجه القويم، وتعميق روع الإيمان في النفوس، والاستجابة لأوامره واجتناب نواهيه، هذا وغيره كفيل بحفظ المسلم من الوقوع في أوحال المسكرات، والمخدرات، ويحميه من سلوك طريقها"[٣٣٣]. وفي هذا كله رادع لأهل الإيمان، أما من ضعف إيمانه، وبان خسرانه، ولم يتأدب بالقرآن، فهذا ينتقل معه من وازع الإيمان إلى التأديب بسوط السلطان وهذا يتحقق بتقوية الرادع السلطاني.

٢. تقوية الرادع السلطاني: وهذه مسؤولية الدولة المسلمة في تبني القوانين الرادعة القائمة على أصول الشريعة كما بينا سابقاً في حل مشكلة العنف الأسري[٣٣٤]. فمن لم يرتدع بوازع الإيمان ارتدع بسوط السلطان.

---

[٣٣٣] عبد الكريم صنيتان، **الأضرار الناجمة عن تعاطي المسكرات والمخدرات**، ص٥٥.

[٣٣٤] ينظر: ص١٣٤ من البحث.

ومن هنا يرى الباحث أن الحل الأمثل لظاهرة تعاطي المخدرات باختصار تتمثل في بيان خطرها، وضررها، وحكم الشرع فيها، ثم تعميق روع الإيمان في القلوب، حتى يتميز من يرتدع بوازع الإيمان ممن لا يرتدع إلا بالسلطان، والعمل على تقوية الوازع الإيماني، والرادع السلطاني اللذين لا يستقيم حال الناس إلا بهما.

المطلب الثاني: حلول المشاكل المعنوية بعد الزواج من القرآن الكريم والسنة.

عندما فَرَغَ الباحث من بيان الحلول للمشاكل المادية بعد الزواج، شرع في إيجاد الحلول من الكتاب العزيز والسنة النبوية للمشاكل المعنوية بعد الزواج، والتي سببها كما بينا سابقًا هو سوء استخدام التكنلوجيا الحديثة، الأمر الذي أدى إلى حدوث عدة مشاكل مرتبطة بعضها ببعض، منها إدمان التكنلوجيا المؤدي إلى الإهمال العاطفي، ومواقع التواصل الاجتماعي المؤدية إلى إنشاء صداقات مشبوهة وإقامة علاقات محرمة، والوقوع في الخيانة الزوجية، والتي في كثير من الأحيان تؤدي إلى وقوع ضحايا لحالات ابتزاز.

والحل لهذه المشاكل مجتمعة من الكتاب العزيز والسنة النبوية تكمن باتباع عدة أمور وهي كالآتي:

١. تقوية جانب الاهتمام: وهذا الحق الذي يعد الأصل في استمرار العلاقة الزوجية، وديمومتها، لأنه إذا قوي جانب الاهتمام بين الزوجين قويت العلاقة بينهما، وإذا ضعف أحدث ذلك ضعفاً في العلاقة الزوجية بحسبه.

فالله ﷻ أوجب على المرأة حقوقاً تجاه زوجها، كالقيام بالخدمة، وإصلاح حال الأسرة، والطاعة بالمعروف، وغيرها، وبين سبحانه أن من تقوم بهذا كله على وجهه الصحيح هي المرأة الصالحة القانتة لذلك لما قال الله ﷻ: ﴿**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ**

بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ...﴾ قال ﷻ: ﴿**فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ...﴾** [النساء: ٣٤] قال الإمام الشوكاني رحمه الله تعالى: "(فالصّالِحاتُ) أي: من النساء قانتات أي: مطيعات لله، قائمات بما يجب عليهن من حقوق الله وحقوق أزواجهنَّ"[٣٣٥]. فنعتهن الله بالصالحات لقيامهن بما أوجب عليهن من حق الله ثم حق الأزواج. قال سيد قطب رحمه الله تعالى: "فمن طبيعة المؤمنة الصالحة، ومن صفتها الملازمة لها، بحكم إيمانها وصلاحها، أن تكون قانتة مطيعة". وقال: "والقنوت: الطاعة عن إرادة وتوجه ورغبة ومحبة، لا عن قسر وإرغام وتفلت ومعاضلة"[٣٣٦].

والأحاديث النبوية في بيان حق الرجل على المرأة كثيرة نذكر منها حديثا واحدا في هذا الباب وهو قوله ﷺ: «"لو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لأحد؛ لأمرت النساء أن يَسْجُدْنَ لأزواجهن؛ لما جعل الله لهم عَلَيْهِنَّ مِنَ الحقِّ"»[٣٣٧].

وكما أن الله سبحانه فرض على النساء حقوقاً فرض على الرجال حقوقا بقدرها. قال الله ﷻ: ﴿**وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ**﴾ [البقرة: ٢٢٨]. ولما بين الله ﷻ ما للرجال على النساء، بين ما يجب في حقهن على الرجال، من حسن الصحبة والمعاشرة، فقال ﷻ: ﴿**وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا**﴾ [النساء: ١٩]. وقد بين الإمام القرطبي رحمه الله تعالى معنى قوله ﷻ: (وعاشروهن بالمعروف) أي على الرجال معاشرة النساء على ما أمر الله به من حسن المعاشرة، وبين أن من حسن المعاشرة ألا يعبس الرجل في وجه المرأة بغير ذنب، وأن يكون منطلقا في القول لا فظا ولا غليظا وألا يظهر ميلاً لغيرها، مبيناً أن الله لما

---

[٣٣٥] الشوكاني، **فتح القدير**، ج١، ص٥٣١.

[٣٣٦] سيد قطب، **في ظلال القرآن**، ج٢، ص٦٥٣.

[٣٣٧] أخرجه أبو داوود، **صحيح سنن أبي داود**، كتاب النكاح، باب في حَقِّ الزوج على المرأة، ج٦، ص٣٥٧، برقم: ١٨٥٧. حكم الألباني صحيح.

أمر بحسن صحبة النساء ذلك لتكون أدمة ما بينهم وصحبتهم على الكمال، مبيناً أن ذلك أهدأ للنفس وأهنأ للعيش[٣٣٨].

وقد بين الباحث سابقا قول ابن كثير رحمه الله في تفسيرها وبيان معناها وأنه الأمر بطيب الأقوال وحسن الأفعال والهيئات وذلك بحسب القدرة كما أن الرجل يحب ذلك من امرأته واستدل بقوله ﷻ: ﴿**ولَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالمَعْرُوفِ**﴾ [البقرة: ٢٢٨][٣٣٩].

فالله ﷻ أمر بمعاشرة النساء بالمعروف، بكل ما تحمله الكلمة من معاني المعروف والإحسان. والذي يشمل حسن المعاشرة من طيب الكلام، والانطلاق بالقول وعدم الفظاظة والغلظة، وحسن الفعل والهيئة بذلك، ومن المعلوم أن الإهمال مناف لهذا كله الذي أمر الله ﷻ به، وقد جاءت السنة مفسرة لما جاء في القرآن، مؤكدة له محذرة من الإهمال وعدم اهتمام الزوج بزوجته.

والأحاديث كثيرة في هذا الباب، وسنقف مع حديث واحد في بيان ذلك؛ وهو حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه لأبي الدرداء؛ فعن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: "آخى رسول الله ﷺ بينه وبين أبي الدرداء، فزار سلمان أبا الدرداء، فرأى أم الدرداء متبذلة، فقال ما شأنك متبذلة، قالت إن أخاك أبا الدرداء ليس له حاجة في الدنيا، قال فلما جاء أبو الدرداء قرب إليه طعاما، فقال كل فإني صائم قال ما أنا بآكل حتى تأكل، قال فأكل فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء ليقوم فقال له سلمان نم فنام، ثم ذهب يقوم فقال له نم فنام، فلما كان عند الصبح قال له سلمان قم الآن فقاما فصليا، فقال: إن لنفسك عليك حقا ولربك عليك حقا ولضيفك عليك حقا وإن لأهلك عليك حقا فأعط كل ذي حق حقه فأتيا النبي ﷺ فذكرا ذلك فقال له: «"صدق سلمان"»"[٣٤٠].

---

[٣٣٨] ينظر: القرطبي، (**الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي**)، ج٥، ص٩٧.

[٣٣٩] ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)**، ج٢، ص٢٤٢.

[٣٤٠] أخرجه الترمذي، **صحيح وضعيف سنن الترمذي**، ج٥، ص٤١٣.

فلو تأملنا قليلًا في هذا الحديث لتبين لنا حجم الغفلة التي هم فيها مدمنو التكنلوجيا، وإلى أي مدى وصلوا من إهمال زوجاتهم، ويا ليتهم انشغلوا عنهن، بعبادة كصيام أو قيام، بل انشغلوا عن حقوق أزواجهم بضياع الأوقات بالتفاهات، فهذا أبو الدرداء رضي الله عنه يشغله الصيام والقيام وعبادة ربه عن زوجته، فيراها سلمان رضي الله عنه متبذلة أي غير مهتمة بنفسها فلما سألها قالت إن أخاك ليس له حاجة في الدنيا، وهي تعني نفسها وعدلت عن ذلك استحياء، فلما علم سلمان ذلك من فعل ابي الدرداء أنكر عليه تضييعه لحق زوجته وانشغاله بالعبادة عن ذلك، وبين له أن لزوجك عليك حقاً فأعطي كل ذي حق حقه، وقد أكد النبي ﷺ قول سلمان فقال صدق سلمان.

فإذا كان الانشغال بالعبادة عن الأزواج وإهمالهن بسببها يعد تضييعاً لحقهن، فماذا يعد من أهملهن بسبب إدمانه على مواقع التواصل الاجتماعي، وانشغل عنهن بما لا فائدة منه، ولا طائل فيه، ماذا يعد هذا؟ فالإدمان التكنلوجي يوقع الزوجين بتضييع الحقوق الزوجية والإهمال العاطفي، مما يدفع بالأزواج أو الزوجات إلى بناء علاقات محرمة عبر مواقع التواصل وذلك بسببه.

٢. تقوية جانب الأمانة: وذلك يكون في الترغيب بحفظها والتحذير من ضدها، وقد جاء الكتاب العزيز في الترغيب بحفظ الأمانة في عدة مواضع منها قوله ﷻ: ﴿**قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ * أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ * الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ**﴾ [المؤمنون: ١ – ١١]. ويكفي في الترغيب بأداء الأمانة في هذه الآيات أن وصفهم الله بالإيمان إضافة إلى أنهم من أهل الفلاح بقوله ﷻ: ﴿**قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ**﴾ ثم ختم الآيات في بيان ما يرثونه بفضل إيمانهم،

وأعمالهم ومنها حفظ أماناتهم، بقوله: ﴿**أُولَئِكَ هُمُ الوارِثُونَ * الَّذِينَ يَرِثُونَ الفِرْدَوْسَ هُمْ فِيها خالِدُونَ**﴾ قال ابن كثير في معنى قوله سبحانه: ﴿**والَّذِينَ هُمْ لِأماناتِهِمْ وعَهْدِهِمْ راعُونَ**﴾ "أي: إذا اؤتمنوا لم يخونوا"[٣٤١]. فمن الأمانة حفظ الزوج نفسه من الخيانة، من تكوين علاقات محرمة وغير ذلك لذا قال ﷻ: ﴿**والَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حافِظُونَ * إلّا عَلى أزْواجِهِمْ أوْ ما مَلَكَتْ أيْمانُهُمْ فَإنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنِ ابْتَغى وراء ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ العادُونَ * والَّذِينَ هُمْ لِأماناتِهِمْ وعَهْدِهِمْ راعُونَ**﴾ فبعد ذكر حفظ الفروج ثنى بذكر العهود والأمانات، فحفظ الفروج أمانة، ومن لم يحفظ فرجه إلا على زوجته وما ملكت يمينه بانت خيانته.

وقد نهى الله سبحانه وتعالى عن الخيانة وحذر منها في كتابه بقوله ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾ أي لا تخونوا الله بتعطيل فرائضه، وتعدي حدوده، وانتهاك محارمه التي بينها الله في كتابه، ولا تخونوا رسوله ﷺ بترك سنته، ﴿**وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾ أي ولا تخونوا أماناتكم فيما بينكم بالسر في جميع المجالات والمعاملات، سواء المالية، والاجتماعية، وغيرها وآكد أمانات السر وأحقها بالحفظ ما يكون بين الزوجين[٣٤٢].

وقد جاءت السنة آمرة بحفظ الأمانة محذرة من الخيانة قال رسول الله ﷺ: «"أربع إذا كن فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا: حفظ أمانة، وصدق حديث، وحسن خليقة وعفة في طعمة"»[٣٤٣] وقد بين ﷺ أن الخيانة صفة من صفات المنافقين، قال ﷺ: «"آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذ وعد أخلف، وإذا ائتمن خان"»[٣٤٤].

---

[٣٤١] ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)**، ج٥، ص٤٦٣.

[٣٤٢] ينظر: أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)، **تفسير المراغي**، (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط١، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م)، ج٩، ص١٩٣.

[٣٤٣] الألباني، **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، ج٢، ص٣٦١، برقم: ٧٣٣.

[٣٤٤] أخرجه البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، ج١، ص١٦، برقم: ٣٣.

وقد بين سبحانه وتعالى أن من سمات صلاح المرأة حفظ الأمانة فقال ﷻ: ﴿**فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ**...﴾ [النساء: ٣٤] فهنا بيان حال الصالحات قيامهن بواجباتهن أمام أزواجهن في حال الحضرة، وحفظ الأمانة وصيانة النفس وحفظ العرض في حال الغيبة. قال سيد رحمه الله: "ومن طبيعة المؤمنة الصالحة، ومن صفتها الملازمة لها، بحكم إيمانها وصلاحها كذلك، أن تكون حافظة لحرمة الرباط المقدس بينها وبين زوجها في غيبته"[٣٤٥]. والحفظ في الغيبة حق من حقوق الرجل على امرأته قال ﷺ: «"خير النساء من تسرك إذا أبصرت، وتطيعك إذا أمرت، وتحفظ غيبتك في نفسها ومالك"»"[٣٤٦].

وقال الدكتور السايس: "فالمرأة القانتة التي تطيع ربها، وتطيع زوجها، وتحفظه في نفسها وعفتها، وفي ماله وولده في حال غيبته وهي في حضوره أحفظ مثل هذه يقال لها امرأة صالحة وكفى"[٣٤٧].ومن هنا يتضح أن في تقوية جانب الأمانة حفاظ على الرابطة الزوجية المقدسة، من كل ما يعكر صفوها، ويكدر نقاءها من الخيانة وغيرها.

٣. تقوية جانب المراقبة: ويقصد به مراقبة الله سبحانه مراقبة الله في السر والعلن، قال ﷻ: ﴿**فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وأَخْفى**﴾ [طه:٧] قال القرطبي: "قال ابن عباس: السر ما حدث به الإنسان غيره في خفاء، وأخفى منه ما أضمر في نفسه مما لم يحدث به غيره"[٣٤٨]. مراقبة الله الذي يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، قال ﷻ: ﴿**يَعْلَمُ خائِنَةَ الأَعْيُنِ وما تُخْفِي الصُّدُورُ**﴾ [غافر:١٩] أن يتذكر الزوج وهو وحده، والمرأة وهي وحدها، يقلبون هذه المواقع قول الله ﷻ: ﴿**إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلَيْكُمْ**

---

[٣٤٥] سيد قطب، **في ظلال القرآن**، ج٢، ص٦٥٣.

[٣٤٦] الألباني، **صحيح الجامع الصغير وزياداته**، ج١، ص٦٢٤، برقم: ٣٢٩٩، حكم الألباني صحيح.

[٣٤٧] السايس، **تفسير آيات الأحكام**، ص٢٨٣.

[٣٤٨] القرطبي، (**الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي**)، ج١١، ص١٧٠.

رَقِيبًا﴾ يقول ابن كثير رحمه الله تعالى: "أي هو مراقب لجميع أعمالكم وأحوالكم كما قال: ﴿**واللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ**﴾"[البروج: ٩][٣٤٩] أن هناك من يراهم، وهو رقيب عليهم.

وأعظم مثال على مراقبة الله سبحانه قصة يوسف عليه السلام المثال الذي يمكِّن للزوج وزوجته أن يتعاشرا بالمعروف، وأن يصون كل واحد منهما عرضه في غيبة الآخر، ومراقبة الله تعالى والخوف منه، يوسف عليه السلام: الذي قال الله ﷻ عنه: ﴿**وراوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِها عَنْ نَفْسِهِ وغَلَّقَتِ الأبْوابَ وقالَتْ هَيْتَ لَكَ**﴾ [يوسف:٢٣] لقد اجتمعت ليوسف عليه السلام كل دواعي الفتنة والافتتان، شاب تراوده امرأة العزيز سيدة القصر، وهيأت له كل ما يدعوه إلى الفتنة، والأمان من كل ما يخشاه بظنها، ونسيت أن هناك داع في قلب يوسف، داعي مراقبة الله تعالى، وداعي الخوف منه سبحانه، ينادي يا باغي الخير أقبل، ويا باغي الشر أقصر، يا باغي الخير أقبل إلى الله بحفظ حدوده، ويا باغي الشر أقصر عن معصيته سبحانه لذلك كان جوابه ﴿**قالَ مَعاذَ اللَّهِ إنَّهُ رَبِّي أحْسَنَ مَثْوايَ إنَّهُ لا يُفْلِحُ الظّالِمُونَ**﴾ [يوسف:٢٣] أي أعوذ بالله وأستجير به مما دعوتني إليه[٣٥٠].

إنها المراقبة، إذا تمكنت من القلوب، كانت عاصمة من معصية علام الغيوب سبحانه. فالمعين للعبد على حسن التعامل بما يرضي الله، مع من حوله سواء حقيقياً، أو افتراضياً، هو دوام مراقبة الله تعالى ذكره.

٤. بيان موقف الشريعة من تكوين علاقات صداقة بين الجنسين، وتبادل الحديث، وأن الأصل في ذلك هو عدم مشروعية إنشاء علاقة بين الرجال والإناث الأجانب خارج إطار الزواج، حتى لو كانت هذه العلاقة عبر المواقع الإلكترونية، لأن في ذلك مدعاة للفتنة، ومدخل لعمل الشيطان الذي

---

[٣٤٩] ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)**، ج٢، ص٢٠٦.

[٣٥٠] القرطبي، (**الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي**)، ج٩، ص١٦٥.

قال عنه النبي ﷺ: «"إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم"»[351]. فكم من الشباب افتتن، وكم من الأسر تفتتت وكم من بيوت خربت، بسبب التهاون بهذا الأمر، فإن من مقاصد الشريعة سد الذرائع التي قد توصل إلى الحرام، والصداقة بين الجنسين الذكور والإناث لا شك أنه باب للفتنة كبير، فإذا لم توجد مصلحة راجحة في محادثة الرجل والمرأة الأجنبيين فإنها لا تجوز، وهذا ما أكده العلامة الخادمي ـ رحمه الله بقوله: التكلم مع الشابة الأجنبية لا يجوز بلا حاجة، لأنه مظنة الفتنة[٣٥٢]. وقال جمال الدين الفتني: "الاستمتاع أو الحديث مع الأجنبية أو الفكر بالقلب زنا مجازي"[٣٥٣]، فالشريعة حذرت من هذه الصداقات، فهي سبيل من سبل الزنى التي حذر الله ﷻ منها بقوله: ﴿**ولا تَقْرَبُوا الزِّنى إِنَّهُ كانَ فاحِشَةً وساءَ سَبِيلا**﴾ [الاسراء:٣٢]. قال الدكتور وهبة الزحيلي: "أي لا تقتربوا من الزنى، ولا من أسبابه ودواعيه لأن تعاطي الأسباب مؤد إليه"[٣٥٤].

فحري بالمسلم والمسلمة؛ أن لا يسلكا سبيلاً حتى يعلما سلامته من المخاطر والآثام والشرور، وباب الصداقة بين الإناث والذكور، هو باب من الشر كبير، وقد بين ابن القيم رحمه الله تعالى، في معرض حديثه عن ارتكاب سبيلي الحرام وما يفضي إليه من المفاسد والآلام؛ أنه حقيق بكل عاقل أن لا يسلك سبيلا حتى يعلم سلامتها وآفاتها وما توصل إليه تلك الطريق من سلامة أو عطب، مبينا أن في سبيل الحرام وما يفضي إليه هلاك الأولين والآخرين، قال: "ولذلك جعل الله

---

351 أخرجه البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأحكام، باب الشهادة تكون عند الحاكم، في ولايته القضاء أو قبل ذلك، للخصم، ج٩، ص٧٠، برقم: ٧١٧١.

٣٥٢ محمد بن محمد بن مصطفى بن عثمان، أبو سعيد الخادمي الحنفي (المتوفى: ١١٥٦هـ)، **بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية وشريعة نبوية في سيرة أحمدية**، (مطبعة الحلبي الطبعة: د.ط، ١٣٤٨هـ ١٩٢٩)، ج٤، ص٧.

٣٥٣ جمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفَتَّنِي الكجراتي، (المتوفى: ٩٨٦هـ)، **مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار**)، (مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧م)، ج٤، ص٣٦٩.

٣٥٤ الزحيلي، **لتفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج**، ج١٥، ص٦٩.

سبحانه وتعالى سبيل الزنى شر سبيل فقال تعالى: ﴿**ولا تَقْرَبُوا الزِّنى إنَّهُ كانَ فاحِشَةً وساءَ سَبِيلا**﴾" [الاسراء:٣٢][٣٥٥].

ويرى الباحث من خلال ما تقدم ما يأتي:

أولاً: أن انشغال الرجل عن الزوجة الساعات الطويلة مع أنه في المنزل بتصفح مواقع التواصل الاجتماعية والمراسلات، والاتصالات، وذلك كل يوم دون اهتمام بالزوجة والأسرة، وانشغال المرأة الساعات الطويلة بمواقع التواصل الاجتماعي مهملة لحق الرجل، والأسرة، يدفع بالاثنين أو بأحدهما إلى إنشاء علاقات محرمة نتيجة الإهمال العاطفي، وهذا مخالف لما جاءت به الشريعة من المعاشرة الحسنة.

ثانياً: أن إنشاء صداقات للزوجة مع الرجل الأجنبي أو الزوج مع المرأة الأجنبية عن طريق مواقع التواصل يجر إلى إقامة علاقات محرمة خارج إطار الزواج وبالتالي الوقوع بشباك الخيانة الزوجية المحرمة المنافية لحفظ الأمانة التي جاءت بها الشريعة بمصدريها الكتاب والسنة، إضافةً إلى الفطرة السليمة.

ثالثاً: أن إقامة أحد الزوجين العلاقات المحرمة عبر مواقع التواصل الاجتماعي وتبادل الرسائل والصور والفيديوهات تجعل منه عرضة إلى أن يكون ضحية للابتزاز الإلكتروني.

ويرى الباحث في تقوية الوازع الإيماني السلامة من هذا كله وذلك لعدة أمور منها:

أ- أن في تقوية الوازع الإيماني دافع لدوام مراقبة الله سبحانه وتعالى والذي يجعل من المسلم حذراً من الاقتراب من مواطن الشبهة، ومظنة للفتنة.

ب- أن في تقوية الوازع الإيماني دافع للمحافظة على الأمانة، والحذر من الوقوع في الخيانة، وهذا من أعظم الأسباب المعينة للابتعاد عن قبول صداقات مشبوهة وإقامة علاقات محرمة.

---

[٣٥٥] ينظر: ابن القيم **روضة المحبين ونزهة المشتاقين**، ص٣٥٢.

ت- أن في تقوية الوازع الإيماني سلامة الزوجين من أن يقع أحدهما أو كلاهما ضحية للابتزاز الإلكتروني، وذلك بعدم الانجرار وراء خطوات الشيطان عبر مواقع التواصل الاجتماعي، التي تعد أحد أخطر مداخل الشيطان في العصر الحديث.

خاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على رسول رب الأرض والسموات نبينا محمد وعلى آله وسلم.

وبعد: فإن الباحث بعد الاستعانة بالله قد توصل في خاتمة بحثه الموسوم (الزواج في القرآن الكريم والسنة النبوية: المقاصد والمشكلات والحلول، دراسة تطبيقية على المجتمع العراقي بعد سنة ٢٠٠٣م نينوى أنموذجاً) إلى النتائج والتوصيات الآتية:

أولاً: الاستنتاجات

١. أن الزواج الشرعي القائم على الكتاب والسنة له مقاصد نبيلة، وحكم عظيمة، وغايات مرجوة، يعجز عن تحقيقها إي اتصال غير شرعي بين ذكر وأنثى.

٢. أن في تحقيق مقاصد الزواج ضمان لاستقرار الأسرة، والمحافظة على ديمومتها واستمرارها، فهي التي من أجلها شرع، فإذا زال بعضها أثر بالسلب على حياة الزوجين، وإذا غابت بالكلية فلا عبرة من بقائه.

٣. أن استمرار العلاقة الزوجية واستقرارها مرهون بمدى الوعي بالمقاصد وأهميتها، فإذا ضعف الوعي بالحكمة من تشريع الزواج والغاية العظيمة منه، أثر ذلك على استقرار الأسرة، وكلما ازداد الوعي بذلك كلما نال الأسرة من الاستقرار بحسبه.

٤. أن مقاصد الزواج كثيرة ومتعددة وأن من الأهمية بمكان لمن رغب في الزواج أن يتعرف على مقاصده وغاياته.

٥. أن في الزواج الشرعي وتحقيق مقاصده سلامة للمجتمع من كل ما يهدد أمنه ويقوض استقراره من الأمراض، والآفات، والانحرافات.

٦. أن هناك مشاكل للزواج مستجدة على المجتمع العراقي في محافظة نينوى بعد سنة ٢٠٠٣م، منها ما هو مادي، ومنها ما هو معنوي، ومنها ما يؤثر على الزواج قبله ويدفع الشباب والفتيات إلى العزوف عن الزواج أو تأخر سن الزواج، ومنه ما يؤثر على الزواج بعده فيسبب الفرقة بين الزوجين.

٧. أن البطالة نوعان إرادية، وإجبارية، وأن الحل لمشكلة البطالة الإرادية هو العمل والاجتهاد في السعي وراء الكسب وطلب الرزق، أما البطالة القسرية الإجبارية فهذه ما يحتاج معها تضافر الجهود للدولة وتدخل الرعاة المسؤولون عن الرعية في العمل على توفير فرص عمل للعاطلين.

٨. أن الحل لمشكلة العوز المادي يكمن بأداء الزكاة المفروضة، والنفقة الواجبة والتكافل الاجتماعي الذي جاءت به الشريعة.

٩. أن الحل الأمثل للحد من ظاهرة غلاء المهر بعد الاستعانة بالله عز وجل هو تضافر الجهود بين الدعاة والمصلحين، وسادة القوم ووجهائهم، وقيام كل بواجبه تجاه هذه الظاهرة، فالدعاة والمصلحون بدعوة توعوية شاملة معلمة، والسادة والوجهاء بدعوة عملية ملزمة.

١٠. أن العلاج والحل لتفشي ظاهرة الابتزاز الإلكتروني سواء قبل الزواج أو بعده يكمن في توعية الأبناء والأزواج من خطورة الابتزاز والحذر من المبتزين وملازمة مراقبة الله، ودوام أخذ الحيطة والحذر من مواطن الغفلة التي توقع المرء ضحية للابتزاز والمبتزين.

١١. أن التبكير بالزواج وعدم تأجيله هو ما جاءت به الشريعة وحث عليه النبي ﷺ ورغب فيه، وهو ما قال به الفقهاء، والعلماء، والعقلاء، والأدباء، وأن الحلَّ لظاهرة تأجيل الزواج إلى ما بعد إتمام الدراسة، يكون بتضافر الجهود في إيصال الخطاب المجمع عليه بطريقة أو بأخرى إلى هذه الفئة المثقفة من المجتمع، وتوعيتهم بمخاطر تأخر سن الزواج، وبمنافع التبكير به.

١٢. أن تقوية الوازع الديني والإيماني، وتقوية الرادع السلطاني وتفعيل الدور الحكومي هو الحل للمشاكل التي فيها تعدٍّ للحدود وارتكاب المحرمات، كمشاكل الزواج المتمثلة بالعنف الأسري، وتعاطي المخدرات وغيرها، إذ لا يستقيم حال الناس إلا بهما، أو بأحدهما.

١٣. أن سوء استخدام التكنلوجيا أحدثت مشاكل عدة، منها إدمان التكنلوجيا الذي يورث الإهمال العاطفي بين الزوجين، ومنها تكوين صداقات للمتزوجين عبر مواقع التواصل الاجتماعي، والذي يجر بالزوجين أو أحدهما إلى إقامة علاقات محرمة والسقوط في فخ الخيانة الزوجية.

١٤. أن الحل لمشكلة سوء استخدام التكنلوجيا وما يجر ورائه من مشكلات يتمثل بتقوية جانب المراقبة لله، وتقوية الوازع الإيماني بالحث على حفظ الأمانة والتحذير من الخيانة.

ثانياً: التوصيات

١. يوصي الباحث بتضافر جهود الدعاة والخطباء والمصلحين، والإعلاميين، والرؤساء والأعيان، لدعوة المجتمع إلى موقف حقيقي في العمل على تيسير الزواج للراغبين فيه من الشباب، وإزالة العقبات من أمامهم، كغلاء المهر وارتفاع التكاليف، ودعمهم ماديا ومعنويا، عن طريق تفعيل مبدأ التكافل الاجتماعي، والتعاون على البر والتقوى الذي جاءت به الشريعة، وذلك من خلال إنشاء جمعيات خيرية، وطلب دعم من الأغنياء والميسورين، للقضاء على ظاهرة تأخر سن الزواج لدى الشباب، والعنوسة لدى الفتيات، وحفاظاً على الشباب والفتيات من الانحراف .

٢. يدعو الباحث إلى تفعيل دور المؤسسات الدينية، والتربوية، ومنظمات المجتمع المدني، في بث الوعي والتوجيه والإرشاد للمجتمع في بيان كيفية تفادي المشاكل الأسرية، وأخذ التدابير اللازمة للوقاية منها.

٣. يوصي الباحث بتضافر جهود طلاب العلم والباحثين والدعاة والمصلحين، وجميع الكوادر التعليمية، والإعلاميين، عن طريق المساجد، والمؤسسات التربوية، ووسائل الإعلام المختلفة، لدعوة عامة في توعية المجتمع في بيان الحقوق الزوجية، والمقاصد الشرعية من الزواج، وتحديد المشاكل الزوجية المادية منها والمعنوية، وبيان الحلول لها وكيفية معالجتها، والتأكيد على دعوة جميع الأزواج لأن يحافظوا على هذا العهد المقدس والميثاق الغليظ كما وصفه الله في كتابه: ﴿**وأخذنا منكم ميثاقًا غليظًا**﴾، فلا ينبغي فسخه لأسباب تافهة، فيجب مراعاة هذا العقد والحفاظ عليه.

المصادر والمراجع

أولًا: المصادر

١. إبـــراهيم مـــدكور وآخـــرون، **المعجـــم الوســـيط**، (مكتبـــة الشـــروق الدوليـــة: ط،٤، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م).

٢. ابـن أبي شـيبة، أبـو بكـر، عبـد الله بـن محمـد بـن إبـراهيم بـن عثمـان بـن خواسـتي العبسـي، (المتـوفى: ٢٣٥هـ)، **الكتـاب المصـنف في الأحاديـث والآثار**، تحقيـق: كمـال يوسـف الحـوت، (الـرياض: مكتبة الرشد، ط١، ١٤٠٩).

٣. ابـن الجـوزي جمـال الـدين أبـو الفـرج عبـد الـرحمن بـن علـي بـن محمـد (المتـوفى: ٥٩٧هـ)، **زاد المسـير في علـم التفسـير**، تحقيـق: عبـد الـرزاق المهـدي، (**بـيروت**، دار الكتـاب العـربي، ط١، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م).

٤. ابـن الجـوزي، جمـال الـدين أبـو الفـرج عبـد الـرحمن بـن علـي بـن محمـد (المتـوفى: ٥٩٧هـ)، **زاد المسـير في علـم التفسـير**، تحقيـق: عبـد الـرزاق المهـدي، (بـيروت، دار الكتـاب العـربي، ط١، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م).

٥. ابـن الجـوزي، جمـال الـدين أبـو الفـرج عبـد الـرحمن بـن علـي بـن محمـد، (المتـوفى: ٥٩٧هـ)، **زاد المسـير في علـم التفسـير**، تحقيـق عبـد الـرزاق المهـدي، (بـيروت: دار الكتـاب العـربي، ط١، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م).

٦. ابـن القـيم، محمـد بـن أبي بكـر بـن أيـوب بـن سـعد شمـس الـدين ابـن قـيم الجوزيـة، (المتـوفى: ٧٥١هـ)، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢٧، ١٤١٥هـ -١٩٩٤م).

٧. ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (المتوفى: ٧٥١هـ)، **روضة المحبين ونزهة المشتاقين**، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣ م).

٨. ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (المتوفى: ٧٥١هـ)، **مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين**، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط٣، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦م).

٩. ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، **إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان**، تحقيق: محمد حامد الفقي، (الرياض: مكتبة المعارف، الرياض، د.ط، د.ت).

١٠. ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، (المتوفى: ٧٢٨هـ)، **مجموع الفتاوى**، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (المملكة العربية السعودية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية ١٤١٦هـ - .١٩٩٥م).

١١. ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، (المتوفى: ٧٢٨هـ)، **الفتاوى الكبرى لابن تيمية**، (دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م).

١٢. ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، **درء تعارض العقل والنقل**، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م).

١٣. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ -١٩٥٩)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد

فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب وعليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

١٤. ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، **التحرير والتنوير**، (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)، (تونس: الدار التونسية، د.ط، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م).

١٥. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، (المتوفى: ٧٧٤هـ)، **تفسير القرآن العظيم**، (ابن كثير)، المحقق: محمد حسين شمس الدين، (بيروت: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، ط١، ١٤١٩ هـ).

١٦. ابن ماجة، أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (٢٠٩ – ٢٧٣)، **سنن ابن ماجة**، حكم على أحاديثه وأثاره وعلق عليه العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني، (الرياض: مكتبة التعرف، ط١، د.ت).

١٧. أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى، (المتوفى: ٩٨٢هـ)، **تفسير أبي السعود**، (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم)، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت).

١٨. أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (المتوفى: ١٣٠٧هـ)، **فتحُ البيان في مقاصد القرآن**، عني بطبعهِ وقدّم له وراجعه: خادم العلم عَبد الله بن إبراهيم الأنصَاري، (بيروت: المكتبة العصريَّة للطبَاعة والنّشْر، د.ط، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م).

١٩. أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ)، **المقدمات الممهدات**، الدكتور محمد حجي، (لبنان: دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م).

٢٠. أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، (المتوفى: ٦٧١هـ)، **الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي**، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (القاهرة: دار الكتب المصرية، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م).

٢١. أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن محمد المري، الإلبيري المعروف بابن أبي زَمَنِين المالكي (المتوفى: ٣٩٩هـ)، **تفسير القرآن العزيز**، تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة - محمد بن مصطفى الكنز، (القاهرة: الفاروق الحديثة، الطبعة: ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).

٢٢. أبو مالك كمال بن السيد سالم، **صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة**، مع تعليقات فقهية معاصرة: فضيلة الشيخ/ ناصر الدين الألباني، فضيلة الشيخ/ عبد العزيز بن باز، فضيلة الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين، (القاهرة: المكتبة التوفيقية، د.ط، ١٤٢٤ - ٢٠٠٣م).

٢٣. أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء، (المتوفى: ٦٦٠هـ)، **تفسير القرآن**، (وهو اختصار لتفسير الماوردي)، المحقق: الدكتور عبد الله بن إبراهيم الوهبي، (بيروت: دار ابن حزم، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م).

٢٤. أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين، (المتوفى: ٣٩٥هـ)، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).

٢٥. أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، (بيروت: المكتبة العلمية، د.ط، د.ت).

٢٦. أحمد رضا، **معجم متن اللغة**، (موسوعة لغوية حديثة)، (بيروت: دار مكتبة الحياة، د ط، ١٣٧٧هـ - ١٣٨٠).

٢٧. أحمد مختار عبد الحميد عمر، (المتوفى: ١٤٢٤هـ)، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، (عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م).

٢٨. الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، **صحيح الجامع الصغير وزياداته**، (المكتب الإسلامي، ط٣، ١٤٠٨ – ١٩٨٨).

٢٩. الألباني، محمد ناصر الدين (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، **أرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، إشراف: زهير الشاويش، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط١، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م).

٣٠. الألباني، محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، (الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط١، جـ ١ - ٤: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م / جـ ٦: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م / جـ ٧: ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م).

٣١. الألباني، محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، **صحيح سنن أبي داود**، (مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م).

٣٢. الألباني، محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، (الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط١، جـ ١ - ٤: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م / جـ ٦: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م / جـ ٧: ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م).

٣٣. الألباني، محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، **صَحِيحُ التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب**، (المملكة العربية السعودية: مكتَبة المعارف لِلنَشْرِ والتوزيْع، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م).

٣٤. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = **صحيح البخاري**، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).

٣٥. البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود، (المتوفى: ٥١٠هـ)، **معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي**، حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، (دار طيبة: ط٤، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).

٣٦. بكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد (المتوفى: ١٤٢٩هـ)، **طبقات النسابين**، (الرياض، دار الرشد، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م).

٣٧. بكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد (المتوفى: ١٤٢٩هـ)، **طبقات النسابين**، (الرياض، دار الرشد، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م).

٣٨. الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، (المتوفى: ٢٧٩هـ)، **سنن الترمذي**، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط٢، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م).

٣٩. جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، **أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير**، (المملكة العربية السعودية: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط٥، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣مم).

٤٠. جمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفَتَّنِي الكجراتي، (المتوفى: ٩٨٦هـ)، **مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار**)، (مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧م).

٤١. جمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفَتَّنِي الكجراتي، (المتوفى: ٩٨٦هـ)، **مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار**)، (مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧م).

٤٢. الخادمي، نور الدين بن مختار، **علم المقاصد الشرعية**، (مكتبة العبيكان، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م).

٤٣. الزحيلي، وهبة بن مصطفى، **التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج**، (دمشق: دار الفكر، ط٢، ١٤١٨هـ).

٤٤. الزحيلي، وَهْبَة بن مصطفى، **الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُه**، (دمشق: دار الفكر، ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).

٤٥. زكريا إبراهيم، (المتوفى: ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م) **الزواج والاستقرار النفسي**، (مكتبة مصر، ط٢، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م).

٤٦. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، (مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠ م).

٤٧. سعيد حوّى، (المتوفى ١٤٠٩ هـ)، **الأساس في التفسير**، (القاهرة: دار السلام، ط٦، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤م).

٤٨. سعيد حوّى، (المتوفى ١٤٠٩ هـ)، **الأساس في السنة وفقهها - العقائد الإسلامية**، (دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، ط٢، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م).

٤٩. سيد قطب، إبراهيم حسين الشاذلي، (المتوفى: ١٣٨٥هـ - ١٩٦٦م)، **في ظلال القرآن**، (القاهرة: دار الشروق، ط٣٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣مم).

٥٠. الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، (المتوفى: ٧٩٠هـ)، **الموافقات**، تحقيق، أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (دار ابن عفان، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م).

٥١. الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، (المتوفى: ٧٩٠هـ)، **الاعتصام**، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، (السعودية: دار ابن عفان، السعودية، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).

٥٢. الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، (المتوفى: ٧٩٠هـ)، **الموافقات**، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان الناشر: دار ابن عفان الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).

٥٣. الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، **تفسير الإمام الشافعي**، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفرَّان، (رسالة دكتوراه)، (المملكة العربية السعودية: دار التدمرية، الطبعة الأولى: ١٤٢٧ - ٢٠٠٦ م).

٥٤. شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (**الكاشف عن حقائق السنن**) تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، (مكة المكرمة – الرياض: مكتبة نزار مصطفى الباز، ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م).

٥٥. الشعراوي، محمد متولي الشعراوي، (المتوفى: ١٤١٨هـ)، **تفسير الشعراوي – الخواطر**، (مطابع أخبار اليوم، د.ط، د.ت).

٥٦. الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي، (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، **العَذْبُ النَّمِيرُ مِنْ مَجَالِسِ الشَّنْقِيطِيِّ فِي التَّفْسِيرِ**، تحقيق: خالد بن عثمان السبت، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، (مكة المكرمة: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م).

٥٧. شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي، (المتوفى: ١٢٧٠هـ)، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، تحقيق: علي عبد الباري عطية، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).

٥٨. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، **فتح القدير**، (دمشق، بيروت: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).

٥٩. صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، **تنبيهات على أحكام تختص بالمؤمنات**، (المملكة العربية السعودية: وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).

٦٠. الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر، (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، **جامع البيان في تأويل القرآن**، (مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م).

٦١. الطبري، محمد بن جرير، (المتوفى: ٣١٠هـ)، **جامع البيان في تأويل القرآن**، ج٢١، ص٧٢، وأبو السعود، (المتوفى: ٩٨٢هـ)، تفسير أبي السعود، (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم).

٦٢. عبد القادر شيبة الحمد، **فقه الإسلام، شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام**، (المملكة العربية السعودية: مطابع الرشيد، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م).

٦٣. علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، (بيروت: دار الفكر، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م).

٦٤. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، **حياء علوم الدين**، (بيروت: دار المعرفة، د.ط، د.ت).

٦٥. كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام، (المتوفى: ٨٦١هـ)، **فتح القدير**، (دار الفكر، د.ط، د.ت).

٦٦. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير، (المتوفى: ٤٥٠هـ)، **تفسير الماوردي = النكت والعيون**، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت).

٦٧. محمد الأمين بن عبد الله الأُرَمي العَلَوي الهَرَري الشافعي، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (**المسمَّى: الكوكب الوهَّاج والرَّوض البَهَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج**)، (دار المنهاج - دار طوق النجاة، ط١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م).

٦٨. محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي ثم الديوبندي، (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، **فيض الباري على صحيح البخاري**، (لبنان: بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م).

٦٩. محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي ثم الديوبندي، (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، **فيض الباري على صحيح البخاري**، (لبنان: بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٦ هـ/٢٠٠٥م).

٧٠. محمد بن أحمد بن سعيد الحنفي المكيّ، شمس الدين، المعروف كوالده بعقيلة، (المتوفى: ١١٥٠ هـ) **الزيادة والإحسان في علوم القرآن**، (الإمارات: مركز البحوث والدراسات جامعة الشارقة، ط١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م).

٧١. محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير المتوفى:١١٨٢هـ)، **التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ**، تحقيق: محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، (الرياض: مكتبة دار السلام، ط١، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م).

٧٢. محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، (المتوفى: ٣٥٤هـ)، **التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان** وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذه من محفوظه، ترتيب: الأمير أبو الحسن علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي الحنفي، (المتوفى: ٧٣٩هـ)، مؤلف التعليقات الحسان: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، (المملكة العربية السعودية: دار با وزير للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م م).

٧٣. محمد بن صالح العثيمين، **تفسير القرآن الكريم** «"سورة النساء"»، (المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م).

٧٤. محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، التبريزي، (المتوفى: ٧٤١هـ)، **مشكاة المصابيح**، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٥ – ١٩٨٥).

٧٥. محمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي، **البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج**، (دار ابن الجوزي، ١٤٢٦ – ١٤٣٦ هـ).

٧٦. محمد بن محمد بن مصطفى بن عثمان، أبو سعيد الخادمي الحنفي (المتوفى: ١١٥٦هـ)، **بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية وشريعة نبوية في سيرة أحمدية**، (مطبعة الحلبي الطبعة: د.ط، ١٣٤٨هـ ١٩٢٩)

٧٧. محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ) **لسان العرب**، (بيروت: دار صادر، ط٣ – ١٤١٤ هـ – ١٩٩٣م).

٧٨. محمد سيد طنطاوي، **التفسير الوسيط للقرآن الكريم**، (مصر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة، ط١، د.ت).

٧٩. المراغي، أحمد بن مصطفى (المتوفى: ١٣٧١هـ)، **تفسير المراغي**، (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط١، ١٣٦٥ هـ – ١٩٤٦ م).

٨٠. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، (المتوفى: ٢٦١هـ)، **المسند الصحيح المختصر** بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت).

٨١. مصطفى ديب البغا، محيي الدين ديب مستو، **الواضح في علوم القرآن**، (دمشق: دار الكلم الطيب / دار العلوم الإنسانية، ط٢، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٨ م) فهد بن عبد الرحمن بن

سليمان الرومي، **دراسات في علوم القرآن الكريم**، (ط١٢، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ط٢ ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م).

٨٢. النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين، (المتوفى: ٧١٠هـ)، **تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)**، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، (بيروت: دار الكلم الطيب، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م).

٨٣. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (المتوفى: ٦٧٦هـ)، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م).

ثانياً: المراجع

١. إبراهيم إمام، **المخدرات أخطر معوقات التنمية**، (الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: (السنة الرابعة عشرة - العدد الرابع والخمسون)، ربيع الثاني -جمادى الأولى -جمادى الآخرة ١٤٠٢هـ).

٢. أحمد بن الشيخ محمد الزرقا، (١٢٨٥هـ - ١٣٥٧هـ)، **شرح القواعد الفقهية**، صححه وعلق عليه: مصطفى أحمد الزرقا، (دمشق: دار القلم، ط٢، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م).

٣. أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس، (المتوفى: ٩٧٤هـ)، **الإفصاح عن أحاديث النكاح**، محمد شكور أمرير الميادين، (عمان: دار عمار، ط١، ١٤٠٦).

٤. أحلام محمود الطيري، **العنف الأسري** (أسبابه - مظاهره – علاجه)، (ط١، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م).

٥. الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، **زهر العريش في تحريم الحشيش**، تحقيق: د. أحمد فرج، (المنصورة: دار الوفاء للطباعة والنشر، ط٢، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م).

٦. سامي تيسير سلمان، **كيف تنمي قدرتك على حل المشاكل**، (عمان: بيت الأفكار الدولية، د.ط، د.ت).

٧. سعيد بن علي بن وهف القحطاني، **فقه الدعوة في صحيح الإمام البخاري**، (الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، ط١، ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١).

٨. صالح بن عبد العزيز بن إبراهيم آل منصور (المتوفى: ١٤٢٩هـ)، **الزواج بنية الطلاق من خلال أدلة الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة الإسلامية**، تقريظ: فضيلة الشيخ: محمد بن صالح العثيمين رحمه الله، فضيلة الشيخ: صالح بن محمد اللحيدان، فضيلة الشيخ الدكتور: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، (المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م).

٩. عبد الرحمن بن عبد الخالق اليوسف، **الزواج في ظل الإسلام**، (الكويت: الدار السلفية، ط٣، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م)،

١٠. عبد الرحمن محمد عبد المحسن الأنصاري، **معالم أصول التربية الإسلامية من خلال وصايا لقمان لابنه**، (مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط٢٨، ١٤١٧هـ - ١٤١٨هـ).

١١. عبد الغني أحمد علي الحواري، **العلاقات الأسرية في ظل الإدمان على وسائل التواصل الاجتماعي**، (برلين: المركز الديمقراطي العربي للدراسات، الإستراتيجية، ط١، ١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م).

١٢. عبد القادر شيبة الحمد، فقه الإسلام **شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام**، (المملكة العربية السعودية: مطابع الرشيد، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م).

١٣. عبد الكريم بن صنيتان العمري، **الأضرار الناجمة عن تعاطي المسكرات والمخدرات**، (المدينة المنورة: دار المآثر، ط١٤٢١،١هـ - ٢٠٠١م) ١٤٢١هـ/٢٠٠١م).

١٤. عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، **دعوة إلى السنة في تطبيق السنة منهجا وأسلوبا**، (المملكة العربية السعودية: مكتبة الملك فهد الوطنية، د.ط، د.ت)

١٥. عمر بن عبد الله بن محمد المقبل، **مواعظ الصحابة** - رضي الله عنهم - «"مواعظ علمية منهجية وتربوية"»، (الرياض: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).

١٦. عمر سليمان الأشقر، **نحو ثقافة إسلامية أصيلة**، (عمان: دار النفائس للنشر والتوزيع، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م).

١٧. قاسم عاشور، **١٠٠٠ سؤال وجواب في القرآن**، (بيروت: دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م).

١٨. القرضاوي، يوسف القرضاوي، **دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية وشروط نجاحها**، (القاهرة: دار الشروق، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).

١٩. القرضاوي، يوسف القرضاوي، **دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي**، (القاهرة: مكتبة وهبة، ط١، ١٤١٥هـ — ١٩٩٥م).

٢٠. القرضاوي، يوسف القرضاوي، **مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام**، (بيروت: الرسالة، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م).

٢١. كامل إسماعيل الشريف (المتوفى: ١٤٢٩هـ)، **حقوق الإنسان والقضايا الكبرى**، (مجلة مجمع الفقه الإسلامي، د.ط، د.ت).

٢٢. محمد بن إبراهيم بن أحمد الحمد، **الفاحشة عمل قوم لوط**، (دار ابن خزيمة، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).

٢٣. محمد بن أحمد الصالح، **التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية**، (ط٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).

٢٤. محمد بن أحمد الصالح، **التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية**، (ط٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).

٢٥. محمد بن أحمد الصالح، **التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية**، (ط٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).

٢٦. محمّد بن بشير بن عمر الإبراهيمي (المتوفى: ١٣٨٥هـ)، **آثَارُ الإِمَام مُحَمَّد البَشِير الإِبْرَاهِيمِي**، جمع وتقديم: نجله الدكتور أحمد طالب الإبراهيمي. (دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٤١٧ – ١٩٩٧).

٢٧. محمد بن صالح بن محمد العثيمين، (المتوفى: ١٤٢١هـ)، **الزواج**، (المملكة العربية السعودية: مدار الوطن، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤).

٢٨. محمد بن عبد العزيز السديس، **مقدمات النكاح** (دراسة مقارنة)، (مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط العدد ١٢٨- السنة ٣٧- ١٤٢٥هـ).

٢٩. محمد عبد الغني حسين هلال، **مهارات حل المشكلات واتخاذ القرارات**، (القاهرة: مركز تطوير الأداء والتنمية للنشر والتوزيع، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م).

٣٠. محمد علي السايس، **تفسير آيات الأحكام**، تحقيق: ناجي سويدان، (المكتبة العصرية للطباعة والنشر، د.ط، ٢٠٠٢م).

٣١. محمود مهدي الإسطنبولي، (١٣٢٧ - ١٤٢٠ هـ)، **تحفة العروس أو الزواج الإسلامي السعيد**، (مكتبة المعارف، ط٢، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م).

٣٢. مصطفى بن حسني السباعي (المتوفى: ١٣٨٤هـ)، **المرأة بين الفقه والقانون**، (بيروت: دار الوراق للنشر والتوزيع، ط٧، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م).

ثالثاً: الرسائل والحوليات:

١. تقرير مقدم من التحاد العام لنساء العراق، والتحاد النسائي العربي العام، **انتهاك الحقوق الأساسية للمرأة العراقية**، https://2u.pwAoZnH .

٢. دكداك صلاح الدين، المايـة القانونية **لضحايا الابتزاز الإلكتروني**، (مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، العدد٢٨- ٢٠١٩).

٣. سمير محمد جمعة العواودة، **في واجبات العمال وحقوقهم في الشريعة الإسلامية مقارنة مع قانون العمل الفلسطيني**، (جامعة القدس، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م).

٤. سمير محمد جمعة العواودة، **في واجبات العمال وحقوقهم في الشريعة الإسلامية مقارنة مع قانون العمل الفلسطيني**، (جامعة القدس، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م).

٥. شكري عبد الحميد حماد، **أثر وسائل التواصل الحديثة على العلاقات الاجتماعية والاسرية**، (المؤتمر العلمي الدولي الرابع لكلية الشريعة، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين ٢٠١٤)

٦. عباس محجوب، **التربية الإسلامية ومراحل النمو**، الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة:(السنة ١٣ / العدد ٥٢ – ١٤٠١ هـ).

٧. علي عبد الله شديد الصياح، بحوث ندوة **الابتزاز** «"**المفهوم ـ الأسباب ـ العلاج**"».

٨. فضيلة عرفات محمد السبعاوي، وعامر علي سلطان، **أسباب ظاهرة العنوسة في مدينة الموصل من وجهة نظر مدرسات المدارس الإعدادية**، المؤتمر العلمي السنوي الأول لكلية التربية الأساسية، (٢٣ – ٢٤/ آيار/٢٠٠٧) https://2u.pw/KomJ4 .

٩. فضيلة عرفات مقال بعنوان (**ظاهرة تأخير سن الزواج (العنوسة)** في المجتمع العراقي)، https://cutt.us/33TpV **مركز النور**.

١٠. القسم العلمي بدار الوطن، **نداء إلى العفيفات** {وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ} الفضائل والعقبات، (الرياض: دار الوطن للنشر، ط١، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠٢ م). محمد بن عبد العزيز بن عبد الله المسند، فتاوى إسلامية، (الرياض: دار الوطن للنشر، لطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م).

١١. لمياء محسن، **دور مواقع التواصل الاجتماعي في التفكك الأسري دراسة ميدانية**، مجلة البحوث العلمية، العدد الخامس والخمسون.

١٢. محمد البيومي الراوي بهنسي، **العنف الأسري، أسبابه، وآثاره، وعلاجه، في الفقه الإسلامي**، (حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، بالإسكندرية) المجلد التاسع، من العدد الثاني والثلاثين. https://2u.pw/ZUeyd .

١٣. محمد باكريم محمد با عبد الله، **وسطية أهل السنة بين الفرق**، (رسالة دكتوراة)، (دار الراية للنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٥هـ–١٩٩٤م)، ص٣١، ومحمد بن حسين بن حسن الجيزاني، سنة

الـترك ودلالتهـا علـى الأحكـام الشـرعية، (المملكـة العربيـة السـعودية: دار ابـن الجـوزي للنشـر والتوزيـع، ط١، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م).

١٤. محمـد بـن يوسـف عفيفـي، **مـن الهـدي النبـوي في تربيـة البنـات**، (الجامعـة الاسـلامية بالمدينـة المنورة، ط: السنة (٣٤) - العدد (١١٧)، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م).

رابعاً: الشبكة العنكبوتية:

١. الشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/pPkGO موقع **ويكيبيديا**.

٢. الشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/c6tUt موقع **المعاني**.

٣. الشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/yf57e موقع **البراق**.

٤. الشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/c6tUt موقع **المعاني**.

٥. الشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/FVimc موقع **موضوع**.

٦. الشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/1sRQD موقع **منظمة الصحة العالمية**.

٧. الشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/I4zGG موقع **الدرر السنية**.

٨. الشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/Xl5iz موقع **مايو كلينك**.

٩. الشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/cfSMT موقع **العربي الجديد**.

١٠. الشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/CdwE6 موقع **مركز الجزيرة للدراسات**.

١١. الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/J2KIR موقع **المدى**.

١٢. الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/pVKg1 **موقع مجلس القضاء الأعلى العراقي**.

١٣. الشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/4Yr4w موقع **ويب طب**.

١٤. الشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/CdwE6 موقع **مركز الجزيرة للدراسات**.

١٥. الشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/X6Jxm موقع **العربي الجديد**.

١٦. الشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/qdQVI موقع **مركز الجزيرة للدراسات**.

١٧. الشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/2JKNm موقع **شفق نيوز**.

١٨. الشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/Xl5iz موقع **مايو كلينك**.

١٩. الشبكة العنكبوتية، https://cutt.us/aJSId موقع **إسلام ويب**.

٢٠. الشبكة العنكبوتي، https://2u.pw/kMQAQ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، **تقرير المخدرات العالمي ٢٠١٧**.

٢١. الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/Fb0S0 موقع **سكاي برس**

٢٢. الشبكة العنكبوتية https://2u.pw/hYPgC موقع: **الجزيرة نت**

٢٣. الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/0t288 موقع: **العربي الجديد**

٢٤. الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/c4CfL موقع كلمة **ما وراء الحدث**

٢٥. الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/xbR3M موقع **صباح**

٢٦. الشبكة العنكبوتية https://2u.pw/qNG0o موقع **الغد**

٢٧. الشبكة العنكبوتية https://cutt.us/lBkHN موقع:**العين الإخبارية**

لملاحق

ملحق رقم (١) يوضح الكتاب الرسمي الذي زود به الباحث من محكمة الأحوال الشخصية

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
رئاسة محكمة استئناف نينوى الاتحادية
محكمة الاحوال الشخصية في الموصل

العدد: ١٤٨٥٦
التاريخ : ٢٠٢٢/٩/١٣

الى / رئاسة محكمة استئناف نينوى الاتحادية – قسم الشؤون الادارية

م/ تسهيل مهمة

تحية طيبة ...

اشارة الى كتابكم ذي العدد ٢٠٢٢/٨١٨٥ في ٢٠٢٢/٩/٨ نرافق لكم ربطا المعلومات التي تم تزويدها من قبل الباحث الاجتماعي في هذه المحكمة السيد (عمر علي عمر) فيما يخص الفقرات التي طلبها الطالب (رضوان حسن علي) لرسالته الموسومة (الزواج في القران والسنة , المقاصد , المشكلات , الحلول) للتفضل بالاطلاع مع التقدير .

المرافقات /
- المعلومات المشار اليها اعلاه .

القاضي الاول
حسن جلوب عبد الزوبعي
نائب رئيس محكمة استئناف نينوى الاتحادية
٢٠٢٢/٩/١٣

مجلس القضاء الاعلى
رئاسة محكمة استئناف نينوى الاتحادية
محكمة الاحوال الشخصية في الموصل

ملحق رقم (٢) يوضح المعلومات التي زود بها الباحث من الباحث الاجتماعي في المحكم

المعلومات التي تم تزويدها للباحث السيد (رضوان حسن علي)

١. أن نسبة كبيرة من الشباب عزفوا عن الزواج بسبب البطالة والسبب فيها عدم الاستقرار المادي بعمل ثابت أو وظيفة.
٢. أن العوز المادي يعد مشكلة من المشاكل المجتمعية التي يعاني منها جزء كبير من الشباب في مجتمعنا وله تأثيره المباشر على الزواج قبله وبعده.
٣. أن غلاء المهور من أبرز المشاكل التي تؤثر على إقبال الشباب على الزواج.
٤. أن ظاهرة الابتزاز الألكتروني تعد من مشاكل الزواج المستجدة التي أثرت على الزواج قبله وبعده.
٥. أن فكرة الزواج ما بعد إكمال الدراسة تعد من الأسباب في تأخر سن الزواج لما تستهلكه الدراسة من وقت وجهد كبيرين.
٦. أن ظاهرة العنف الأسري في تزايد وأنه يستقبل الكثير من المشاكل من هذا النوع، والتي أدت إلى العديد من حالات الطلاق.
٧. أن تعاطي المخدرات ظاهرة خطيرة وقد تزايدت في الأونة الأخيرة، ولها تأثيرها الكبير على الزواج مؤكداً أنه يستقبل الكثير من حالات الطلاق بسبب هذه الظاهرة.
٨. أن الإدمان التكنلوجي ربما يتجاوز إدمان المخدرات من حيث تأثيره على الزواج باعتباره أسرع انتشاراً.
٩. أن لمواقع التواصل الاجتماعي دور كبير وبارز في المشاكل الأسرية وذلك من خلال إهدار الأوقات بالتصفح التي تؤدي بطبيعة الحال إلى حدوث فراغ عاطفي بين الزوجين
١٠. أن ظاهرة الخيانة الزوجية كثرت في الأونة الأخيرة، وذلك لعدة أسباب منها؛ ازدياد مواقع التواصل وأجهزة الاتصال بعد سنة ٢٠٠٣ .
١١. أنه مع ازدياد استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في المحافظة بدأ تنامي الابتزاز الألكتروني في المجتمع وكان للأزواج نصيب منها، حيث أكد أنه استقبل في المحكمة حالات عديدة ومتزايدة من الخلافات الزوجية بسبب الابتزاز أدت إلى الطلاق. وأن للحكومة دور كبير في محاربته وملاحقة المبتزين.

الباحث الاجتماعي
عمر علي عمر
١٩/١٣

السيرة الذاتية

أكمل الباحث التعليم الابتدائي والثانوي في محافظة نينوى عام ٢٠٠٢، ثم أكمل دراسته الجامعية في كلية الامام الأعظم في نينوى عام ٢٠٠٧، قام الباحث بكتابة مقال بعنوان (**التفريق بين الزوجين بسبب الأمراض المعدية وأدلته**) وقد نشر على مجلة بلاغ للدراسات الإنسانية/ المجلد (١) / العدد (١) / جمادى الثاني/ ١٤٤٢/ حزيران/ ٢٠٢١.

KUR'AN-I KERİM VE PEYGAMBERİN SÜNNETİNDE EVLİLİK: AMAÇLAR, SORUNLAR VE ÇÖZÜMLER, MS 2003 SONRASI IRAK TOPLUMU ÜZERİNE UYGULAMALI BİR ÇALIŞMA, MODEL OLARAK NİNOVA

Radhwan Hasan Ali ALI

2022
YÜKSEK LİSANS TEZİ
TEMEL İSLAMI BILIMLER

Tez Danışmanı
Dr. Öğr. Üyesi Hossam Moussa M. SHOUSHA